

أمر إسناد

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

"شركة أبو عجيلة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية"

تحية طيبة وبعد ،،،

نشرف بان نرسل رفق هذا نسخة من العقد رقم
٢٠٢٤/٢٣/١٢٢٩ (الم) ورخ في ٢٠٢٤/٢/٢٦ بمبلغ
١١,٣٣٤,٠٠٨ جنية (فقط وقدره احدى عشر مليون وثلاثمائة اربعة وثلاثون
الف وثمانية جنيه لا غير) والموقع بين الشركة والهيئة بشأن قيام الشركة
بعملية "إسناد أعمال الجسر الترابي لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الثاني
(الفيوم /بني سويف - أبو سنبيل) (مرحلة الجسور والتأسيس والأساس) القطاع
الثاني (بني مزار / منفلوط) أعمال ردم من منسوب ١١م الى ٩م من منسوب
الفرمة لتنفيذ المسافة من الكم ٢٠٠,٨٥٠ الى الكم ٢٠٢,٣٥٠ بطول ١,٥ كم
(بالأمر المباشر) على أن يتم التنفيذ طبقاً لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة
 بهذه العملية هذا وستتولى "للم منطقة السادسة - بني سويف الإشراف
 على التنفيذ وتجهيز وتسليم الموقع للشركة فوراً .

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

التوقيع ()

عميد / أبو بكر احمد حسن عساف
رئيس الادارة المركزية للشئون
المالية والإدارية والموارد البشرية



وزارة النقل
الهيئة العامة للطرق والكباري
رئيس مجلس الادارة

عقد مقاولة

الموضوع : إسناد أعمال الجسر الترابي لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الثاني
(الفيوم / بنى سويف - أبو سبل) (مرحلة الجسور والتأسیس والأساس) القطاع الثاني
(بني مزار / منفلوط) أعمال ردم من منسوب ١١٦م الى ٩٦م من منسوب الفرمة
لتنفيذ المسافة من الكم ٢٠٠,٨٥٠ الى الكم ٢٠٢,٣٥٠ بطول ١,٥ كم (بالأهمر المباشر)

رقم العقد: ١٢٢٩ / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤

أنه في يوم الإثنين الموافق ٢٠٢٤ / ٢ / ٢٦

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري .

ويمثلها السيد اللواء المهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري.

ومقرها ١٥١ طريق النصر - بجوار معهد النقل - مدينة نصر

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الأول)

و - شركة أبو عجيلة للمقاولات العامة والقوりادات العمومية .

ويمثلها السيد الأستاذ / محمد حامد أبو عجيلة بحبي

بصفته / مدير الشركة

رقم قومي / ٢٨٥٦ / ٢٨٥١٠٣٥٥١٨٠٢٩١

بطاقة ضريبية / ١٩٩-١٦١-١٩٩

مأمورية ضرائب / الشركات المساهمة بالقاهرة .

سجل تجاري رقم / ١٩٧٨٨

ومقرها / ش مستجد - من الليبي - فیصل - الجيزة

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الثاني)

محمد عمار ابو عجلة
ممثل شركة



التمهيد

بناءً على موافقة السيد الفريق / وزير النقل على إسناد أعمال الجسر الترايي لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الثاني (الفيوم /بني سويف - أبو سمبل) (مرحلة الجسور والتآسيس والأساس) القطاع الثاني (بني مزار / منفلوط) أعمال ردم من منسوب ١١م إلى ١٢م من منسوب الفرمة لتنفيذ المسافة من الكم ٢٠٠.٨٥٠ إلى الكم ٢٠٢.٣٥٠ بطول ١٠.٥ كم (بالأمر المباشر) إلى شركة أبو عجيلة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية بتكلفة تقدر بـ ١١٣٣٤٠٠٨ جنية (فقط وقدره احدى عشر مليون وثلاثمائة اربعة وثلاثون ألف وثمانية جنيه لا غير) علي أن تتم المحاسبة استرشاداً بالقائمة الموحدة للطرق. ولما كان المالك يرغب في إنجاز "إسناد أعمال الجسر الترايي لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الثاني (الفيوم /بني سويف - أبو سمبل) (مرحلة الجسور والتآسيس والأساس) القطاع الثاني (بني مزار / منفلوط)" أعمال ردم من منسوب ١١م إلى ١٢م من منسوب الفرمة لتنفيذ المسافة من الكم ٢٠٠.٨٥٠ إلى الكم ٢٠٢.٣٥٠ بطول ١٠.٥ كم بـ "الأمر المباشر" علي أن يتم الاتفاق على الأسعار للأعمال من خلال التفاوض مع الشركة بواسطة اللجان المشكلة لهذا الغرض ويشمل ذلك تقديم المواد والمعدات والعمالة وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها الأعمال المؤقتة والإضافية والتكميلية والتعدلات التي يتطلب المالك من المقاول القيام بها وفقاً لشروط العقد ووثائقه ، وهي الأعمال التي أعلن الطرف الأول عن رغبته في تنفيذها عن طريق الإسناد بالأمر المباشر ، ولما كان المقاول قد تقدم بعرضه للقيام بذلك الأعمال وتنفيذها وإتمامها وصيانتها وذلك بعد إطلاعه على شروط العقد ومواصفاته ومخططاته وسائر المستندات المرفقة به وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولاحته التنفيذية وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد ولما كان العرض المقدم من الشركة قد افترض بقبول صاحب العمل بالإسناد بالأمر المباشر الصادر من السيد الفريق / وزير النقل بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٥ وبعد أن أقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على مايلي :-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة وال العامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً لأحكامه .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ أعمال الجسر الترايي لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الثاني (الفيوم /بني سويف - أبو سمبل) (مرحلة الجسور والتآسيس والأساس) القطاع الثاني (بني مزار / منفلوط) أعمال ردم من منسوب ١١م إلى ١٢م من منسوب الفرمة لتنفيذ المسافة من الكم ٢٠٠.٨٥٠ إلى الكم ٢٠٢.٣٥٠ بطول ١٠.٥ كم (بـ "الأمر المباشر") طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية قدرها بمبلغ ١١٣٣٤٠٠٨ جنية (فقط وقدره احدى عشر مليون وثلاثمائة اربعة وثلاثون ألف وثمانية جنيه لا غير) شاملًا كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تنفيذه وفقاً لشروط ووثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقدرية وتتم المحاسبة النهائية طبقاً للكميات المنفذة على الطبيعة بالفنات التي تحدد بمعرفة اللجنة المشكلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة على الأسعار .

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني "شركة أبو عجيلة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية" بتنفيذ الأعمال المسند إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (٨) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع حالياً من المowanع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الاعتنان محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً.

مطر محمد



البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول مبلغ وقدره ٦٦,٧٠١ جنية (فقط وقدره خمسماة ستة وستون الف وسبعيناً وواحد جنهاً لا غير) خصماً من مستخلص (١) أعمال الجسر التراقي لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الثاني (الفيوم /بني سويف - أبو سمبل) (مرحلة الجسور والتأسيس والأساس) القطاع الثاني (بني مزار / منفلوط) أعمال ردم من منسوب ١٣م إلى ١١م من منسوب الفرمة لتنفيذ المسافة من الكم ٢٠٠.٨٥٠ إلى الكم ٢٠٢.٣٥٠ كم عقد رقم ٢٠٢٤/٢٠٢٣/١٠٢١ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥% من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسلیم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة . ويتم احتجاز ما يعادل ٥% من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثة أيام من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لنقدم العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المنسنة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامات التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السابع

يجوز للهيئة صرف دفعة مقدمة بما لا يتجاوز نسبة ١٠% من قيمة التعاقد بعد توقيعه أو حسب قيمة الاعتمادات المالية المتاحة وذلك مقابل خطاب ضمان مصري معتمد بذات القيمة والعملة وغير مقيد بأي شروط وساري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق الفعلي لتلك المبالغ وذلك إعمالاً لأحكام المادة رقم (٩٢) من اللائحة التنفيذية من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ مع مراعاة ما نصت عليه هذه المادة بأن تستخدم في تزويد المشروع بالمعدات والمواد والتجهيزات المطلوبة ل مباشرة العمل بصورة فعلية لإنجاز المشروع ولا يصرف فروق أسعار عن هذه الدفعة .

البند الثامن

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق بدون حاجة إلى اتخاذ أي إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

محمد



المبدأ التاسع

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المعايضة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقدة عليها وتنقضى الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها و المناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقاً لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ياصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

المبدأ العاشر

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحليّة ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسؤولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمراً كتابياً بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات الالزامية لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني

المبدأ الحادي عشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنسانية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاهما .

المبدأ الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شئ يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميه المصارييف الإدارية الالزمه

المبدأ الثالث عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية الالزمه لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل الالزمه للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسؤولية على الطرف الأول .



البند الرابع عشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسؤولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو احدى آلاته وتحقق المسؤولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

العدد الخامس عشر

يلزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبيها بالموقع ومن استشاري الجهة

المند المعاذين عشر

يلتزم الطرف الثاني بأخلاص محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بأخلاص الموقع على حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميه المصارييف الإدارية الالزمه.

العدد السادس عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكالبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتغير إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

العدد الثامن عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

العدد التاسع عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقيدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البند العشرون

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يتجاوز (٢٥٪) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا طلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص

البند العادى والعشرون

تخصم الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ مـ .

Digitized



المبدأ الثاني والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة سنة واحدة لجميع الأعمال تبدياً من تاريخ الإسلام الإبداعي للأعمال وحتى الإسلام النهائي . وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

المبدأ الثالث والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

المبدأ الرابع والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهم على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء بينوهما هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

المبدأ الخامس والعشرون

يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ على أسعار المواد (الأسمدة - البيتومين - السولار) وفقاً للمعاملات المحددة في عطائه لتلك البندود وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعرifات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

المبدأ السادس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء وللزوم .

الطرف الثاني

شركة أبو عجيلة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية

التوقيع (عاصم محمد)
السيد / محمد حامد أبو عجيلة يحيى
مدير الشركة

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والجسور

التوقيع ()
لواء مهندس / حسام الدين مصطفى
رئيس الهيئة العامة للطرق والجسور





وزارة النقل
الم الهيئة العامة للطرق والكبارى
الادارة المركبة لبحوث الطرق

٢٠٢٤ الموافق لسنة الشروط والمواصفات دفتر

عملية : استكمال أعمال الجسر الترابي للخط الثاني من مشروع القطار الكهربائي السريع
القطاع الثاني (بني مزار / منفلوط)
في المسافة من كم ٢٠٠٤+٨٥٠ حتى كم ٢٠٢+٣٥٠ بطول ١,٥ كم
(مرحلة اعمال ردم من منسوب ١١م الى ٩م من منسوب الفرمة)
(المنطقة السادسة - بنى سويف)

٢٠٢٤ / / تاريخ المفاوضة: الساعة يوم

رسومات () عدد الصفحات التي يضمها الدفتر () بما فيها عدد ()

دفتر المواقف القياسية
للهيئة العامة للطرق والكباري لسنة
١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر.

رئيس الادارة المركزية
لبحوث الطرق
مهندس / حسام بدر الدين

مدير عام
تنفيذ الطرق
مهندس / سعيد عبد الهادى

رئيس الادارة المركزية
للمنطقة السادسة (بني)
مهندس / طارق الجزار

رئيس قطاع التنفيذ والمناطق
مهندس / محسن محمد زهران

رئيس الادارة المركزية
للشئون المالية والأدارية
لواء /
أبوبيكر احمد حسن عساف *

5751

الحوظات دائمة :-

- على المقاول التوقيع والتم على كل صفحة من صفحات هذا الدفتر

أولاً: تجهيزات الموقف

٢- تجهيزات المقاول الواقعية (يتم توفيرها لمره واحدة فقط بذات قطاع المقاول)

خلال أسبوع من تاريخ استلام الموقع يلتزم المقاول بإنشاء مكتبان لإدارة لجهاز الأدوات، و الأستشاري، مزودة بالآلات و المكفيات و الحمام و البوثة بمساحة لا تقل عن ١٠ متر مسطح وتحتوى مجدها بمكاتب التوريدات والواسيلات الحكومية و المسحورة و مكفيات الروا، والقوش والاثاث المناسب و كذلك اجهزة الحاسوب الالى والعدد المناسب وتوفر خدمة الانترنت ومصدر كهرباء ٢٢٠ فولت طول اليوم ومصدر للعبارات التطبيقية المسالحة للشروع، وخزان ماء مدعى بالامانة الى وجود شركهان متحرك و يلتزم المقاول بتجهيز موقع العمل بجميع الاجراءات التي تكفل تنفيذ المشروع بمستوى دينيسن وفقاً ولائناً للتعاقد وبما يختلف العمل ٢١ ساعة بنظام الورديات و توفير جميع المهمات والمستلزمات التي تحكم جهاز الاشراف من السهلة؛ ومتابعة ومواصلة الاعمال بين الواقع المختلفة بالمشروع وفى حالة تفاصيل الشركه عن توفير المستلزمات والمهمات اللازمة المشار إليها بعالية يتم خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيه (فقد وقدها الله جنديها لغير) يومياً.

و يلتزم المقاول بإجراء الاختبارات اللازمة مع دفعان توسيع البيانات وادخار النتائج في وجود خالص الاشراف بأسلوب امن بعميل المندالة المشورة والعامل الرئيسي بالبيئة بعدينة نسخ ومعامل الجامعات والبيانات المختلفة و فى اي وقت يراه جهاز الاشراف والمهندس المشرف

٣- معمل الموقف

(يتم توفيره لمره واحدة فقط بذات قطاع المقاول)

مبنى العمل:

خلال ٣٠ (ثلاثون يوماً) من تاريخ توقيع العقد يقوم المقاول بإنشاء معمل اختبارات متكامل بالموقع او بمحلطة الخلط وتقا للنموذج المتعدد من البيئة بجميع مرافقه (اثاث، معدات، أجهزة) وتزويده بالطاقة والكهرباء، طوال فترة المشروع لاستخدامه في اجراء التجارب الموقعة وفقاً للتصصيل التالي:

* عدد ٢ مكتب و ٨ مقاعد على الأقل.

* مصدر كهرباء ٢٢٠ فولت ١٥ أمبير، وتحبيب هواء وإضاءة كافية.

* طاولات وبنشات للعمل من الخشب أو الخرسانة.

* جهاز حاسوب أو حاسوب مسلسلة مع طابعة لير A4 وسكنار.

* مصدر كهرباء ٣٨٠ فولت ثلاثة أوجه مع مقياس مناسب لفرن التجفيف.

* أرضيات خرسانية للعمل بسمك ١٢٥ مم ذات سطح ناعم وصلب.

* مصدر للعبارات التطبيقية وسعة تخزينية لا تقل عن ٢٠٠ لتر.

* وسائل إطفاء الحرائق من حلقات والذى يجب لا تقل عن ٥،٢ كم من سائل الإطفاء، موزعة وعلقة على الحائط في مكان مناسب ويتم الكشف عليها وشحنها دورياً.

* مراوح حلود.

* ركائز لثبت الأجهزة عند اللزوم.

* حمام مائي لمعالجة عينات الخرسانة بمساحة متر مسطح وعمق ٦٠ سم من الخرسانة أو الطوب المحترق أو أي مادة أخرى مناسبة.

الاختبارات:

يتم تجهيز معمل الموقف وتزويده بالأجهزة اللازمة بحيث تسمح بإجراء الاختبارات التالية وأية اختبارات أخرى ورد ذكرها بالمواصفات :



	Soils	AASHTO/ ASTM
-	Mechanical Analysis of Soils	T 88
-	Determining the Liquid Limit and the Plastic Limit of Soils	T 89
-	Density of Soil In-place by the Sand-Cone Method	T 191
-	Sand Equivalent Test	T 176
-	Moisture Density Relations of Soils using a 10-pound Hammer and 18. inch Drop	T 180
-	California Bearing Ratio (CBR)	T 193
[]		
 AGGREGATES		AASHTO/ ASTM
-	Mechanical Analysis of Aggregates	T 88
-	Unit Weight of Aggregate	T 19
-	Organic Impurities in Sand for Concrete	T 21
-	Specific Gravity and Absorption of Fine Aggregates	T 84
-	Specific Gravity and Absorption of Coarse Aggregates	T 85
-	Resistance to Abrasion of Coarse Aggregate using Los Angeles Machine	T 96
-	Clay lumps and friable particles in aggregate	T 112



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بنى سويف - الاقصر - اسوان - ابوسمبل)
الشروط الخاصة

AASHTO/

ASTM

ES1658

CONCRETE

- Compressive Strength of Molded Concrete Cubes		
- Making and Curing Concrete Compressive and Flexural Strength Test Specimens in the Field	T 23	
- Quantity of Water to be used in Concrete	T 26	
- Slump of Portland cement Concrete	T 119	
- Making and Curing Concrete Test Specimens in the Laboratory	T 126	
- Sampling Fresh Concrete	T 141	

وتزول ملحوظة المعدات والأجهزة جميعاً للمقاول بعد إنتهاء الأعمال وتسلم المشروع ويلتزم المقاول بتامين كافة المتطلبات المروقة عليها من قبل المهندس والازمة لأخذ البيانات واختبارها وتشغيل العمل، ويكون العمل بالقرب من مكتب المهندس أو أي مكان آخر يوافق عليه المهندس، ويتم تزويد العمل بالفنين والعمال المهرة ولا يتم إقصاء أي فني سبق اعتماده للعمل بالعمل دون موافقة المهندس المشرف.

وسيتم إجراء، كافة الاختبارات المعملية في معمل الموقع والمعامل المركزية بالبيئة وهو المرجع الوحيد لاختبارات الجودة للمشروع ، وفي حال تغير ذلك فيمكن إجرائها بموافقة البيئة بأية جهة حكومية تحددها البيئة أو أية جهة أخرى مستقلة متخصصة وممتددة تحددها البيئة في حال عدم إمكان الفحص في المراكز الحكومية في مصر او خارجها. هذا و يتم اعتماد معايرة الخلطات وأجهزة العمل بالموقع من قبل المعامل المركزية بالبيئة .

يتقوم المقاول بتوفير مهندس مواد للقيام بالإختبارات المطلوبة طبقاً للعقد على الأقل خبرته عن ١٥ عاماً في اختبارات المواد الترابية ومواد البناء، ويكون له الموكلاه المناسب، ويتم اعتماد موكلاه من المهندس بالإضافة إلى عدد ٢ فنيين مهرة وأية عماله أخرى لازمة لأخذ البيانات وتشغيل العمل.

مع عدم السماح بيه، العمل في أي مرحلة من مراحل المشروع الا بعد قيام المقاول بتوفير وتجهيز كافة أجهزة العمل الازمة لإجراء الاختبارات المطلوبة لتلك المرحلة وقتاً للبرنامج الزمني المتفق.

٢- أجهزة المساحة

المقاول مسؤول عن توفير وصيانة أحدث الأجهزة المساحية الازمة لإنعام الأعمال طوال فترة العقد وعليه تامين محطة رصد متكاملة (Total Station) بكمال المحتبات وجهاز قياس مناسب (ميزان رقمي) بكامل مشتملاتها، تكون مخصصة لاستخدام الإستشاري أو المهندس المشرف في تدقيق الأعمال المساحية، والمقاول مسؤول عن معايرتها دورياً واستبدال أي منها في حال إرسالها للصيانة، طبقاً لأحدث الواسفات وتوافق عليها البيئة وتزول ملحوظة المقاول بعد ثبوه الاعمال والاستلام الابتدائي للمشروع.

٣- لوحة المشروع (يتم توفيرها لمراوح واحد فقط بذات قطاع المقاول)

على المقاول فور توقيع العقد إعداد وثبتت عدد (٢) لوحة كبيرة كحد أدنى بالقياسات التي تحددها البيئة تثبت عند بداية الموقع وعند نهاية بالإتجاه المعاكس و بالواقع التي تحددها البيئة، وتتضمن اللوحة اسم المشروع والملاك والمهندس والمقاول وتاريخ بدء .

العمل ومدة التنفيذ ، وعلى المقاول الحصول على تصريح الجهات المعنية قبل تثبيتها، كما يلتزم بإزالتها عند إنتهاء الحاجة إليها وفقاً لتعليمات المهندس ، وتخصم غرامة بواقع ٥٠٠ جنية شهرياً على كل لوحة لا يتم تركيبها .

٤- البرنامج الزمني و برنامج التوريدات والتوريدات التالية للأعمال

يقدم المقاول البرنامج الزمني حسب المبين بالمادة رقم ١٢ بالشروط العامة (من خلال مكتب أو مهندس متخصص ذو شهادات علمية في هذا المجال يعتمد من البيئة) ويجب أن يكون تسلسل المهام بالبرنامج الزمني منطقياً ومتضمناً تفاصيل كافية لتوسيع الطريقة المقترنة في التنفيذ مع توضيح مدة التنفيذ لكل مهمة وبيان كافية تداخل الأنشطة وإرتباط



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي المدري
الخط الثاني (الفيوم / بنى سويف - الاقصر - أسوان - أبو سمبل)
الشروط الطامة

ومنها يومنا وذلك وتزور من الأشطة بحوث توضح اللد الخاتمة والتغول المطلوب للتنفيذ، واستخدام برنامج (Primavera) أو (Microsoft Project) بذويه وجموعات الروشة التقديمية لابنود العمل الخاتمة ومتارات المراجعة والإعتماد، وبين تجربة هذا البرنامج شهرواً وأوصلنا المقاول واعتماده من الوند من على أن يتم ارتكاب البرنامج الزمني المعتمد مع أول مستخلص حاري وذلك تقديم التحديثات للبرنامج الزمني المعتمد مع كل ممتاز حاري وعلى المقاول أن يقدم للطارة، الأول وذلك تجربة مفصلة عن خلال مقتضى المتخصص مع برنامج تنفيذ الأعمال (البرنامج الزمني) بمتابعة المشروع وتجربته وتقديره للتفاصيل دعك الدعوات التي يتحقق العمل عارها بوجه هذا العدد (Cash Flow) وذلك على ذرات شهوية وتحصي شهوية، وبشكل حدول الدفع بالصورة التي يقبلها المهندس وبها يتوافق مع البرنامج الزمني لتنفيذ الأعمال، كما يمكن من الحصول على الكافي لبعض من المهندس من تقديم مدى (وافق) قيمة المدفوعات مع حجم الأعمال المقيدة، ويجب أن يراعى عند تقديم البرنامج الزمني الأخذ في الاعتبار الأحوال الجوية والتجربة ذرات التوقف المتزد ماذا لمليمة موقع العمل علماً أنه لن يتم إعتماد مدد إضافية عن توافر الأعمال عن المأمور من المأمور و البرنامج الزمني المعتمد من المهندس هو المرجعية لحساب المدد الإضافية وثروق الأسعار سيدوم المقاول بالتعاقد على جميع خدمات المشروع بذرة تكافؤ قبل بدء تنفيذ المتزد هذا وإن يتم إعتماد مدد إضافية أو ذروق أسعار عن المأمور التي يتم تجربتها نتيجة التغيرات ل البرنامج الزمني للمشروع فيما عدا البيوتين والمسلار وحديد التسلیح والاسمنت

ثانياً : متطلبات الإنشاء

لـ - تأمين ملامة المرور

يجب على المقاول أن يكتفى بذرة ان يحصل على مدركاً ان الطريق المطلوب انشائه يتصل بطرق قائمة ذات حرارة نقل ودور، وذلك يجب عليه تقديم من خلال مكتب أو مهندس متخصص معتمد من الهيئة منهجة مفصلة توضح مقتضاه لتجنب الآثار السلبية على حرارة وتدفق المرور أثناء تجربة مختلف أنواع الإنشاء، وذلك من خلال إعداد خطة إدارة وتقديم المرور التي يجب تطبيقها والإلتزام بها طوال فترة التجربة لتأمين أقصى درجة أمان لمستخدمي الطريق ولتفريح العمل طبقاً للمعايير العالمية، ومستندات العطاء، ودليل وسائل التحكم المروري الصادر عن الهيئة، ومتطلبات الجهات المتنية وكافة المتطلبات الواردة بذرة " المتطلبات المرورية " من متطلبات الإنشاء، والمقاول مسؤول من تاريخ استلامه موقع العمل عن علاج أي عيوب يكتفى لها آخر سلبي على حرارة المرور أو تزدي إلى حدوث تدهور بطريقه في سلطنة الرسم أو الأكتاف الجانبية أو الحواجز الجانبية أو أي من عناصر الطريق.

ويجب أن يتم تجربة تلك الخطط بالتنسيق مع الهيئة والسلطات المعنية للمرور والجهات الأمنية والمهندسين الشرف والحصول على كافة الوافقات المطلوبة على الخطة قبل بدء التجربة، ويتم الإعلان عن الخطة المعتمدة على الطريق بمسافات كافية تضمن سلامة مستخدمي الطريق وقتاً للخطة المعتمدة، وبحيث يتضمن الإعلان كافة التفاصيل من حيث الموقع وموعده البد، والدة وحدود السرعة مع كروكي توضيحي وذلك على ذرة المقاول دون آية تحفظ إضافية على المالك.

ويجب على المقاول تزويد فريق العمل بمهندسين متخصصين في أعمال السلامة المرورية لتخطيط وتصميم ومتابة أعمال التحويلات المرورية وتوجيه حرارة المرور في مناطق العمل وبطريقه بما يتوافق مع دليل وسائل التحكم المروري الصادر عن الهيئة وكافة الأنظمة المرورية المعول بها بما يكفل السلامة النامية لمستخدمي الطريق والعاملين به أثناء التنفيذ، ويتحمل المقاول المسؤولية المادية والجانبية عن آية حوادث أو اضرار تقع على مستخدمي الطريق أو أي من الأفراد العاملين بالمشروع تتسبب بأخلاه بمتطلبات السلامة المرورية أو تتعذر في المداومة على استكمال وصيانة وسائل التحكم المروري وتأمين الحرارة المرورية ليلاً ونهاراً في كافة مواقع العمل بالمشروع ومهندسين السلامة مسؤول عن عمل كافة التسبيقات اللازمة مع الجهات الأمنية ذات العلاقة للحصول على موافقتها على خطط تحويل المرور المزدوج واستعداد آية تصاريح لازمة بهذا الخصوص ويتحمل المقاول آية تبعات مادية أو قانونية تترتب على تصديره في تأمين سلامة المرور وسوف ترقع غرامات متدارها خمسة الاف جنيه عن اليوم الواحد في حالة عدم قيام المقاول بعمل الاحتياجات الازمة لتنظيم حرارة المرور بالموقع هذا بالإضافة الى حق الهيئة في توفير كافة وسائل تأمين سلامة المرور بموقع العمل على حساب المقاول دون حق اعتراف منه

ب - السجلات

يجب على المقاول وعلى ثقته الخاصة الإحتفاظ طوال مدة سير الأعمال بسجلات لجميع التفاصيل لكل ما يتم تجربته، وكذلك ثقته التجارب العملية وتقديم هذه السجلات في أي وقت للمهندس عندما يطلبها، يجب أن يحتفظ المقاول بسجلات دائمة للموقع لتسجيل سير تجربة الأعمال، ويجب أن يجعل هذه السجلات متاحة دائماً وإن يقدم نسخ منها في أي وقت يطلب منه ذلك، ويجب أن تشمل البيانات المسجلة لكل يوم عمل وفتاً لنموذج البيانات الذي يعتمد المهندس وتتضمن على سبيل المثال وليس الحصر ما يلى:

* التاريخ.

* حالة الطقس.

*

بدء وانتهاء الأعمال لكل مهمة.



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الذبيح / بني سويف - الاقصر - اسوان - ابو سبل)
الشروط الخاصة

- أسماء مقاولي الباطن وعدد العمالة النابعة له ونوع النشاط العرضي ومقدمة.
- تاريخ تسليم الرسومات والعينات ... الخ وحالتها.
- تاريخ طلب التسليم وتاريخ التسليم (التوريد - التركيب - التصنيع - ... الخ) لأي من البندود حالاتها.
- المعدات
- ملائم العمل

ج- أمن وصحة العاملين

ويجب على المقاول توفير الأمن والراحة والنظافة والشروط الصحية للعمل والبيت لجميع العاملين بالمشروع متضمنة العاملين التابعين لمقاولي الباطن، ويجب توفير مهندس سلامه وفانيه (أمن مناعي) مدرب تدريباً جيداً لتابعة مستوى الناكيد على ارتدائهم الأمان للعاملين و الزى المناسب (خوذة - حذاء - سترة أمان ... الخ) ، وإذا تبين أن مهندس الأمان غير مناسب لموقفه فيجب على المقاول استبداله بمهندس آخر يعتقد المهندي.

ويجب على المقاول أن يقوم بالتأمين على ممثل الهيئة وأفراد فريق المهندس المشرف ضد الوفاة والإصابات او التلفيات الناتجة عن أي حادث بسبب تنفيذ الأعمال طبقاً للشروط التعاقدية.
وبندا التامين بمجرد استلام الموقع مباشرة وحتى الانتهاء من أعمال الاستلام الابتدائي للعملية ويكون التامين لعدد(٤) افراد بالفنادق المبيضة:-

مهندس : ٧٥٠٠٠ (خمسة وسبعين ألف جنيه)

مساعد مهندس او ملاحظ فني : ٣٠٠٠ (ثلاثون ألف جنيه) للفرد.

سانق معدة او سيارة ومن في حكمهم : ١٥٠٠٠ (خمسة عشر ألف جنيه) للفرد.

عامل عادي : ١٠٠٠ (عشرة الاف جنيه) للفرد .

وعلى المقاول ان يقدم بوليصة التامين للبيئة فور استلامه موقع العملية والا كان للبيئة ان تقوم بالتأمين على حسابه وتحت مسؤوليته دون ان تكون ملزمة بذلك.

ويجب على المقاول ان يقوم بالتأمين على ممثل الهيئة وأفراد فريق المهندس المشرف ضد الوفاة والإصابات او التلفيات الناتجة عن أي حادث بسبب تنفيذ الأعمال طبقاً للشروط التعاقدية.

د- الوصول للموقع

المقاول مسئول عن تأمين سبل وطرق يوازن عليها المهندس لوصول معداته والعاملين إلى الموقع، ويشمل ذلك تأمين وصول ممثل الهيئة والمهندسين أو من يمثلهم وكذلك السلطات الرسمية المعنية إلى مواقع الأعمال الجاري تنفيذها .

هـ- انتهاء المشروع وإخلاء الموقع

المقاول مسئول عن إزالة آية مخلفات نتيجة الأعمال وأن يتم بتنظيف الموقع قبل تسليم أي عمل يتم إنتهائاً منه وأية مواقع قام باستخدامها وذلك طبقاً لإزالة المنشآت المرفقة والمواد الزائدة وتنظيف الموقع، ولا يتم عمل المستخلص الخاتم إلا بعد القيام بذلك طبقاً لتعليمات المهندس وإعتماد الهيئة، كما يتكون المقاول بتنظيف حرم الطريق وتثبيت وتهذيب المبoli وتتنظيف الموقع الذي يشتبه وتنفيذه وتسويته حسب تعليمات المهندس وبموافقتها.

و- استلام المشروع واختبارات التشغيل

عند الانتهاء من الأعمال سيقوم المقاول بتقديم متخرج مع برنامج زمني للفحوصات المطلوبة للاستلام وكافة اختبارات التشغيل لاعتمادها من المهندس قبل بدء أعمال الإسلام. عندما يحين موعد الإسلام الابتدائي للأعمال المنفذة يتمون المقاول وخلال مدة زمنية محددة بإصلاح آية عيوب، وفي حال تخلف المقاول عن تنفيذ هذه الإصلاحات خلال المدة المحددة يحق للبيئة القيام بتنفيذ الإصلاحات المذكورة بمعترضها وتخصم التكاليف مع المصارييف الإدارية المرتبطة على ذلك من المستخلص الخاتم، على المقاول كذلك المحافظة على الأعمال المنتهية تنفيذها وتجنب وقوع أضرار بسبب الأحوال الجوية أو آية أعمال أخرى، وأن يقوم ببرمجة أعماله بحيث يتم تنفيذ الحلقة السطحية أو آية تشطيبات في وقت مناسب بحيث لا تتعرض لأى أذى أو شروه بسبب الأعمال الأخرى.

ز- الكشف على الأعمال

على المقاول أن يقدم للمهندس كل ما يلزمه من بيانات ومعلومات عن موقع استجلاب المواد ومصادرها وطريقة إعدادها حتى يتمكن من الكشف عليها واعتمادها، كما سيقوم المهندس المشرف بمراقبة والكشف على الأعمال خلال فترة التنفيذ وفقاً لخطة الجودة المقدمة من المقاول والمعتمدة من المهندس وسيقوم بإجراء الاختبارات على المواد المستخدمة طبقاً لمواصفات وإشتراطات المشروع، ومن حق المهندس قبول أو رفض آية مواد أو معدات أو طريقة تنفيذ إذا رأى أنها غير مقبولة أو غير مطابقة للمواصفات، وعلى المقاول تأمين كافة التسليفات اللازمة للمهندس من أدوات ومعدات ودلوائم فنية للقيام بالكشف والفحوصات العملية ، على ان تكون طلبات بدء واستلام الأعمال واعتماد المواد وضمان التمازن المرفقة ملحقة رقم ٢.

ج- طلب الاستلام

لاستلام الأعمال الموقعة اليومية سيتوم المقاول ببياناته المقدمة خطياً من موعد الاستلام بعد تجهيز العمل ، وسيتوم المهندس بالرد بنتيجة الفحص وفقاً للنظام المحدد ببياناته المقدمة، ويتحمل المقاول مسؤولية إعداد وتمرير



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بنى سويف - الاقصري - أسوان - أبو سنبلا)
الشروط الخاصة

نماذج ومتلئات الفحص وهذا للتمناج الموحد المعتمدة من الهيئة، ولن يسمح بالبدء، باى نوع من الاعمال دون موافقة خطية من المندوب.

٤- الواءفات القيمية
تتضمن جميع أعمال التنفيذ والمواد المستخدمة والتجارب والاختبارات الفعلية لزوم تحديد الجودة لاشتراطات ومتطلبات الواءفات القياسية المذكورة بالبندين رقم ١ من مستند الواءفات الفنية وعلى المقاول تأمين نسخة كاملة منها بالموقع.

كـ-قياس الـإعـاضـيـات **وـالـمـنـجـدـيـات** **وـالـمـنـجـدـيـات** **وـالـمـنـجـدـيـات** **وـالـمـنـجـدـيـات**

إذا تطلب الأمر أن يقوم المقاول بتنفيذ أو توريد أي أعمال يرى أن من حقه المطالبة بتحكيمها باعتبارها أعمال إضافية أو مستحدثة فيتبين عليه الحصول أولاً على أمر مكتاب من المهندس معتمد من الهيئة ومن ثم يقوم بتقديمها بحضور المهندس أو من يعينه، وما لم يتم عملية القياس بشكّل موافق عليه وبصيغة مشرّكة في نفس وقت التنفيذ أو التوريد فلن يمتد بهذه السياسات، وكذلك يحق للمهندس أن يقوم بالإطلاع على سجلات المقاول للبين فيها أوقات تنفيذ هذا العمل الإضافي ولن يتم ذلك إلا في الحالات التي يتعذر إكمالها في مواعيدها المقررة.

الدفع عن أي أعباء إضافية، بما في ذلك المخاطر التالية:

٣- مكانته الصريح.

- على المثال تدريم حكائية الرسومات التصميلية لجميع عناصر المشروع بكامل تفاصيلها (لوحات + نوتة حسابية)

لــ التوثيق
المداول مسئول عن توثيق الوضع الثالم للمشروع كاملاً و استخدامات الأرضي وكافة بنود الأعمال قبل المباشرة في التنفيذ وتغيير معالمها وذلك من خلال التصوير الفوتوغرافي والفيديو وترتيب هذه الوثائق وإعدادها بشكل مهني سليم من قبل متخصصين وفقاً لما ورد تفصيلاً بالفقرة خامساً بهذه الشروط الخاصة.

٤- المواد المستخدمة
يجب أن ترقى جميع المواد المستخدمة بكافة متطلبات الجودة والمواصفات المحددة بوثائق العقد وفى خطة ضبط الجودة المنشورة ويجب أن تكون جميع المواد المنتجة أو مصنفته بواسطة شركات معروفة، وتتطابق جودتها مع المواصفات القياسية المنشورة.

وأنه مواد يتقدمها المتناول كبدل لمواد موصوفة ببيانق العقد سيتم مقارنتها من ناحية النوع والوظيفة والجودة والأداء والشكل ويكون قبولها مرهوناً بموافقة المهندس واعتماد الهيئة، وتعتبر كافة المواد الموردة أو الأجهزة المستخدمة في الأعمال الدائمة ملكية خاصة للهيئة ويجب أن يوضح المتناول جميع التفاصيل من حيث النوع والمصنعين الذي يجب أن يكون قادر على توريد قطع الغيار والدعم الفني اللازم طوال فترة الاستخدام.

ولن يتم اعتماد أية مواد لل استخدام بالموقع دون تقديم عينات لها مع كافة المعلومات ذات العلاقة وإجراء الاختبارات المطلوبة عليها، ويجب على المقاول نقل وتخزين المواد بصورة لا تعرضاً لها نوع من أنواع الثافت أو تؤثر على خواصها وتخزن كافة المواد الموردة وفقاً لتوصيات المورد، وعلى المقاول التنسيق مع الموردين في وقت مبكر لترجمة عمليات توريد المواد بحيث لا تسبب في تحليل عمليات الإنشاء ضمن برنامج التوريدات وضمن البرنامج العام

أية مواد يتم استخدامها دون اثنين ككتاب أو موافقة المهندس مستحكون على مسؤولية المقاول وقد تتعرض لعدم القبول وعدم الإدراج في الدفع وسيتم رفض أية مواد مختلفة ويكون المقاول مسؤولاً عن استبدالها دون أي تأخير أو معاملة.

يجب على المقاول حماية الأعمال المنفذة والمواد المشوّنة من عوامل العطش، وهي حالة تلت أى منها يقوم بإصلاحها أو استبدالها على نفقته طبقاً للتجهيزات المهندس، وعلى المقاول عمل احتياطاته لمنع التأثير السلبي للمواصفات الرملية على السطح النهائي للأعمال. وهي حالة حدوث أى تأثير سلبي تتم الإزالة أو المعالجة على نفقته المقاول الخاصة وفتنه تجهيزات المهندس، ولا يتم استكمال الأعمال في مناطق تأثيرت سابقاً بالمواصفات الرملية دون الرجوع إلى المهندس المشرف.

غير استكمال أي جزء من الأعمال، يتوم المقاول بعمل، أي خسر أو أماكن جسات هي ليست جزء من المشروع على نفقته بنفس نوع الطبقة، مع إزالة آية مواد لا يتم احتياجها في أعمال الإنشاء.

خ- الاعمال المؤقتة من ١٩٧٨ رقم ٣٨٨٠ يتضمن المقاول بتنفيذ جميع الاعمال المؤقتة اللازمة لاستكمال الاعمال على أن يتم المقاول خطة لها لامتنادها قبل إجراءات تنفيذها، والمقاول مسؤول عن أية ثنيات تلتقي مع إنشاء المنشآت المؤقتة، وعلى المقاول الحفاظ على موافقة

أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سبيل)
الشروط الخاصة

ملاكي الأراضي التي تنشأ عليها الأعمال المؤقتة قبل الإنشاء بالإضافة إلى موافقة المهندس المشرف والتي لا تتعارض
من مسؤوليتها عن هذه الأعمال أو عن آية اضرار تجم عن هذه الأعمال المؤقتة.

ثالثاً: التدابير المرورية

١- التقييد باتفاقية المرور والسلامة

على المقاول التقيد بكل اتفاقية المرور فيما يتعلق بأعمال النقل والحملات والأوزان وانتظار الشاحنات على الطريق
السريع ورسوم المرور، وبغير سر العقد مشتملاً بالإلتزام الثامن بهذه الاتفاقيه، وعندما يتحقق هناك حاجة بموجب
اللواءات أو حاجة العمل لوضع خطه التحكم لحركة المرور بسبب الأعمال أو بموجب ما تطلبها الاتفاقيه المرورية أو
بموجب توجيهات المهندس لضمان سلامه الأشخاص أو لعدم إعاقة حركة المرور على الطريق المقاطعه يقوم المقاول وعلى
ذلك إن لم تتعارض بنود العقد على غير ذلك بتوريد وتركيب كافة مستلزمات إدارة الحركة المرورية بما في ذلك إنشاء
تحويلات مرتفعة وثبتت حاجز خرسانيه متغيرة وضمان بيتها وكافة أعمال الحمايه والتخطيط والدهانات والعلامات
الإرشاديه والقباب الإسناعيه والإقام والبراميل البلاستيكية حسب متطلبات السلطات المدنية وباعتماد من المهندس،
كما يتولى المقاول إزالة هذه الترتيبات عند إنتهاء الحاجه إليها.

٢- مخططات تنظيم المرور المقترنة

مع التوصيف الشامل لراحتل الإنشاء، يتم المقاول بإعداد رسومات ورشة تصميم (Shop Drawings) وأعمال
التحويلات المؤقتة المطلوبة لكل مرحلة من مراحل التنفيذ وفقاً لترتيب وأولويات برنامج العمل، ويتم تقديم هذه الرسومات
للمهندس للمراجعة قبل تقديمها لشفرة المرور أو الإدارات المدنية الأخرى للاعتماد، ويتحمل المقاول مسؤولية الحصول على
موافقة كافة هذه الإدارات والمهندسين والملاك قبل الشروع في العمل.

ج- الحاجز المؤقت والأقماع البلاستيكية

يتلزم المقاول بتوريد وتركيب وصيانة الحاجز الخرساني المؤقت والأقماع البلاستيكية ومستلزمات أمن وسلامة المرور
الأخرجي حيثما يتلزم عند خلق الطريق كلياً أو جزئياً وكذلك إذا تها حين إنتهاء الحاجه إليها أو عندما يتحقق العمل جاري
وذلك بهدف توجيه حركة المرور في مناطق تنفيذ الأعمال، كذلك يقوم المقاول بتقديم عينات منها للإعتماد من المهندس.
يقوم المقاول كذلك بتنقل وإعادة تركيب هذه الحاجز والأقماع حسب متطلبات تنفيذ الأعمال وتوازن مرافقه. كذلك يتم
توزيع الحاجز المؤقت بمحاصب إشاره صفراء متواصله (نابته (أو متصلة) وميغنية (وتوضع تحديد جوانب التحويلة لتحذير
مستخدم الطريق، ويجب تركيب هذه المصايب بحيث تبين الحاجز بوضوح دون الاعتماد على أنوار السيارة.

د- أعمال السلامة المؤقتة

يتلزم المقاول بتوريد وتركيب وصيانة كل مايلزم لتأمين أعمال الحفر والمرافق القائمه والخدمات والتحويلات المرورية لزوم
تأمين وسلامة وأمان الجمهور ومستخدمي الطريق والعاملين بالمشروع حسب تليميـات المهندس وباعتماد منه ويتم فحصها
وازالتها عند انتهاء الحاجه إليها.

هـ- أعمدة الإنارة المؤقتة

في جميع الحالات سيتحقق على المقاول استخدام مولدات خاصة لتوفير مصدر تهذية بالكهرباء، لإنارة التحويلات المؤقتة
ومناطق العمل، وفي حال تطلب الأمر أو يطلب من المهندس يتم تزويد هذه التحويلات بأعمدة إنارة مؤقتة فعل المقاول
تتفيد ذلك طبقاً لخطة تأمين سلامه المرور المعتمدة، ويتحمل المقاول مسؤوليه تأمين مصادر الكهرباء اللازمة لتشغيل نظام
الإنارة المؤقتة بما في ذلك الكابلات والمفاتيح والمستلزمات الأخرى حسب الأصول الفنية.

يقوم المقاول بإعداد الرسومات التفصيلية (Shop Drawings) المقترن وتقديمها للمهندس للإعتماد، كما يتلزم المقاول
بالحفاظ على نظام الإنارة المؤقتة وصيانته وتشغيله طيلة الفترة الزمنية الازمة ومن ثم إزالته بعد إنتهاء العمل ووفقاً
لتليميـات المهندس وموافـتها.

وـ- حاملـيـ الرـاـيـاتـ

يتلزم المقاول بتبيـينـ أـشـخـاـصـ مدـريـنـ فيـ الأمـاـكـنـ التـيـ يـحدـدـهاـ المـهـنـدـسـ تـكـونـ مـهـمـتـهمـ الـوحـيدـ هيـ تحـذـيرـ مـسـتـخدـمـيـ

الطـريقـ وتـوجـيهـ حـركـةـ المـرـورـ عـنـ بدـاـيـةـ وـحـولـ مـنـاطـقـ تـقـيـدـ الـأـعـمـالـ.

ويـتمـ تـزوـيدـهـ بـبـرـازـاتـ (ـرـاءـاتـ)ـ فـسـفـورـيـةـ عـاـصـكـسـةـ.

راـيـاتـ:ـ تـقـاـرـيرـ الـإـنـشـاءـ:

خلال أسبوعين من تاريخ توقيع العقد ، يقوم المقاول بتجهيز وتسليم أربعة نسخ من التقرير المبدئي، ويحتوى على وصف دقيق
للحـلـيقـ (ـالـنـاسـيـبـ الطـولـيـ)ـ -ـ الـقطـاعـاتـ العـرـضـيـةـ -ـ الـمـنـحـيـاتـ الـرـاسـيـةـ وـالـأـفـتـيـةـ -ــ)ـ وـكـذـاـ اـمـاـكـنـ اـنـيـارـاتـ جـسـرـ

الـطـريقـ (ـدـوـلـيـ الـاـنـزاـلـاـقـ)ـ وـقـدـمـ خـطـهـ الـعـلـمـ وـأـعـمـالـ التـعـيـزـ وـالـأـعـمـالـ المؤـقـتـةـ وـبـرـامـجـ المشـتـريـاتـ وـتـورـيدـ الـمـوـادـ وـغـرـيقـ الـعـلـمـ

وـبـرـامـجـ الزـمـنـيـ المـفـحـلـ وـطـرـيـةـ التـنـفـيـذـ لـرـاحـلـ المـشـرـقـ الـخـلـقـةـ ٢٠١٨ـ كـفـكـلـ الـجـودـةـ وـخـلـقـ خـبـيـطـ الـجـودـةـ وـالـأـمـنـ الصـنـاعـيـ.



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بنى سويف - الاقصر - اسوان - ابوسمبل)
الشروط الخاصة

كما ينجز خلال شهر من تاريخ توقيع العقد بتقديم دراسة تقويم التأثير البيئي للمشروع الى الهيئة او الجهات المانحة لشرئع البيئة قبل البدء في تنفيذ المشروع وبشكل اجراء الدراسة وفقا للمعايير والتوصيات والمواصفات والاسس والاحوال تجوبية التي يصدرها جهاز شئون البيئة للمشروع وذلك كلها طبقا لاحكام المادة (١٩) من قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته رقم ٦ لسنة ٢٠٠٣.

سنه مع تقرير المندس تقرير توسيع وتوثيق الموجودات بالموقع الدعم بالتصوير الفوتوغرافي والتصوير الفوتوغرافي والذى يذهب عدده قليل تبعه في العمل كلها هو مطلوب بال minden الخامس بتوثيق المشروع من مظاهراته الاشارة، وبشكل منتظم يقوم بذلك بتحديث كلها هذه المعلومات وتقدمها للمهندس في اوقات محددة او حينما يطلب منه ذلك.

ويحق لجهة توقيع غرامة غدرها ١٠٠٠ جنية عن كل يوم تأخير في تقديم التقرير المنشاوي.

بـ- التقارير الشهوية والاسبوعية:
 يقوم المنشاوي باعداد وتقديمه عدد (١ نسخة ورقية وعدد ٢ نسخة رقمية) تقرير عن تقدم الاعمال يتم تقديمها للمهندس وممثل جهة ووحدة متابعة المشروعات بالهيئة كل أسبوعين ويتضمن الآتي :

- جميع الاعمال المنفذة والأنشطة خلال الشهر المنصرم .

- تقدم الاعمال المنفذة بالشارقة مع برنامج العمل المعتمد وبيان التأخير (إن وجد) مع المبررات وخطة المقاول لمعالجة هذه التأخير .

- اى معاوقات او مشكلات خلال فترة اعداد التقرير .

- تفاصيل زيارات المسؤولين الموفعين

- بيان المعدات وفريق العمل

- تقرير تناول اختبارات المواد وضبط الجودة .

- العمدة المستخدمة وآلة تصفيلات بالوظائف الرئيسية .

- خطة العمل للشهر التالي .

- تحديد البرنامج الزمني للأعمال .

- تقرير بالصور الفوتوغرافية وشارحها الشفوي لتسجيل ما يتم تنفيذه من أعمال .

على ان يتم ارفاق التقارير الاسبوعية والشهرية المعتمدة مع كل مستخلص جاري وفي حالة عدم تقديمها يتم توقيع غرامة ١٠٠٠ جنية في حالة عدم تقديم التقرير الاسبوعي وبلغ ٣٠٠٠ جنية في حالة عدم تقديم التقرير الشهوري .

جـ- التدوين النهائي للمشروع:

في خلال ٣٠ يوما من تاريخ شهادة اصدار اتمام الاعمال من قبل المهندس يقوم المقاول بتسلیم (٤) اربع نسخ من تقرير المشروع النهائي مع ادلة الصيانة Maintenance and Operation Manuals (M&O). يتضمن التقرير كافة سجلات أعمال الاعمال، ورسومات حسب التنفيذ As Built Drawings التنفيذية، وضمانته أنه أعمال موردة ومكانة بيانات المشروع، ويتم تقديم كافة هذه البيانات و الرسومات بمقاييس مختلفة وبالطريقة التي يوافق عليها المهندس لمراجعتها و المراقبة عليها من قبل المهندس .

وسوف يتم تقديم رسومات حسب التنفيذ As Built Drawings التنفيذية من المقاول معتمدة وبخاتم المقاول والاستشاري للأعتماد من المهندس المشرف وكافة جهات المرافق التي لها صلة بتنفيذ الاعمال و يتم تسلیم (٥) نسخ ورقية ورقية على أقراص مدمجة على ان توضح هذه اللوحات جميع الاعمال وعناصر الطريق وتشمل التخليط والقطع العرضي وتفاصيل الطريق أعمال التصريف والمرافق والابشارات والكباري طبقا لما تم تنفيذه على أن يتم تسليمها مع المستخلص الختامي وبن يتم تصرفها الا في حالة تسليمها للمنفذة المشرفه على المشروع.

د- اعداد الصور الفوتوغرافية والشفيه:

يتلزم المقاول بصناعة دورية بإعداد وتجهيز صور فوتوغرافية يتم إلتقاطها من قبل فني متخصص أثناء وبعد التنفيذ لحثافة لأعمال تشييدها شهريا وبعد ادنى ٢٥ صورة بمقاييس مناسبة يقرره المهندس يتم تسلیم ٢ نسخة منها كل نسخة في اليوم منفصل (إلى المهندس مع التقرير الشهوري، وعلىه ايضاً تقديم ٣ نسخ شفوي كل ٣ أشهر عن تقدم سير العمل وكل صورة أو نسخة شفوي يجب أن يسجل عليها التاريخ والوقت وتثبت على النسخة مع وضع ما يلى على ظهر الصور:

* اسم صاحب العمل

* اسم المهندس

* اسم المقاول

* رقم تصحورة

* وقت وتعريف الصورة

* وقت وتاريخ آخر الصورة



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)
الشروط الخاصة

وبنفس النسخة الإلكترونية (الصور الديجيتال) أو التي يجتوف لحين انتهاء، حكم الشروع مع تقديمها مع المستخلص الختامي ولن يتم العصر إلا حالة تقديمها المتقدمة المشرفة على المشروع، كما يجب أن يتم عرضها أيام من هذه الصور والمستندات إلى أيها من وسائل الإعلام إلا موافقة مسبقة من البدنة.

خامساً: توثيق المشروع

بخلاف الصور الفوتوغرافية وتصوير الفيديو الملاوب تقديمها مع تقارير الإنجاز الشفهية وبدون أي تحكّمة إضافية فسيكون مطلوباً من المقاول إعداد ملفاً لتوثيق المشروع كاملاً بمراحله المختلفة بالتصوير المرئي (فيديو) (الصور الفوتوغرافية موفناً عليها البيانات المطلوبة لصور التقرير الشفهي).

ويكون التوثيق بالفيديو ابتدأ من استلام الموقع وحتّى الانتهاء من كافة الأعمال بحيث يتضمن الملف تصوير مناطق المشروع كاملاً بالفيديو قبل بدء العمل لإظهار حالة ووضع الطريق ومسلسلاته وكافة الموجودات وخاصة تلك التي قد تتأثر أو يتغير حالها من جراء تنفيذ الأعمال للرجوع إليها إذا لزم الأمر، ويتم تصوير نفس هذه الواقع بعد انتهاء الأعمال ويتم ترجمة الصور بصورة ملائمة مع إعداد عرض حركي (Animation) لإظهار أعمال التطوير، ويتم تسليم عدد ٢ نسخ من ملف توثيق الموجودات بالواقع قبل بدء العمل مع التقرير المبدئي، ويسلم ملف التوثيق كاملاً مع الإسلام الابتدائي للمشروع أو حينما يطلب المهندس.

سادساً: إنتهاء المشروع وإخلاء الموقع.

المقاول مسؤول وعلى تفنته بازالة آية مخلفات نتيجة الأعمال وأن يقوم بتحطيف الموقع قبل تسليم أي عمل يتم الانتهاء منه وأية مواقف قام باستخدامها وذلك طبقاً لتعليمات المهندس واعتماده، ويتم المقاول بازالة المنشآت المؤقتة والمأوى الزائد وتحطيف الموقع، ولا يتم عمل المستخلص الختامي إلا بعد القيام بذلك طبقاً لتعليمات المهندس واعتماد الهيئة ، كما يتحمّل المقاول بتحطيف حرم الطريق وتثبيت وتدبيب المبولي وتحطيف الموقع الذي يشتمله وتسويته حسب تعليمات المهندس واعتماد الهيئة.

سابعاً: شمولية الأسعار

هذا العقد مبني على أساس التكاليف المناسبة وفقاً لما يتم تنفيذه فعلياً بالواقع وسيتم الدفع عنها وفقاً للنفقات المقدمة بالعرض المالي لبناء الأعمال الموجبة بقائمة التكاليف المتعدي من الهيئة، وتعتبر الأسعار المقدمة من المقاول شاملة كافة التكاليف المباشرة وغير المباشرة وشاملة أي أعمال ذكرت بأي من مستندات العقد أنها على تفته أو يلتزم بها المقاول والتي يتحملها المقاول لإنجاز ونحو الأعمال وفقاً للمواصفات والشروط الواردة بمستندات العقد بما فيها كافة الضوابط والتآمين والدمعيات والرسوم بمختلف أنواعها التي نظمها القانون ، ومن ضمن هذه التكاليف العناصر الأساسية التالية:

١ - تكلفة الإعداد والتجهيز

تضمن تكلفة الإعداد والتجهيز كافة التكاليف اللازمة لجمع المعلومات المؤقتة، واستكشاف مصادر المواد واجراء الاختبارات المطلوبة عليها وكذلك أي اختبارات تتم داخل مصر أو خارجها والازمة للأعمال المقرر تنفيذها، والأعمال المساحية الأساسية، وعمل أي أبحاث تاكيدية ، وتكلفة الأعمال المؤقتة ، وإنشاء وتجهيز مكاتب المقاول وممثل الهيئة والمهندس الشرف، وكذلك تكاليف أعمال الصيانة لكاتب الموقع لمثل الهيئة وطاقم الإشراف طوال فترة التنفيذ، وتأمين الاتصالات، وإعداد وتجهيز معمل الموقع، وإعداد وتجهيز وتشغيل محطات التشغيل من خلاطات وكسارات، و توفير وتأمين المخازن والورش، والتزويد بالآليات والتجهيزات، ونقل المعدات، ووسائل الانتقال ومكانة التجهيزات الأخرى ، كما تشمل تكلفة استصدار آية موافقات نظامية أو تصاريح وما يتبعها من رسوم، وتكلفة إعداد وثبت لافتات المشروع المحددة بالمواصفات وإعداد الرسومات وحسابات التصميمية ورسومات الورشة التفصيلية (Workshop Drawings) ، و توفير الأكواخ والمواصفات المطلوبة، وأعمال الأمان والحراسة طوال فترة المشروع، وتتضمن التكلفة ذلك وإزالة المنشآت المؤقتة كالمكاتب ومخازن وسكن العمال ومحطات التسخين والمعدات وإعادة الموقع إلى ما كان عليه بمكافحة المهندس واعتماد المالك .

ب - تكلفة الإنشاء

المقاول مسؤول عن كافة تكاليف الإنشاء، وتشمل تكلفة تأمين العمالة والمواد والمعدات وبتكلفة النقل والمحروقات وتكلفة إنشاء التحويلات المؤقتة وإزالتها بعد الانتهاء منها، وتكلف حماية الخدمات القائمة وفقاً لاحتياجات الجهات ذات العلاقة، وتتكلف نقل المواد وإختبار العينات بعميل الموقع أو المعلم المستقلة وكل ما يلزم لتحقيق متطلبات خطة الجودة المقدمة من المقاول ويتم اعتمادها من قطاع الجودة بالهيئة، هذا وسيكون المقاول ملزماً من تقديم تفاصيل إضافية مع تحديد أسعار تكلفة الإنشاء لجميع البنود الواردة بتوالى كميات تفيدة حينما يطلب المهندس أو الهيئة ذلك.

ج - تكلفة الاصلاح وعلاج العيوب خلال فترة الضمان

المقاول مسؤول عن كافة تكاليف أعمال الاصلاح وعلاج العيوب التي تظهر خلال فترة الضمان وذلك اعتباراً من تاريخ الإسلام الابتدائي، ويعتبر سعر العقد شاملة تكلفة المواد والمأوى التكميلية والمعدات وقطع النيار المطلوبة خلال فترة الضمان.



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الاقصر - اسوان - ابو سمبل)
الشروط الخاصة

د - تكاليف أخرى

المقاول مسؤول وعلى نفقةه القيام بالأعمال التالية:

- اختبارات المواد والأعمال المكتملة وفقاً لمعايير العقد.

- أعمال إزالة المخلفات وتسويه الموقع وتهديب الملوّل.

- معالجة الأعمال غير المقيدة واستبدال المواد غير المطابقة (المرفوضة من المهندس أو الهيئة)

- أية تكاليف زائدة بسبب العمل يوم الجمعة أو العمل ليلاً أو في الإجازات الرسمية .

- أعمال ومهام ومستلزمات الأمن (تكاليف الأسوار والحراسة والتأمين والتحسيرات الازمة ل مباشرة العمل)

- تحكّلمة استصدار العينات البشكية.

- حماية المراقب والخدمات الثانمة.

- إعداد الرسومات حسب المقاييس (AS) لبيان العمل المختلفة.

- بوالص التأمين بمحاسبة أنواعها وفقاً لما نص عليه القانون وشروط العقد.

تأمين ونهاية العقد

يلزم المقاول بتغذية وإتمام جميع الأعمال المبينة في العقد خلال مدة ٨ شهور ، وتسري هذه المدة اعتباراً من تاريخ تسليم الموقع كلياً أو جزئياً إلى المقاول بموجب محضر كتابي موقع عليه من قبل ممثل الهيئة والمهندس والمقاول .

تأمين التزامات المقاول عن الأعمال الاستشارية

- في حالة زيادة مدة تنفيذ الأعمال يتحمل المقاول دفع أتعاب استشاري الهيئة خلال المدة الإضافية عن التعاقد في حالة التأخير بسبب المقاول.

ملحق رقم ١

نموذج رقم (١) : الجدول الآتي من المعدات الازمة للمشروع

يراعى ما ورد بالبند رقم (٥١) من الواردات التالية لسنة ١٩٩٠ وإن يصرح بالعمل في أي بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة ومعايرة المعدات الواردة طبقاً للبرنامج الزمني المعتمد والتصريح باستخدامها

العدد	نوع المعدة	نوع البند
١	محله خلط خرسانه مركزيه أو تمويه كيه سمه لا تقل عن ...طن / ساعه جديدة أو بحاله ممتازه لا يزيد عمرها عن ٢ سنوات على ان يقدم المقاول شهاده معايره من احد الجهات المعتمده قبل البدء في تنفيذ وفقاً للبرنامجه الزمني المعتمد وتحدد المعايره كل ستة اشهر	مجمع الخلطات (إن وجد)
١	منسله مواد	
٢	ميرد مياه خلط	
١	معمل خرسانه	
٢	ماكينه إنارة خروج لا يقل عن ٥٠ لكوات	
١	ونش انتاذ	أعمال التحويلات
٢	كلارك	تأمين مستخدمي
١	لودر	الطريق (حسب المشروع)
حلبنا للخطة المعتمدة من المهندس	معدات وادوات خطه السلامة المروريه	
٣	رافع اتربه لودر	
٢	موزعات مياه (تكل مياه سمه لا تقل عن ١٥ طن) ..	
٢	جریدر	أعمال الأندرية
٢	حراس تربية	
١	بلدورز على جنرير	
٨	عربه قلاب حديد أو تجاهله متناظر	



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بنى سويف - الاقصر - اسوان - ابو سنبلا)
الشروط الخاصة

٦

نوع البند	نوع المددة	المدد
	لودر	٢
	عربة قلاب	٨
	تنك مياه	٢
أعمال الأساس	جرريدر مزود بمحاسن ليزور جديد أو بحالة ممتازة لا يزيد عمره عن ٥ سنوات	٢
	هراس أساس حديد وزنه يتجاوز حدود ١٢ دن جديد أو بحاله ممتازه لا يزيد عمره عن ٥ سنوات	٢
	جرار زراعي مزود بمحركه	٢
	مساند هواء	٢

* على المقاول تقديم حكمة بالمعدات والآلات المملوكة للشركة مبيناً الآتي :-

نوع ووظيفة المعدة ونموذجها وعدد كل منها أثناء التنفيذ

كثافة المعدة وسنة الصنع وحالتها الراهنة .

التاريخ المتوقع لتوارد المعدات بأنواعها المختلفة بالموقع وفقاً لخطة عمل المقاول .

بتم تحديد الحد الأدنى للمعدات وتوقيتها بدقة فور استلام الموقع بمعرفة المهندس على ضوء جدول

الكميات والبرنامج الزمني) وما يحدده المهندس ملزم للمقاول ويحق للمهندس رفض أي من هذه المعدات

أو استبدالها أو زيادة عددها عن الحد الأدنى أو إحضار آية معدات أخرى إضافية قد يراها ضرورية

لاستكمال الأعمال ولا يتم خروج أي معدة من الموقع إلا بتصريح من المهندس

لا يتم السماح بالعمل في المشروع الا بعد توفير الحد الأدنى للمعدات اللازم لتنفيذ كل مرحلة طبقاً

للبرنامج الزمني وفي حالة عدم التزام المقاول بتوفير الحد الأدنى للمعدات كما جاء أعلاه يتم خصم مبلغ

١٠٠ جنيه

(الف جنيه فتحلا لا غير) كثيمة متوسطة عن كل يوم تأخير في تoshiir المدة الواحدة . ولاتنفي تلك

الخصومات المقاول من التزاماته المترتبة بموجب المذكرة في حال تأخره عن تنفيذ الأعمال

تابع ملحق رقم ١
نموذج رقم (٢) فرقة العمل

الشخص	عدد	سنوات الخبرة في مشاريع معاللة في النوع والقيمة
١. مدير التنفيذ للطرق	١	١ سنة
٢. مدير المكتب الفني	١	٥ سنة
٣. مدير ضبط الجودة	١	٥ سنة
٤. مدير السلامة الوقائية	١	١ سنة
٥. مهندس تنفيذ طرق	١	٥ سنوات
٦. مهندس صيانة (ميكانيكا وكهرباء)	١	٥ سنوات
٧. مهندس تخطيط وبرمجة زمانية	١	٥ سنوات
٨. مراقب تنفيذ / فني مواد	٢	٥ سنوات
٩. حاسب كميات	١	٥ سنوات
١٠. فني سلامة مرورية	٢	٥ سنوات
١١. مساح	٢	٧ سنوات



**أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي المزدوج
الخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الاقصر - أسوان - أبوسمبل)
الشروط الخاصة**

- يتم حصول مهندسو التنفيذ والملاود والمساحين على الدورات التدريبية المناسبة لتخديهم في مركز التدريب التابع للهيئة العامة للطرق والكباري .
- يحدد المهندس الحد الأدنى بموافقة المالك وفقاً لاحتياطات العمل والبرنامج الزمني .
- يحق للهيئة خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيه (الف جنيه فقط لا غير) يومياً في حال عدم تواجد مدير المشروع بدون عذر يتقبله المهندس وبمبلغ ٥٠٠ جنيه (خمسة جنيه فقط لا غير) يومياً كثمنة متوضطة في حال عدم تواجد أي من باقي فريق العمل ولا تغطي تلك الخصومات المقاول من التزاماته المقررة بموجب العقد في حال تأخره عن تنفيذ الأعمال.

ملحق رقم (٢)

- يتلزم الطرف الثاني بتوريد الأدوات المكتبية اللازمة للعمل طبقاً للإعداد الموضحة بالجدول أدناه وطبقاً لقائمة الموسائف توافق عليها الهيئة العامة للطرق والكباري على أن يتم فحصها واتخاذ الإجراءات اللازمة عن طريق الادارة العامة لمركز المعلومات بالهيئة على أن يتم تسليمها للمخازن وذلك خلال مدة المشروع وتوقع غرامة قدرها ٦٠٠٠ جنيه (ستون ألف جنيه) في حالة عدم التوريد لمدة المشروع .

البيان	العدد
احبار ماكينة تصوير	١٥



**أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بنى سويف - الاقصر - أسوان - أبو سمبل)
الشروط العامة**

الشروط العامة

المادة رقم ١: التعريفات والتعميرات

أولاً : يقصد بالكلمات والعبارات الآتية المعنى المبين إلى جانب كل منها ما لم يتضح من صراحة النص أو يقتضي سياق الكلام غير ذلك.

١. صاحب العمل "أو" المالك "أو" الهيئة (الطرف الأول) :

وتعني رئاسة الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري التي دعت لتنفيذ الأعمال والتي تقوم باستخدام المقاول أو أي جهة يزول إليها حق الإشراف على المشروع.

٢. المقاول (الطرف الثاني) :

ويعني الشخص أو الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين قبل صاحب العمل عطائهم ويشمل ذلك ممثليهم وخلفهم ومن يحل محلهم بموافقة الإدارة.

٣. المهنديس :

يعني الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يعين في أي وقت من قبل صاحب العمل للإشراف على تنفيذ العقد.

٤. ممثل المهنديس :

يعني أي مهندس مقيم أو أي مراقب أعمال مسؤول يعينه صاحب العمل أو المهنديس من وقت لآخر لأداء الواجبات المنصوص عليها في المادة الثانية من هذه الشروط العامة في حدود الصلاحيات التي يبلغها خطياً صاحب العمل أو المهنديس للمقاول.

٥. الأعمال :

تعني كل الأعمال التي يجب تنفيذها بموجب العقد.

٦. الأعمال المزقة :

ويقصد بها جميع الأعمال التي ليس لها صفة الدوام مهما كان نوعها والتي يمكن إزالتها أو استبدالها أو إغاثها أشاء أو بعد تنفيذ الأعمال.

٧. معدات الإنشاء :

تعني الآليات والأدوات وكل ما يلزم استعماله لتنفيذ الأعمال الدائمة أو الأعمال المزقة ولا تعني المواد أو الأشياء التي تخصص لتكون جزءاً من الأعمال الدائمة

٨. المخططات :

تعني المخططات المشار إليها في العقد أو أي تعديلات عليها يعمد المقاول بها خطياً من وقت لآخر.

٩. الموقع :

يعني الأراضي والأماكن التي سيجري تنفيذ الأعمال عليها أو فيها أو تحتها أو عبرها وأية أراضي أو أماكن أخرى يقدمها صاحب العمل لأغراض العقد وكذلك أية أماكن أخرى يحددها العقد كجزء من الموقع.

١٠. الموافقة :

تعني الموافقة الخطية بما في ذلك التأكيدات الخطية اللاحقة لأية موافقات شفوية سابقة.

ثانياً - المفردات والجمع :

تدل الكلمات الواردة بصيغة المفرد على ذات المدلول بصيغة الجمع ويكون العكس صحيحًا أيضًا إذا طلب النص ذلك.

ثالثاً - العناوين والمواضيع :

إن العناوين والمواضيع الواردة في العقد لا تعتبر جزءاً منه ولا تؤخذ بعين الاعتبار عند تفسيره.


المادة رقم ٢: (المهندس وصلاحياته الممنوع)

ان صلاحيات المهنديس هي ملاحظة الأعمال ومراقبتها وفحص وإختبار أية مادة تستعمل أو طريقة تستخدم لتنفيذ الأعمال وليس للمهنديس سلطة إعفاء المقاول من أي من واجباته أو التزاماته المرتبطة عليه بموجب العقد كما ليس له أن يأمر بإجراء أي عمل قد ينشأ عنه تأخير أو زيادة في التزامات صاحب العمل المالية كذلك ليس له أن يقوم بأي تغيير في الأعمال إلا إذا نص على جواز ذلك صراحة في العقد.

وللمهنديس من وقت لآخر أن يفوض ممثله خطياً بمعارضة أي من الصلاحيات والسلطات المنوطه به على أن يقدم للمقاول نسخة من هذا التقويض الخطى وتعتبر التعليمات والموافقات المكتوبة الصادرة عن ممثل المهنديس إلى المقاول في نطاق حدود التقويض المعطى له ملزمة لكل من المقاول وصاحب العمل كما لو كانت صادرة عن المهنديس نفسه ويراعى دائمًا ما يلي:

— ت ١٩٧٨ —

أ- يلتزم ممثل المهنديس بالقيام بإجراءات إسلام الأعمال المنفذة خلال 24 ساعة من تلقيه اخطار المقاول كتابة بطلب الفحص كما يلتزم باعتماد ثمارير جودة الأعمال المنفذة خلال 72 ساعة من تقديم المقاول لطلبات الفحص (اماًدعاً المرتبطة بنتائج الاختبارات المعملية) وفي حال تقصير او عدم استجابة مثل



**أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الاقصر - أسوان - أبو سمبل)
الشروط العامة**

المهندس خلال 48 ساعة فعلى المقاول ابلاغ رئيس قطاع التنفيذ والمناطق بالبيئة باتفاقى وبعد ساعتين من تاريخ تقديم طلب الاستلام يجوز للمقاول استكمال الأعمال .

ب- إن تقصير ممثل المقاول في رفض أو قبول أي عمل أو مواد لا يرثى على سلطة المهندس الذي يحق له فيما بعد أن يرفض العمل أو المواد المذكورة وأن يأمر بremoval أو إزالتها في حال مخالفتها للمواصفات أو أي من مستندات العقد.

ت- عند وقوع خلاف بين المهندس المشرف والمقاول في تفسير أي من البنود أثناء التنفيذ يتم الرجوع إلى قطاع

التنفيذ والمناطق

المادة رقم ٣: (التنازل للأخرين)

لا يجوز للمقاول أن يتنازل للغير عن العقد أو عن أي جزء منه أو عن أي ربح أو عن أي مصلحة تنشأ عنه وترتب عليه أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من صاحب العمل . ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك ويكتفى في هذه الحالة بتحميم البنك دون الإخلال بمسؤولية المقاول عن تنفيذ العقد، كما لا يدخل قبول نزولة عن المبلغ المستحق له بما يكون للجهة الإدارية قبله من حقوق تطبيقاً لنص المادة رقم (٩٢) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحة التنفيذية.

المادة رقم ٤: (التعاقد من الباطن)

لا يحق للمقاول أن يتنازل من الباطن لتنفيذ جميع الأعمال محل العقد ما لم ينص العقد على خلاف ذلك، ولا يحق للمقاول أيضاً أن يتعاقد من الباطن لتنفيذ جزء من الأعمال بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من المالك، على أن هذه الوافقة لا تغطي المقاول من المسؤولية والإلتزامات المرتبة عليه بموجب العقد بل يظل المقاول مسؤولاً عن كل تصرف أو خطأ أو إهمال يصدر من جانب أي مقاول من الباطن أو من وكلائه أو موظفيه أو عماله كما لو كان هذا التصرف أو الخطأ أو الإهمال صادر من المقاول نفسه أو من وكلائه أو موظفيه أو عماله ولا تعتبر عقود العمل التي يرميها المقاول على أساس الأجر بالقطعة تعاقداً من الباطن بمقتضى هذه المادة.

المادة رقم ٥: (نطاق العقد)

يشمل العقد على مايلي :

- تفاصيل الأعمال وإنجازها وصيانتها

- تقديم المعاشرة ومواد العمل ومعدات الإنشاء والأعمال المرفقة ما لم يرد نص على خلاف ذلك.
- أي شيء آخر سواء كان ذا طبيعة دائمة أو مؤقتة ما دامت الحاجة إلى تقديمها منصوصاً عليها صراحة في العقد أو يمكن إستخلاصها منه عقلاً.

- تقدم الهيئة للمقاول المخططات المبدئية (Tender drawings) ضمن مستندات العقد وعلى المقاول اعتباراً من تاريخ توقيع العقد أن يقوم على نفقة خلال مدة شهر واحد تحت اشراف المهندس وممثل الهيئة بإنتهاء أعمال الرفع المساحي للأرض الطبيعية وإعداد التصميم وجداول الكميات المعدل حسب الكميات الفعلية المتყع نبوها على الطبيعة وتقديمها للهيئة للمراجعة والاعتماد.

المادة رقم ٦: (لغة العقد)

أ- اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في تفسير العقد وتتفقده ومع ذلك يجوز للطرفين استعمال إحدى اللغات الأجنبية في كتابة العقد أو جزء منه إلى جانب اللغة العربية وإذا وجد تعارض بين النص العربي والأجنبي يعمل بالنص العربي كما يكون الاعتماد فيما يتعلق بالمواصفات والمخططات على اللغة العربية .

ب- تكون المراسلات المتعلقة بهذا العقد باللغة العربية ومع ذلك يجوز للمقاول استعمال إحدى اللغات الأجنبية مع ترجمتها على نفقة إلى اللغة العربية ويكون النص العربي هو المعمول به عند الاختلاف.

المادة رقم ٧: (حفظ المخططات)

أ- يحتفظ المقاول بنسخ من الرسومات والمواصفات التقنية على أن يقدم منها نسخة إلى المقاول ويتحمل المقاول وعلى نفقة الخاصة مصاريف إعداد أي نسخ إضافية تلزم لأداء عمله ، وعليه كذلك إخبار المقاول أو ممثل المقاول بمحض إشعار خططي وقبل مدة كافية ب حاجته إلى نسخ إضافية من الرسومات أو المواصفات اللازمة لتنفيذ الأعمال مع تحمله قيمة هذه النسخ.

ب- يتعين على المقاول بأن يحتفظ في موقع العمل بنسخة من الرسومات المسلمة إليه ونسخة من جميع مستندات العقد، كما يتتعين عليه الإحتفاظ بنسخ من المواصفات القياسية والأكواد المشار إليها في المواصفات الفنية وتكون هذه النسخ معدة في جميع الأوقات المناسبة للتقييس والاستعمال من قبل المالك أو المقاول أو ممثله أو أي شخص آخر مفوض بذلك خططياً ومن قبله المهندس أو المالك.

المادة رقم ٨: (الأوامر التقريرية)

مع مراعاة ماورد في المادة رقم (٢) فإن للمهندس الصلاحية في أن يزور المقاول من وقت لآخر أثناء تنفيذ العقد بأية رسومات أخرى أو تعليمات إضافية ضرورية من أجل الرفاه بالتزاماته بشكل متقن وسلام بعد اعتمادها من



اعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بدبي سويف - الاقصر - اسوان - ابو سمبل)
الشروع العام

البيئة ، وعلى المقاول أن ينفذ تلك الرسومات والتغبيبات وان يقتيد بها وفي حال مخالفات الرسومات او التغبيبات تتضمن زيادة عن الـ رسومات المقررة وهذا المقدار اهدر من رسومات المقاول المتفق عليه او تقدرها او تغيرها في المراوأ ونوعيتها يتزلف عليها زيادة او نفس في الامصار او مدة العقد خارج عن الحدود التي نسبتها لها تطبيقاً لاحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ فوجب عرضاها على المفدومن الذي يقوم بمراجعةتها وعرضها مع التوصيات على الهيئة لدراستها واخذ موافقة المسماطة المختصة عليها ونفع المدبر المالي اولاً في ذات الامصار والقائمة الموحدة وبين الامصار ليزيد يتم موافقة المسماطة المختصة على استعدادها بين مثل من الهيئة والمفدومن والمقاول

المادة رقم ٦ : (معاينة الموقف)

آخر المقاول انه قد عاين الموقع المعاينة التامة الجاهلة وتصرف عليه وعائمه بأدواته التي قد تذكر على النحو الآتي:

وتحصل على معاينة المعلومات المدرجة المشروع وعلى وجه الخصوص ما يلي:

طريقة وشروط نقل المواد والأجهزة والمعدات الموقع وبالموقع وتركها وتشغيلها.

طريقه وظروف الطريق والمركبات الدخول الموقع وحمله والدخول والخروج من وإلى موقع الأعمال المختلفة.

المساحات المنشاة للأعمال المذكورة في الموقع وأماكن التثبيت الضرورية وواقع المحاسب والورش المتصلة بعملي المشروع.

- التأسيب المختلف والإجراءات النسبية بين العناصر المختلفة.
 - نبيعة المخالج والأحوال الجوية لوقع العمل.
 - حجم وسميات العمل وطبيعته وذلك ما يلزم لإتمام العملية حافظاً المنفذ على الطبيعة.
 - طبيعة التربة ومحاذير الموارد المطلوبة.
 - التتحقق من الخدمات والمراقبة تحت الأرض بعد تنسيقه مع الجيواط المعنية بذلك المرافق وتعرفه على أماكنها وعلى حمايتها قبل الحفر وإصلاح أي تغيرات من جراء أعمال التنفيذ بالموقع وذلك بالتنسيق مع الجيئه مصاحبة الخدمة.

وأن المقاول قد يستحصل على كافة المعاومات حول الموقع وتناهد من أن الأسعار التي دونها في قائمة الكميات ودونات الأسعار تكتفى لتفطير جميع التزاماته المتربعة عليه بموجب العقد وغيرها من الأمور والأشياء المترورة لإنجاز وصيانة الأعمال بشكل متقن وسلام.

المادة رقم ١: (مراجعة التصاميم)

الطرف الثاني مسؤول عن مراجعة التصميمات الهندسية والفنية للمشروع بكمال تفاصيلها وعليه تحديد الكوادر الفنية المتخصصة لذلك وعليه إبلاغ صاحب العمل والمهندس بایة أخطاء أو ملاحظات يكتشفها في المدخلات والرسومات أثناء التنفيذ وهو مسؤول أيضاً عن جميع التصميمات المبدئية والنهائية كما لو كان هو من يقدم بها إلى المالك منذ بدء الدراسة الأولية للمشروع.

ثانياً: على الطرف الثاني القيام بابحاث التربية التأكيدية وفقاً لما هو محدد بمستندات العقد في موقع الكباري والممرات المبنية والمنشآت للتأكد من تصميم الأساسات، وعليه إعداد تقرير يتضمن وصف كامل لطبقات التربية ونتائج الاختبارات في الموقع والعمل والتحقق من تصميم الأساسات، وعلى المقاول إعادة الشيء إلى أصله بعد الانتهاء من عمل الجسات والابحاث التأكيدية مع التأكيد على أهمية تنفيذ ابحاث التربية التأكيدية مبكراً للتحقق من تصميم أساسات الكباري قبل التنفيذ حتى لا تكون سبباً في تأخير تنفيذ أعمال الكباري.

ثالثاً : على الطرف الثاني استخدام متخصصين في دراسات أبحاث التربية من ذوي الخبرة والكفاءة للقيام بابحاث التربية التأكيدية . ويشمل ذلك عمل الجسات وأخذ العينات والتجارب الموقعة والتجارب العملية والأعمال المختبرية والتحليلات وإعداد التقارير الالزامية للتأكد من كفاية تصميم الأساسات.

المادة رقم ١١: (تنفيذ الأعمال)

اولاً: على طرف الثاني المقاول أن يقوم بتنفيذ وإتمام كافة الأعمال كما هي محددة بنطاق العمل بمُسْتَد (نطاق العمل وجدال الكميات) أو تكون واردة بأي من وثائق العقد الأخرى مع الحفاظ عليها وصيانتها خلال فترة الخدمة.

وعلى الطرف الثاني أن يتضمن تعليمات المهندس وتوجيهاته الخطية في أي موضوع يتعلق بالأعمال أو يتصل بها سواء كان ذلك مذكوراً في العقد أم لا ويجوز للمقاول في حال رأى أن توجيهات المهندس خارج العقد ابلاغ رئيس القطاع التنفيذ والمناطق للبت في الموضوع محل الخلاف، وعلى المقاول أن يتلقى التعليمات والتوجيهات من المهندس أو معناته في نطاق الحدود المشار إليها في المادة رقم (٢) من هذه الشروط العامة.

-أن تكون المواد المستخدمة سواء محلية أو مستوردة لتفعيل العقد بمحاباة للمواصفات المحددة بمستندات الشهادة، والمواصفات التقاسيم المعتمدة من قبل الهيئة العامة للتجارة وحماية المستهلك، وبالنسبة للمواد التي لم

**أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي المزدوج
الخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الاقصر - اسوان - ابوسمبل)
الشروط العامة**

تحذر بشانها مواجهات قبادية مصرية فيجب أن تكون مطابقة لإحدى المواجهات العالمية التي يحددها المؤمن الشرف على التنفيذ،
إنجاز كافة الترتيبات الخاصة بنطافة الموقع أثناء العمل ومراعاة النظم والمعايير واللوائح الخاصة
بحماية البيئة في جمهورية مصر العربية والتي تحذر من الجهات المختصة.

المادة رقم ١٢ : (البرنامج الزمني، المفصل وألوبيات التنفيذ)

يلزم العارف الثاني ذور توقيع العقد ان يقدم للطرف الأول برنامج زمني تفصيلي متضمنا كافة مراحل التنفيذ
وخلة التجهيز والإخلاء، وجداول العمالة والمعدات والتدفقات النقدية للمشروع (يتضمن البرنامج الزمني شهرين من
بدء العمل للتجهيزات وأعداد جدول الم雇佣ات الفعلية المعدل أسبوع قبل نهاية الإخلاء) موضحًا به طريقة العمل
وألوبيات التنفيذ وبعد اعتماد الطرف الأول يمكنون الطرف الثاني مسؤول مسئولة عن الالتزام الكامل
بالبرنامج الزمني التفصيلي وهو الأساس في احتساب فترات التأخير واحتساب فروق الأسعار كما انه مسئول عن
تحديث ذلك البرنامج شهرياً واعتماده من المهندس والمالك بحيث يكون شاملًا ومفصلاً لتنفيذ الأعمال خلال
المدة المحددة بالعقد وذلك بدءاً من تاريخ استلام الموقع كلياً أو جزئياً ويوضح فيه بجلاً المسار الحرج لكافة
الأنشطة ومدة تجهيز الموقع والأعمال المزمعة لبداية التنفيذ وفترات التوقف وأعمال مقاولي الباطن
والتشويينات، وكذلك تحديد التواريخ المحددة لتوريد المعدات والمواد المستخدمة بما يتوافق مع خطة العمل
و البرنامج تنفيذ الأعمال، ويجب وضع هذه البرامج بالطريقة والكيفية التي يعتبرها المهندس منطقية وضرورية
لتحقيق الكفاءة ودقة الأعمال ، ويقدم المقاول برنامج تنفيذ الأعمال المعدل شهرياً في ميغتين : ميغنة الخرائط
البيانية الخطية (Bar Chart) وصيغة شبكة الأعمال ، وعلى المقاول تقديم تلك المعلومات مسجلة على فرض
معنط بالإضافة إلى النسخ الورقية، على أن يتم تحديث البرنامج كل شهر خلال سير العمل وإدراج جميع
التفاصيل اللازمة بالأشكال الموجبة، وعلى المقاول أن يقدم إلى المهندس أو ممثل المهندس أية معلومات تفصيلية
خطية يطلبها المهندس وتتعلق بالترتيبات اللازمة لإنجاز الأعمال المزمعة التي يزعم المقاول تقديمها أو استعمالها
أو إثباتها حسب الأحوال بالإضافة إلى توضيح كل الأنشطة الرئيسية وأعمال البناء، والتجهيز لكافة
الأعمال الدائمة بكل جلاء .

وعلى المقاول أن يقدم للطرف الأول كذلك تقريراً مفصلاً مع برنامج تنفيذ الأعمال (البرنامج الزمني) بتقدير
للتدفقات النقدية (Cash Flow) على فترات شهيرية بكل الدفعات التي يستحق الحصول عليها بموجب هذا
العقد، ويكون جدول الدفع بصيغة مقبولة من المهندس وبما يتوافق مع البرنامج الزمني لتنفيذ الأعمال، كما
يكون بالتفصيل الكافي ليتمكن المهندس من تقدير مدى توافق قيمة المدفوعات مع حجم الأعمال المنفذة،
وعليه في وقت لاحق بالثارير الشهرية أن يقدم تقريراً مراجعاً للتدفق النقدي على فترات شهيرية إذا طلب منه
المهندس ذلك.

إذا قصر المقاول في تقديم وتحديث برنامج العمل أو كشف التدفقات النقدية حسب المواعيد المحددة ، فسيتم
تحقيق غرامة تأخير .

وفي حال عدم إمكانية تدبير المواد البيوتومينية نتيجة عدم قدرة الجهات السيادية على تدبيره فإنه يجوز للمقاول
تقديم برنامج زمني معدل للمشروع طبقاً للتدفقات البيوتومينية المتاحة على أن تقوم الهيئة (دون ان تتحمل الهيئة أي
أعباء مالية) بدراسة البرنامج الزمني المعدل والرد على المقاول خلال أسبوع من تاريخ تقديم البرنامج ويلزم المقاول
بما تراه الهيئة في هذا الخصوص .

المادة رقم ١٣ : (ممثل المقاول بالوقوع)

على المقاول تعيين ممثلاً له (مدير المشروع) يكون موافقاً عليه من قبل المهندس للقيام بمتابعة والإشراف اللازم
والكامل على تنفيذ الأعمال أثناء العمل وبعد بالقدر الذي يراود المهندس ضرورة للوفاء بالتزاماته التعاقدية
يشكل متنفس سليم، وعلى المقاول أو ممثله (القبول خليها من قبل المهندس) أن يكون ميناً بمدورة دائمة
وثابتة في موقع العمل وأن يخضص كل وقته للإشراف ومتابعة تنفيذ العمل .
ويحق للمهندس استبعاد ممثل المقاول بسبب التقصير أو الإهمال أو عدم الوفاء بالإلتزامات التعاقدية، وعلى
المقاول بمجرد تسلمه إشعاراً خطياً بذلك أن يقوم بنقل ممثله من موقع العمل بأسرع وقت ممكن ولا
يستدمه بعد ذلك في موقع العمل مرة أخرى وأن يعين بدلاً منه ممثلاً آخر يوافق عليه المهندس خلال أسبوع
من تاريخ إخطاره ، وعلى هذا الممثل أن يتلقى بالثانية عن المقاول التعليمات والتوجيهات التي يصدرها المهندس
أو ممثله ، وفي حال عدم وجود بدليل يتم توقيع الخصم المشار إليه بالملحق رقم ١ من الشروط الخاصة .

المادة رقم ١٤ : (مستخدمو المقاول)

أولاً : على المقاول - وبعد موافقة المهندس - تعين الأشخاص المكلفين بالمراقبة لهم شغل الوظائف الرئيسية ، وعلى المقاول
أن يستخدم في الموقع والمكتب الفني العدد المكافئ للمهندسين المساعدين الثنين ذوي الخبرة والكفاءة
في نطاق اختصاص كل منهم للقيام بتنفيذه الأعمال المأمولة ويجوز في جميع الأحوال حصول المهندسين
والثنين ذوي الخبرة أقل من عشر سنوات العاملين من قبل المقاول على تدبره على الدورات التدريبية المتخصصة في

أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الاقصر - أسوان - أبو سمبل)
الشروط العامة

مركز تدريب الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري وكذلك العدد اللازم من العمال المهرة لتنفيذ الأعمال بشكل متقن وسلام.

ثالثاً: للمهندس الحق في جميع الأحوال أن يعترض ويطلب من المقاول أن يسحب فوراً من موقع العمل أي شخص يستخدمه المقاول في تنفيذ الأعمال أو بأي شان يتعلق بها إذا كان المهندس يرى أنه مبين السلوك أو غير كفء، أو مهمل في أداء واجباته، وفي هذه الحالة فلا يجوز استخدام مثل هذا الشخص مرة ثانية بدون موافقة المهندس الخطيئة وعلى المقاول أن يستبدل باسرع وقت ممكناً أي شخص يجرئ سحبه على النحو المبين أعلاه بديل يوافق عليه المهندس.

ويجوز للمقاول أن يتظلم لدى السلطة المختصة بالهيئة من قرار المهندس استبعاد أحد ممثليه أو مستخدميه وعلى أن يتلزم بقرار الهيئة في هذا الشأن والذي ستقوم الهيئة بإخطار المقاول به خلال أسبوع من تاريخ التظلم.

المادة رقم ١٥: (تحديد موقع الأعمال)

الطرف الثاني مسؤول عن تنفيذ الأعمال في مواقعها بصورة صحيحة وسلامة وربطها بالنقاط الأصلية والخطوط والأبعاد والمناسبات الأساسية التي يقدمها إليه المهندس أو ممثله وإبلاغ المهندس عن أي فروقات يمكن من شأنها تفزيز الأعمال بصورة غير صحيحة، ويكون مسؤولاً عن تقديم سائر الأجهزة المساحية والأدوات واليد العاملة اللازمة في هذا الشأن.

وعليه أن يصحح أي خطأ يقع في هذا التفزيز أو النقاط والخطوط والأبعاد والمناسبات على نفقة الخاصة حتى ولو كان الخطأ ناتجاً عن عدم صحة أي من المعلومات التي قدمها إليه المهندس أو ممثله وذلك لتحسين المقاول في مراجعتها والتتأكد من صحتها.

المادة رقم ١٦: (حماية الطريق)

على المقاول أن يقوم على نفقة الخاصة بتنفيذ كافة إجراءات الأمن والسلامة لوقع العمل نهاراً وليلًا وتقديم جميع لوازم الإنارة والحماية والمراقبة لجميع مشتملات الطرق والمنشآت القائمة في موقع أعمال المشروع في الأرقات والأماكن التي يحددها المهندس أو ممثله أو آية سلطة عامة وذلك لحماية الأعمال أو لضمان سلامة الجميع ومستخدمي الطريق أو غير ذلك من الأمور.

المادة رقم ١٧: (اعتاء المقاول بالأعمال المنفذة وحماية الخدمات القائمة)

أولاً: المقاول مسؤول مسئولة كاملة عن الحفاظ على الأعمال المنفذة حتى الإسلام النهائي، وعليه أن يتخذ كافة الاحتياطات اللازمة دون حدوث أي أضرار قد تقع بفعل العوامل الطبيعية أو بأي سبب آخر للأعمال التي تم تنفيذها، وعلى المقاول إعادة إنشاء أو إصلاح أي جزء أصابه الضرر بأى من الأساليب السابق ذكرها قبل التسلیم النهائي بمعرفته وعلى حسابه إلا في حالة القوة القاهرة ويقصد بالقوة القاهرة الزلازل أو الفيضان أو السيل أو الاعصار أو الحرب أو انفجار يحدث بسبب لف أو آية مواد حربية فإن إصلاح الآثار الناتجة عن فعل القوة القاهرة يكون بمعرفة المقاول وعلى حساب الهيئة بعد تقديم تقرير من المقاول والمهندسين لإعتماده من الهيئة ، ويجوز للمقاول تقديم طلب زيادة مدة العملية طبقاً لحجم الآثار الناتجة عن ذلك ويتم دراسة طلبه والبت فيه من قبل الهيئة.

ثانياً: المقاول مسؤول عن المحافظة على سلامة وحماية المرافق الموجودة بالطريق سواء كابلات كهربائية أو تليفونية أو إشارة أو مياه أو صرف أو أي خطوط مراقبة أخرى تابعة للهيئة أو تتبع جهات خارجية ويجب على المقاول التنسيق اللازم مع الهيئة والجهات المدنية لحماية هذه الخدمات.

ويكون المقاول مسؤولاً عن كافة الخسائر والأضرار التي تلحق بهذه الخدمات أو الأشخاص أو الممتلكات من جراء أي تفزيز للأعمال أو مساحتها بدون تنسيق مسبق مع الجهات المختصة والمهندسين.

المادة رقم ١٨: (التأمين على المشروع)

أولاً: بما لا يتعارض مع ما ورد بأى من مستدات العقد فعلى المقاول تأمين وتعويض المالك ضد جميع ما يستجد من خسارة أو ضرر بخلاف المخاطر المحتمل حدوثها بسبب القوة القاهرة المنصوص عليها بالمادة رقم (١٧) بهذه الشروط، ويشمل ذلك الأعمال المنجزة والمقرضة والتجهيزات والمعدات المستخدمة من قبل المقاول ومقاولي الباطن بما لا يقل عن القيمة الكلية لاعادة الوضع إلى أصله بما في ذلك تكاليف البدم وزالة الانقضاض والأجور المهنية والربح، ويجب أن يكون هذا التأمين ساريًّا اعتبارًا من تاريخ بدء العمل وحتى تاريخ إصدار شهادة إكمال الأعمال ليؤمن تغطية آية خسارة أو ضرر يكون المقاول مسؤولاً عنها أو تأمين عن سبب يحدث قبل إصدار شهادة الإسلام النهائي.

ثانياً: على المقاول إستئجار وثيقة تأمين ضد الحوادث لصالح النغير على المقاول واستئجار وثيقة تأمين ضد الحوادث لصالح النغير والتي قد تحدث لأى مهندس للهيئة أو المقاول وتكون ناتجة من جراء تنفيذ الأعمال موضوع العقد بقيمة ١٠٠ ألف جنيه للشخص الواحد في الحادث الواحد.

ويجب أن يقوم المقاول بتقديم وثائق التأمين على المشروع والتأمين ضد الحوادث للطرف الأول خلال ثلاثة أيام من تاريخ توقيع العقد على أن يبدأ التأمين بعد توقيع العقد مباشرةً وبحل الاستلام الابتدائي للعملية ، وتم عمليات

**أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي المزدوج
لخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الالقصر - اسوان - ابوسمبل)
الشuttle rail**

التأمين هذه لدى إحدى شركات التأمين المصرية وبالشروع في ذلك يوافق عليها المالك والمهندس، وفي حالة التأخير في تقديم وثائق التأمين المذكورة فإنه يحق للبيئة أن لا تقوم بصرف أول مستخلص جاري للمقاول إلا بعد تقديمها لها تلك الوثائق وتقييم غرامات تعادل قيمة بوليصة التأمين عن الفترة التي لم يشملها التأمين.

- على المقاول المسند إليه العملية تقديم تأمين نهائي قدره (٥٪) عند (جنية يقدر ب)

اللائحة رقم ١١ : (الأذان والأشعاء ذات القيمة وغبها)

جميع الآثار والبنايات المتحجرة أو العمارات أو الأشياء ذات القيمة أو الأهمية الأثرية أو المنشآت وغيرها من البنايات أو الأشياء ذات الأهمية الجيولوجية أو الأثرية التي تكتشف في الموقع يجب وضعها تحت رعاية وتحررف إلائل، أو الحماية الرئيسية المسئولة.

ويجب على المقاول أن يتخذ التدابير اللازمة لمنع مستخدمي المقاول أو أي شخص آخر من أن يتهموا بإزالة أو الإضرار بأى من هذه المكتشفات، وعلى المقاول عند إكتشافه أى من هذه الإكتشافات إخطار المهندس فوراً وتكون تحت مسؤولية وحراسة المقاول حتى يتم استلامها من الجهة المعنية.

وإذا عانى المقاول تأخيراً أو تكبد تكلفة نتيجة امتناله لتلك التعليمات، فعلى المقاول أن يقوم بإخطار المهندس بذلك كتبابة وعلى المهندس أن يرفع الأمر إلى المالك لاتخاذ اللازم نحو البت بحق المقاول في أى تعويض زمني أو مادي مقابل هذا التأخير وبدون الالتزام على المالك.

المادة ٢٠ : (استخدام العمال)

التناول مستول عن اتخاذ كافة الترتيبات الخاصة من أجل استخدام ومعاملة العمال في حدود ما ينص عليه قانون العمل والعمال وقانون التأمينات الاجتماعية وغيرها من القوانين، كما يتلزم المقاول ب توفير وسائل النقل والرعاية الصحية والمبيت المناسب إذا تطلب الأمر ذلك وكافة أمور السلامة المهنية الازمة أثناء تنفيذ الأعمال. كذلك على المقاول اتخاذ كافة الاحتياطات المناسبة للحيلولة دون وقوع أي تصرف خارج عن القانون أو إثارة الشغب أو سلوك غير منظم يتسبب فيه أو يقوم به عماله وذلك من أجل الحفاظ على سلامة وحماية الأشخاص والممتلكات المحاودة للعملية.

ويكون المقاول مسؤولاً عن الإمداد الكامل لقوانين العمل والتأمينات الاجتماعية والضرائب والاحتياطات والشروط الالزامية لحماية العمال ضد الإصابات وأمراض المرض، وتكون الأسعار المدرجة في هذا العقد شاملة لشيء بكل الاحتياطات والشروط لهذه القوانين، وعلى المقاول أن يقدم في الأوقات التي يحددها المهندس أو ممثله كشطاً تفصيلاً بين فيه أسماء جميع موظفيه وعماله وأى معلومات يطلبها المهندس أو ممثله بالعمال، أو بمعابر التفتيش.

المادة رقم ٢١: الهاد وأصحاب الصناعة

يجب أن تكون كافة المواد وأصول الصناعة من الأنواع المطابقة للوامضات المحددة بمستندات العقد والمطابقة لتعليمات المهندس ويجب أن تخضع من وقت آخر لأية اختبارات قد يرى المهندس إجراءها في مكان صنع تلك المواد أو في الموقع أو في جميع تلك الأماكن أو في أي مكان آخر.
ولا يغنى فحص الأعمال في موقعها أو الورش أو المصانع التي يتم تنفيذها بها من قبل المهندس بأى حال المنشآت من مسؤولية التأكيد من صلاحيتها.

خطة ضمان الجودة: على المقاول تطبيق خطة ضمان الجودة المقدمة منه والمتمددة من قبل المهندس للتأكد من الالتزام بكافية التفاصيل المحددة في التعاقد، هذا ولن يعنى التزام المقاول بخطة ضمان الجودة من أي من واجباته أو مسؤولياته، ويقوم المقاول بتقديم كافة الإجراءات والمستندات التي توفر خطة ضمان الجودة إلى المهندس قبل بدء أي مرحلة من مراحل التنفيذ، ويحق للمهندس التفتيش على أي حزء من الخطة وملبس تنفيذ أي إجراء تصحيف.

فحص المواد: يجب الالتزام بعدم استعمال مواد أو أدوات قبل تقديم عينات وإعتماد استعمالها بالموقع، وعلى المقاول أن يرفع من الموقع أي مواد أو أدوات لا يتم إعتماد استعمالها من قبل المهندس، وبمحضهن في أي وقت الحسن المواد والأدوات التي يشتريها المقاول بقصد استعمالها في تنفيذ الأعمال الثابتة بخلاف من المهندس، ويتحمل المقاول أية نقصات أو رسوم تتعلق بهذه التحصصات بما في ذلك نقلها إلى/أو عن أماكن الاختبار على أن يتم إجراؤها في الأماكن التالية:

- المعامل المركبة للبيئة العامة للأطرق والسبلار، والنقل البري في حالة عدم إمكان إجراء الفحص بمختبر الموضع أو كمراجعه لمعدل الموضع وقد العامل المركبة للسيارات في الموضع وفي الموضع الواحد لاختبارات توقييد الحركة.
- آية حة أخرى مستقلة متخصصة ونهايتها موصدة بالتنفس وذلك في حال عدم إمكان الفحص في المعامل المركبة للبيئة العامة للأطرق والسبلار.



**أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي المدرب
الخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الاقصر - اسوان - ابوسمبل)
الشروط العامة**

وتفيد نتائج مثل هذه الفحوصات المعملية نهاية وملزمة لطرفي العقد، وإذا قصر المقاول في إجراء الفحوصات المعملية المطلوبة منقولة إليه بإجراء هذه الفحوصات وتحمل النفقات كاملاً ممناها إليها ٢٥ % كمحاسبة إدارية لعمالة الهيئة.

المادة رقم ٢٢ : (حق الدخول للموقع)

للمالك أو المهندس أو لأي شخص مخول من قباعما الحق في جميع الأوقات الدخول إلى الموقع ومراقبة الأعمال وإلى جميع الورش والأماكن التي يجري فيها إعداد العمل أو يتم فيها الحصول على المواد والآلات اللازمة للأعمال، وعلى المقاول أن يقدم جميع التصريحات والمساعدة اللازمة لمارسة هذا الحق.

المادة رقم ٢٣ : (شخص العمل قبل تطبيقه بأعمال أخرى تالية)

أولاً: لا يجوز تغطية أي عمل أو حجبه عن النظر بدون موافقة المهندس أو ممثله، وعلى المقاول أن يتبع الترمهة اللازمة للمهندس أو ممثله لشخصه وقياس أي عمل ستجري تغطية أو حجبه عن النظر، وعلى المقاول عندما يكون مثل هذا العمل جاهز للفحص أن يقدم إلى المهندس أو ممثله إشعاراً خطياً بذلك للحضور لفحص وقياس الأعمال إلا إذا اعتبر المهندس أو ممثله هذا الأمر غير ضروري ويتم إبلاغ المقاول بذلك.

ثانياً: على المقاول أن يكشف عن أي جزء أو أجزاء من الأعمال أو أن يعمل فتحات فيها أو خلالها حسبما يأمر المهندس بذلك من وقت لآخر، وعلى المقاول أن يعيد هذا الجزء أو تلك الأجزاء إلى وضعها السابق على نحو يرضي به المهندس.

المادة رقم ٢٤ : إزالة الأعمال والمواد مخالفة العقد

للمالك أو المهندس أثناء مراحل تنفيذ العمل الحق في أن يأمر خطياً من وقت لآخر بما يلي:
إزالة آية مواد من الموقع يرى المهندس إنها ليست موافقة للعقد على أن يتم ذلك في المدة التي يحددها في الأمر المشار إليه.

- الاستئناف عن تلك المواد بمدح صالحة ومناسبة.

- إزالة أي عمل وإعادة تنفيذه بصورة سليمة إذا رأى المهندس أن هذا العمل مخالفًا للعقد سواء من حيث الماد أو من حيث أصول الصناعة، وذلك بالرغم من أي اختبار سابق للعمل المذكور وبالرغم من سبق صرف أي جزء من تكاليفه.

وضـ حال تقصير المقاول في تنفيذ أمر المهندس رغم ثبوت مخالفة المواد أو الأعمال بنتائج التجارب المعملية يحق للمالك أن يستخدم أشخاصاً آخرين وأن يدفع لهم الأجور الازمة لتنفيذ الأمر المشار إليه، على أن يتحمل المقاول جميع النفقات التي ستترتب على ذلك أو تتعلق به، ويحق المالك أن يرجع بتلك النفقات مثمناً إليها ٢٥ % على المقاول أو أن يخصمها من آية مبالغ مستحقة الدفع أو قد تصبح مستحقة الدفع له.

المادة رقم ٢٥ : (إيقاف العمل)

يجب على المقاول إذا لزم الأمر وبناء على أمر خطى من المهندس وبعد موافقة المالك أن يوقف سير الأعمال أو أي جزء منها لمدة محددة أو بطريقة يعتبرها المالك ضرورية لسلامة العمل، وعلى المقاول أن تفوت فترة الإيقاف أن يقوم بحماية العمل وضمان سيره بالقدر الذي يراه المهندس ضرورياً، ولا يتحمل المالك التكاليف الناجمة عن الإيقاف.

ولا يتم إضافة مدة إذا كان الإيقاف بسبب يرجع للمقاول أما في حالة إيقاف الأعمال لأسباب ترجع إلى المهندس أو المالك فيتم دراسة طلب المقاول إضافة مدة مماثلة لمنتهى الإيقاف تضاف إلى مدة تنفيذ الأعمال الأصلية إذا كانت هذه الأعمال على المسار الحرج للبرنامج الزمني لتنفيذ المشروع ويعتبر قرار الهيئة نهاية في هذا الخصوص.

المادة رقم ٢٦ : (عدم وانتهاء الأعمال)

يجب على المقاول أن يبدأ بالأعمال فور تسلمه الموقع كلياً أو جزئياً وعليه أن يقوم بها بالسرعة الواجبة وبدون تأخير وإنهاء من تنفيذها وفقاً للمدد المحددة ببرنامج العمل المعتمد من الهيئة، وعند تقدير أي تعدد لوقت الإنفـاء من الأعمال يحق للمهندس الأخذ في الحساب تأثير الأعمال التي تم حذفها أو استحداثها بناءً على أي أمر قام باصداره وتم اعتماده من الهيئة، كلما يحق للمهندس الأخذ في الاعتبار عدد توقف الاعمال نتيجة سوء الاحوال الجوية المتنقلة في الامطار الغزيرة والشبيورة الحشيشية والسيول وغيرها من الظروف القهـوية وذلك كله بناءً على تقريره ذي للاحتـام من السلطة المختـصة.

المادة رقم ٢٧ : (إسلام الموقع وحياته)

أولاً: باستثناء ما قد ينص عليه العقد بخصوص تحديد أجزاء الموقع التي ستسلم للمقاول من وقت لآخر والترتيب الذي ستصـلـ بـوجهـهـ هذهـ الأـجزـاءـ وـمعـ التـقـيـيـمـ بـأـيـ مـوـلـهـ وـأـوـدـيـهـ العـتـدـ بـالـنـسـبـةـ لـلـتـرـتـيبـ الذـيـ سيـجـرـىـ بـمـوجـهـهـ تـنـفـيـذـهـ الـأـعـمـالـ يـقـسـمـ الـمـالـكـ بـتـسـلـيمـ الـمـوـقـعـ لـلـمـقاـلـ كـكـلـيـاـ أوـ جـزـئـيـاـ معـ أـمـرـ المـهـنـدـسـ الخـطـيـ

بالـمـيـدـاـنـ وـفـقـاـنـ لـلـخـالـقـ الـعـقـدـ المـشـارـ إـلـيـهـ فيـ المـادـةـ رقمـ ٥ـ مـنـ هـذـهـ الشـرـوـعـ وـوـقـعـاـنـ لـلـبـرـنـامـجـ الزـمـنـيـ المـشـارـ إـلـيـهـ

أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي المزدوج
الخط الثاني (الفيوم /بني سويف - الاقصر - اسوان - ابو سمبل)
الشروع العام

الرغم بحيث يتم البدء بالأعمال في الأجزاء المسماة له أو بمقتضى الإقتراحات المناسبة التي يقوم بتقديمها إلى المهندس وتقبل منه بموجب إشعار خطى، وعلى المالك وحسب تقدم سير العمل أن يقوم بتسليم المقاول الأجزاء الأخرى المتبقية من الموقع حتى يتمكن المقاول من الاستمرار في تنفيذ الأعمال وإنجازها في الوقت المناسب سواء كان ذلك وقتا للبرنامج الزمني أو وقتا للإقتراحات المقدمة من قبل المقاول وبعتمدها المهندس.

ثالثاً: تستثنى ما ينص على خلافه تكون حدود الواقع وفقا لما هو مبين في مخططات العقد، وإذا احتاج المقاول لأعماله المتعلقة بالمشروع إلى أرض تتجاوز حدود الموقع فعليه أن يتحمل عليها على نفقته الخاصة.

ثالثاً: على المقاول أن يجهز على نفقته الخاصة «سيارات مؤقتة مناسبة للموقع أو جزء منه عندما يكون ذلك ضرورياً لسلامة العمال أو الجمهور أو مستخدمي الطريق أو عندما يكون ذلك ضرورياً لحماية الأعمال.

رابعاً: تعتبر أجزاء الواقع المسماة للمقاول في حيازته لحين إتمام كافة الأعمال موضوع هذا العقد، ويكون المقاول مسؤولاً عن الحفاظ على هذه الأجزاء خلال فترة التنفيذ وإصلاح كافة الأضرار الناجمة عن عدم اتخاذ كافة الاحتياطات وعوامل السلامة اللازمة لتأمين حركة المرور عليها أثناء التنفيذ.

المادة رقم ٢٨: (غرامات التأخير والأضرار الناتجة عن)

المادة رقم ٢٨ : (غرامات التأخير والاضرار الناتجة عن)

في حال تأخر المقاول عن إتمام العمل وتسليمه في المواعيد المحددة بشروط العقد يتم تطبيق غرامات التأخير تنصبها القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، كما لا يتم صرف فروق أسعار عن آية أعمال تأخر المقاول في تنفيذها مبنية للبرنامج الزمني للمشروع ، هذا ويتحمل المقاول أتعاب ومصاريف جهاز الإشراف على تنفيذ المشروع خلال فترة خضوع المقاول للفرامة ، وتحسب هذه الأتعاب على أساس ما يتخضى به عقد المقاول مع الهيئة وتعديلاته ، وبشكل من حق المالك خصم هذه المبالغ من مستحقات المقاول لدى الهيئة .

٣-نسبة الحق في سحب المعاينات -**٤-نسبة المدعي في الحالات الآتية :**

- بـ- يحق لصاحب العمل منح موافقه على اتفاقية المعاشرة اذ :

 - إذا تأخر المقاول عن البدء في العمل أو أظهر بطيء في سيره أو وفته كلياً لدرجة يرى بها المالك أنه لا يمكن معه إتمام العمل في المدة المحددة لإنجازه.
 - إذا انسحب المقاول من العمل أو تخلى عنه أو تركه أو تنازل عنه أو تعاقد لتنفيذها من الباطن بدون إذن خطيب سابق من صاحب العمل.
 - إذا أخل المقاول بأي شرط من شروط العقد أو امتنع عن تنفيذ أي من التزاماته التعاقدية ولم يصلح ذلك رغم احتسنه خمسة عشر يوماً على اختصاره كتابة بإجراء هذا الإصلاح.
 - إذا أفلس المقاول أو طلب شهر إفلاسه أو إذا ثبت إعساره أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة أو إذا كان المقاول شركاً ثبتت تصفيتها.

ويكون سحب العمل من المقاول ياخذ مخاطر كتابي دون حاجة لاتخاذ أية إجراءات قضائية أو خلافها.
ويحق للملك إذا توافرت أحد الحالات المنصوص عليها عليه أن يحجز على المواد والآلات الموجودة بالموقع لاستعمالها في تنفيذ العمل دون أن يدفع أي مبلغ مقابل ذلك للمقاول أو غيره دون أن يكون مستنولاً عن أي تلف أو نقص يلحق بهما من جراء هذا الإستعمال كما يحق للملك أن يستد الأعمال المتبقية بالأمر المباشر إلى شركة أخرى فيما كانت الأسعار والتكاليف وأن يرجع على المقاول بجميع ماتكبده من خسائر أو أضرار من جراء سحب العمل وإذا لم يكفل الضمان النهائي لتنطية تلك الخسائر والأضرار فيجب على المقاول أن يدفع لصاحب العمل بناء على طلبه مقدار الفرق المترتب بذمة المقاول ويحق لصاحب العمل في حال امتناع المقاول عن دفع هذا الشرف رغم اتخاذ مخاطر كتابة أن يبيع تلك المواد والمعدات والآلات المحجوزة كما يحق له اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لاستئثار حقه قبل المقاول.

المادة رقم ٢٩: (الاستلام الابتدائي، والنهاي، والحساب الختامي)

الاستلام الافتراضي:

عند إسلام الأعمال يقوم المالك والمهندس أو من ينوب عنهم بمعاينة الأعمال واستلامها إسلاماً ابتدائياً بحضور المقاول أو مندوبيه المفوض ويحرر محضر عن عملية الإسلام الابتدائي من عدة نسخ حسب الحاجة ويسلم المقاول نسخة منه ، هذا و يتم توفير محملات المشروع حتى تاريخ استكمال جميع إجراءات الإسلام الابتدائي.

وإذا كان الإسلام قد تم بدون حضور المقاول رغم إخطاره كتابياً يتم إثبات الغياب في المحضر، وإذا ثبتت من المعاينة أن الأعمال قد تمت على الوجه المطلوب اعتبار تاريخ إشعار المقاول للمالك باستعداده للإسلام موعداً لإنعام إنجاز العمل وبدء فترة الضمان، وإذا ظهر من المعاينة أن الأعمال لم تتم على الوجه الأكمل فثبت ذلك في المحضر ويوجل الإسلام لحين إتمام الأعمال المطلوب تتنبأها أو إصلاحها ويخطر المقاول بذلك. تقوم لجنة الإسلام الابتدائي بتقييم النتائج العملية للبيانات المأخوذة بغير فحصها وكذلك الاختبارات التي تمت أثناء التنفيذ وقتاً للتأكد المصري ويتم الالتزام بما جاء في تقرير اللجنة المسئولة من السيد المهندس / رئيس مجلس الإدارة بتاريخ ٢٠١٦/٥/٢٢ بخصوص تقييم الأعمال الحرسانية لمستودعات الطرق.

اعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي المزدوج
الخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الاقصر - اسوان - ابو سمبل)
الشمول العام

الحساب الختامي: بعد استلام الأعمال استلاماً ابتدائياً وقيام المقاول بتقديم ما يفيد سداده ما يستحق من نامينات يتم تسوية الحساب الختامي، يقوم المالك بصرف النسبة الموجلة من قيمة جميع الأعمال التي تمت فعلها ويخصم من هذه القيمة ما يكون قد يبقى من المبالغ التي سبق صرفها للمقاول على الحساب أو آية مبالغ أخرى مستحقة عليه.

- يتم حرف المستخلص الخاتمي بعد الانتهاء من اجراء الاختبارات الممهولة وتفويج النتائج ملبياً لما هو متبع والانتهاء منها خلال مدة لا تزيد عن شهرين من تاريخ تقديمها للمنفذة .

الإسلام النهائي: قبل إنتهاء فترة الصميم بوقت مناسب، يقوم المقاول بإشعارًا خطاباً إلى المالك أو من يمثله وإلى المهندس لتحديد موعداً للمعاينة تمهيداً للإسلام النهائي، ومن أسفرت هذه المعاينة عن مطابقة الأعمال للشروط والمواصفات يتم إسلامها نهائياً بموجب محضر يقوم المالك أو من ينوب عنه والمهندس أو من ينوب عنه بتحريده من عدة فحص حسب الحاجة ويجرى التوقيع عليه من قبل الطرفين أو من ينوب عنهم وبخط المقاول، فحصة منه.

وإذا ظهر من المعاينة وجود نقص أو عيب أو خلل في بعض الأعمال ولو لم يتضمنه محضر الإستلام الإبتدائي يزجل الإستلام النهائي وتعتمد بذلك فتورة الضمان لحين إستكمال النقص أو إصلاح العيب أو الخلل من قبل المقاول خلال مدة معقولة تحددها اللجنة ، فإذا انتهت المدة دون أن ينفذ المقاول الإصلاحات المطلوبة للملك حق احراز الإصلاحات الالزامية على نفقة المقاول وتحت مسؤوليته وخصم قيمتها حسب التكالفة الفعلية مضافة اليها ٢٥ % مصروفات إدارية لصالح الهيئة من الضمان المقدم من المقاول لحسن التنفيذ.

- عند استلام الأعمال استلاماً نهائياً بعد انتهاء فترة الضمان وتقديم المقاول المحضر الرسمي المثبت لذلك يقوم المالك بالافراج عن خطاب الضمان المقدم من المقاول والخاص بالتأمين النهائي.

المادة رقم ٢٠ : (فترة الضمان وأصلاح العيوب)

مدة فترة الضمان سنة واحدة لجميع الأعمال الابتدائية للأعمال وحتى الاستلام النهائي.
وعلى المقاول أن يقوم بتنفيذ أية أعمال إصلاح أو تعديل أو إعادة إنشاء أو تقويم ما يظهر من عيوب حسبما يطلب منه المالك أو المهندس خطلياً أثناء فترة الضمان أو عند الاستلام النهائي.
وعلى المقاول عند إنتهاء فترة الضمان أو باسرع وقت ممكن بعد انتهاءها أن يقوم بتسليم العمل للمالك وأن يكتنون هذا الاستلام وهي بحالة من الجودة والإتقان يرضي بها المالك ولا تقل عن الحالة التي كانت عليها عند إنتهاء الشروط.

ومن حال إخفاق المقاول عن القيام بأي من الأعمال المبينة في هذه المادة والمطلوبة من قبل المالك أو المهندس فللمالك الحق في تضييد هذا العمل بعمرته أو بواسطة مقاولين آخرين، ويستقطع من المقاول تكاليف العمل المذكور، وله أن يخصمها من المبالغ المستحقة الدفع للمقاول أو التي قد تصبح مستحقة الدفع له فيما بعد من هذه العملية أو أية عمليات أخرى لدى الهيئة أو الجهات الحكومية الأخرى، علاوة على ٢٥٪ مصاريف أدائية.

المادة رقم ٢١: التعديلات والإضافات والالغاءات

أولاً: يقوم المقاول بتنفيذ أي تغيير في الأعمال فور استلامه تعليمات بذلك التغيير من الميندس واعتماده من الهيئة.

ثالثاً: للمهندس بعد الحصول على موافقة البيئة وفي حدود الصالحيات المخولة له إجراء أي تغيير في شكل أو نوع أو كمية الأعمال أو أي جزء منها مما قد يراه مناسباً، على الا يزددي هذا إلى تغيير في محل العقد أو تجاوز الحدود المنصوص عليها بالعقد وفي حال موافقة البيئة على تجاوز التكاليف الفعلية لاي بند الحدود المنصوص علىها بالعقد فعلى المقاول تنفيذ ذلك دون زيادة في سعر البند المحدد بالعقد فيما بلغت تلك التكاليف إلا في حال تطلب التغيير استحداث بنود لا يوجد مثيل لها بقائمة كميات العقد فيتم الاتفاق على سعرها بين البيئة والمهندس والمقاول بعد أن يقدم المقاول تحليل تفصيلي للنثاث والأسعار مدعا بممتلكات مزيدة شمالاً التحاليل المباشرة للعمالة والمواد والمعدات وغيرها من مصادر إدارية وارياح بالطريقة التي يطلبها المهندس وتنتهي فنانت وأسعار العقد هي الأساس في التقييم والتفاوض تطبقاً لنص المادة رقم (٤٦) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

ثالثاً: على المقاول أن لا يجرى أي تغيير من التقييمات المشار إليها بدون أمر كتابي صادر من المهندس ومعتمد في المدة.

المادة رقم ٢٢ : (العدايات والأعمال المؤقتة والآلات)

أولاً: تشير المعدات والأعمال المؤقتة والمتوازنة قائم المقاول بتشديعها وجلبها للموقع مخصصة كلياً لإنشاء وإنعام الأعمال بهذه العقد وحدها دون غيرها، ولا يحق للمقاول بدون موافقة كتابية من المهندس ومعتمد من المالك أن ينقلها أو ينجزها منها إلا إذا يسكن النقل من مكان إلى آخر في الموقع ذاته، ولا يسوغ

أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الاقصر - أسوان - أبوسمبل)
الشروط العامة

للمهندسين الإمتاع عن إعطاءه الموافقة الكتابية لغير سبب معقول، ولن يصرح بالعمل في أي بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة المعدات التي ستستخدم في هذا المادة والتصريح بإستخدامها.
ثانياً: على المقاول بعد إنجاز الأعمال أن ينقل من الموقع جميع ما ذكر من معدات الإنشاء والأعمال المؤقتة المتبقية وكل المواد غير المستعملة والتي قام بجلبها وتنظيمها.
إن هذه المعدات والآلات يجب أن تكون جاهزة بموضع العمل ومعدة لتنفيذ الأعمال حسب برنامج العمل المقترن، وإذا ثبت أن أي جزء منها غير جاهز عند الحاجة إليه فيجب على المقاول أن يستبدل بهذا الجزء بمعدة أو آلة أخرى معتمدة تقوم بذلك العمل وبنفس الشروط، وإذا تختلف المقاول عن ذلك يحق للمهندس اتخاذ الإجراءات التي يراها مناسبة بما في ذلك إستئجار معدات لاستكمال العمل وخصم شامل قيمة هذه الإيجارات من مستحقات المقاول متناهياً إليها ٢٥ % مصاريف إدارية.

كفاية المعدات والمأوى: يجب على المقاول تقديم الحد الأدنى من المعدات المطلوب توفيرها للعمل بالمشروع بالحالة الجيدة والمواصفات المنصوص عليها في مستندات العقد، ومطلوب من المقاول تحديد تاريخ وصولها للموقع ضمن البرنامج الزمني التفصيلي المطلوب تتميه بلياناً للمادة رقم (١٢) من هذه الشروط بما يتوافق مع خطة عمله، وللمالك حق تطبيق الفرماط التي يحددها في الشروط الخاصة في حال تخلف المقاول عن توفير هذه المعدات بالعدد والحالة الجيدة والمواصفات المنصوص عليها في مستندات العقد في المواعيد المحددة دون اعتراض من المقاول، ولا تغمس تلك الفرماط المقاول من مسؤولياته أو من الفرماط الأخرى المذكورة في مستندات العقد عند تأخر الأعمال ، والمقاول مسؤولة عن زيادة هذه المعدات وتؤمن ما لم يرد ذكره منها وفقاً لاحتياجات ومتطلبات العمل أو تكون لازمة لتفطيله أي تأخير في معدلات الإنجاز.

وتكون معدات الإنشاء والمواد والأعمال المؤقتة ومعدات النقل وكافة الأشياء من أي نوع المزمع استخدامها في تنفيذ الأعمال طبقاً للتوعية والسرعة والقوية والكلمية وبالتصميم والإنشاء والتشغيل المحددين في التعاقد أو اللازمة لتنفيذ بند العمل وفقاً لأصول الصناعة.

ويكون المقاول مسؤولاً عن المحافظة وحماية كافة الأعمال والمواد وأي أشياء أخرى شام بتوريدها إلى الموقع ولحين إنتهاء العقد، ولن يقوم المقاول بنقل هذه الأشياء إلى خارج الموقع بدون الحصول على موافقة المهندس المسئولة.

المادة رقم ٢٢: (تقييم الأسعار)

تقوم الهيئة بالتسبيق مع المهندس والمقاول بتحديد قيمة أي بند يلزم استعدادها نتيجة أي مستجدات لم تكن منظورة عند إعداد مستندات العطاء بما يتوافق مع رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، ويجرى تقييم مثل هذا العمل الإضافي من قبل الهيئة والمهندس ومن ثم يتم تحديد الأسعار العادلة لذلك من خلال التفاوض مع المقاول وتحديد المدة المطلوبة لتنفيذها.

ومن أجل تقييم المهندس للثبات والأسعار المناسبة عند طلب ذلك منه سيقدم المقاول للمهندس تحليل تفصيلي للثبات والأسعار مدعم بمستندات مزودة شاملة التكاليف المباشرة للعمالة والمواد والمعدات وغيرهم وبالطريقة التي يطلبها المهندس كما سيشمل التحليل التفصيلي أي تكاليف أخرى كالمصاريف الإدارية والأرباح.

المادة رقم ٢٤: (الكميات)

حيث أن هذا العقد مبنياً على أساس الكميات المعاد قياسها فتعتبر الكميات المذكورة بقائمة الكميات هي كميات تديرية، وسوف تتم محاسبة المقاول على أساس الكميات الفعلية التي يتم تنفيذها ووفقاً للثبات السعر المحدد لكل بند من بنود الأعمال الوصفة بمستندات بالزيادة أو النقصان وعلى المقاول تنفيذ الكميات الفعلية المطلوبة التي يحددها المهندس وتوافق عليها الهيئة فيما بلغت تلك الكميات دون مفاضلة أو زيادة في سعر البند المحدد بالعقد تطبقاً لنص المادة رقم (٤٦) لاحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

المادة رقم ٢٥: (طريقة القياس)

يجرى قياس الأعمال واقع للمخططات المعتمدة وحسب طريقة القياس المحددة بالمواصفات الفنية وفقاً للمنفذ ضليلاً على الطبيعة ما لم يرد نص صريح على خلاف ذلك في أي من مستندات العقد.
والمهندس الحق في أي وقت من الأوقات أن يتحقق عن طريق القياس وأن يقرر بمقتضاه قيمة العمل الذي تم إنجازه ، وإذا أراد المهندس قياس أي جزء من الأعمال فعل المقاول إرسال شخصاً مفوضاً للإشتراك مع المهندس أو ممثله في إجراء تلك القياسات وعليه أن يقدم إلى المهندس أو ممثله جميع المعلومات التي يطلبها منه أي منها.

المادة رقم ٢٦: شهادات الدفع الجارية (المستخلصات)

١- يجوز للهيئة ان تصرف للمقاول دفعة مقدمة على الحساب لتجاوز عشرة في المائة (٧٠٪) من قيمة العقد

بعد توقيعه مقابل ضمان ينافي بنفس المبلغ وتنصي بالخصوص من مستحقات المقاول بنفس النسبة .

٢- تقوم الهيئة بصرف استحقاقات المقاول وفق ما يتم إنجازه من أعمال مقبولة فيها ومستوفياً بالحسب الجاري وحسب المستخلصات التي يحدّد علىها المهندس ويتم الصرف تطبيقاً لنص

**أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي المزدوج
الخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الاقصر - اسوان - ابوسمبل)
الشروط العامة**

٦٠

- المادة رقم (١٢) لاحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ على ان يتم صرف المستحقات بنظام الدفع الالكتروني و على الشركة او المقاول التي يرسى عليها العطاء تقديم رقم الحساب الخاص بها و الذي سيتم التعامل على اسمها عند صرف المستحقات و يتم تقديم المستخلص من مست نسخ الى المهندس على النموذج المعتمد من الهيئة يوضح بالتفصيل المبالغ التي يرى المقاول نفسه مستحقة لها و مصحوبًا بالمستندات المؤيدة والتي يجب ان تتضمن التقرير الخاص بتقدم الاعمال خلال هذا الشهر و دفتر الحصر المعتمد من المهندس ونتائج التجارب المعملية.
- ويكون للمهندس والمالك سلطة تخفيض قيمة اي مستخلصات جارية قام بإصدارها المقاول وتخفيض او خصم قيمة اي من الاعمال التي قام المقاول بتنفيذها ولم يقبلها المهندس وذلك كله بعد موافقة قطاع التنفيذ والمناطق واعتماد السلطة المختصة.
- ويكون للهيئة سلطة الحجز او التغليظ او الخصم حسب الحالة من قيمة اي مستخلص جاري ايضاً إذا رأى ان المقاول لا يقوم بما من مسؤولياته التالية التي تتضمنه ولا تقتصر على:
- استكمال التجهيزات الموقبة بما في ذلك مكاتب وانتقلات المهندس ومعلم الموقع وتتأمين الحكودار الفنية.
 - التصوير في سداد التزامات العمال او مقاولي الباطن.
 - تقديم رسومات الورشة والعينات وغيرها وفقاً لما هو مطلوب بوثائق العقد.
 - تقديم او إعادة تدوير الزئـن المترغـد ، املاـ جداول التوريدات وجداول التدفقات التقديـة طبقـاً للـمادة رقم ١٢ من هذه الشروط.
 - تقديم التقارير الشهرية او ملحقاتها.
 - الإنـزام بـاجـراءـاتـ السـلامـةـ والأـمـانـ وـحـمـاـيـةـ الـبيـئةـ وـالـنظـاهـةـ.
 - تقديم او تجديد وثائق التأمين.
 - التـقـيـدـ بـأـنـظـمـةـ السـلامـةـ وـالـمـرـورـ أـثـاءـ التـقـيـدـ.
- تصرف للشركة التي يرسى عليها العطاء قيمة رسوم الكارتات والموازن المحددة بلائحة الشركة الوطنية لانشاء وتنمية وادارة الطرق وطبقاً لما جاء بالقائمة الموحدة لاسعار الطرق.
- المادة ٣٧ : (شهادات الدفع لتعويضات فرق الأسعار)**

تعديل قيمة العقد :

بمراجعة ما تضمنته المادة (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادة ٦٧ من لائحة التنفيذية .

اشتراطات التعديل :

١. ان يكون العقد مقاولة اعمال ، وان يتضمن بند تعديل قيمة العقد .
٢. ان تكون مدة العملية (٦ أشهر) فأكثر .
٣. تحديد الهيئة للبنود المتغيرة او مكوناتها بكراسة الشروط والمواصفات - من واقع القائمة التي تصدرها وزارة الاسكان .
٤. وضع المقاول المعاملات التي تتمثل اوزان عناصر التكلفة للبنود الخاصة للتعديل وهي : الاستهـنـتـ - البيـتوـمـينـ - السـولـارـ فـيـ مـظـرـوـفـهـ الفـنـيـ وـيـشـتـرـطـ فـيـ ذـلـكـ المـاـمـلـ الـاـيـاسـوـيـ (ـصـفـرـ)ـ ،ـ وـيـقـلـ عـنـ مـجـمـوعـهـ (ـ٧ـ٥ـ)ـ بـالـنـسـبـةـ لـكـلـ بـنـدـ اوـ مـشـتـمـلـاتـهـ عـلـىـ اـنـهـ فـيـ حـالـةـ دـمـرـ عـطـاءـ المـقاـولـ تـلـكـ الـعـامـلـاتـ - انـ يـتـمـ اـسـتـيـعـادـ عـطـاءـ .

قواعد المحاسبة على التعديل :

١. يتم تعديل قيمة العقد في نهاية كل ثلاثة اشهر تعاقدية - تحسب من التاريخ المحدد لفتح المظاريف الفنية او تاريخ المبني على امر الاسناد بالاتفاق المباشر - بحسب الاحوال .
٢. يتم تعديل قيمة العقد في نهاية كل ثلاثة اشهر تعاقدية - على اساس الحكيمات المنفذة الواردة بالمستخلصات الجارية - طبقاً للبرنامـجـ الزـمنـيـ وـتـعـدـلـاتـهـ .
٣. يتم تعديل قيمة العقد بالزيادة او النقص في تكاليف بنود العقد - من واقع نشرة الارقام القياسية لاسعار المنتجين الصادرة عن الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء .
٤. يحاسب المقاول على التعديل رفعاً او خفضاً خلال ستين يوماً على الاقل من تاريخ تقديم المطالبة - يتم خلالها مراجعة وصرف تلك الفروق - بمراجعة احكام المادة (٩٢) من اللائحة التنفيذية للقانون (٢٠١٨/١٨٢) (عدم تعديل قيمة العقد لما يتم شراؤه من قيمة الدفعة المقدمة) .
٥. احتساب اولوية التعاقد في ترتيب عطاءه .
٦. الحكيمات التي يتأخر المقاول في تنفيذها الى حلولها انتهاء مدة العقد الاصلية او المدد الاضافية المعتمدة لا يتم بشأنها تعديل قيمة العقد .



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الالقصر - اسوان - ابو سمبل)
الشروط العامة

٧. تحرف قيمة مستخلصات الاعمال المنفذة المعتمدة في المواجه المحددة وفقا لاسعار العقد دون انتظار تطبيق معادلة تعديل قيمة العقد .

٨. عقود المقاولات التي تكون مدة تنفيذها اقل من سنة اشهر ويتاخر تنفيذها بسبب برجع الى الهيئة فيما محاسبة المقاول على الكميات التي تم تنفيذها بعد السنة اشهر وفقا لمعدلات التخصم الصادرة عن الجياز المركزي للنوعية العامة والاحسناء (نشرة الارقام القياسية لاسعار المستهلكين).

معادلة حساب الفير في الامصار

قيمة التمويل او الخصم قيمة الاعمال الخاصة للتعديل من واقع عدالة المقاول عند التعاقد \times معاملاتها \times نسبة الزيادة او الخفض في الامصار .

الرقم القياسي لسعر البند او مكوناته عند المحاسبة (مطروحا منه) الرقم القياسي للسعر عند تاريخ فتح المداريف الفنية او الاستناد المباشر . بحسب الاحوال (متى وما على) الرقم القياسي لسعر عند فتح المداريف الفنية او الاستناد المباشر . بحسب الاحوال .

المادة رقم ٢٨: (المسئولية عن إصلاح العيوب)

حت تكون الاعمال ومستندات المقاول بالحالة التي يتطلبها العقد عند تاريخ انضمامه فترة الإخطار بالعيوب فيجب على المقاول القيام باستكمال اي عمل لا يزال ناقصا في التواريخ المحددة بشهادة الإسلام، وأن ينفذ كل العمل المطلوب لإصلاح العيوب أو الضرر وفقا لما قد يخطر به من قبل المالك أو نيابة عنه وإذا أخفق المقاول في إصلاح أي عيب أو خلل خلال فترة الضمان جاز للمالك أو من ينوبه تحديد تاريخ يتم فيه إصلاح العيوب أو الخلل ويجب إعطاء المقاول إخطاراً معمولاً بهذا التاريخ.

إذا أخفق المقاول في إصلاح العيوب أو الخلل عند هذا التاريخ، وكان هذا الإصلاح واجب التنفيذ على نفسه المقاول، جاز للمالك إصلاح العيوب أو الخلل على حساب المقاول وأن يخصم تكاليفه من المبالغ المستحقة الدفع للمقاول مضاعف اليها ٢٥ % مصاريف أدارية.

المادة رقم ٢٩: (المواد البيتمينية والسوالر)

في حال وجود نقص في منتجات المواد البيتمينية والسوالر فإنه يجوز للطرف الثاني أن يطلب من الطرف الأول المعاونة في تدبير تلك الاحتياجات بالقدر اللازم لإنجاز أعمال العقد في موعدها المحدد وفي حال قبول الطرف الأول وقيامه بتدبير تلك الاحتياجات للطرف الثاني يقدر امكانيات الطرف الأول فإن الطرف الثاني يتلزم بما يلي :

١. يقوم الطرف الثاني بسحب المواد البيتمينية والسوالر بموجب كتاب معتمد من الطرف الأول إلى الهيئة المصرية العامة للبترول أو شركاتها التابعة أو الجهة التي يحددها الطرف الأول وعلى الطرف الثاني عدم تجاوز الكميات التي يحتاجها العمل فعليه ويقوم الطرف الأول بمطابقة مسحوبات الطرف الثاني بالكميات التي يتم تنفيذها فعليه على الطبيعة وفي حال وجود أي تجاوز من الطرف الثاني بسحبه لكميات زائدة عن حاجة العمل فإن الطرف الثاني يتحمل وحده آية أعباء مادية يحددها الطرف الأول أو قانونية تترتب على سحبه ل الكميات زائدة عن حاجة العمل الموكل إليه بموجب هذا العقد.

٢. أن يسدد الطرف الثاني إلى الطرف الأول أو يخصم الطرف الأول من مستحقات الطرف الثاني قيمة مسحوباته من المواد البيتمينية والسوالر مقدماً التي يقوم الطرف الأول بدفعها إلى الهيئة المصرية العامة للبترول وشركتها التابعة أو أي جهة يحددها الطرف الأول وتشمل قيمة تلك المبالغ آية مصروفات نقل أو أعباء مادية وتفت على الطرف الأول لقاء تدبير تلك الاحتياجات ويتحمل الطرف الثاني مسئولية عدم سحب الكميات التي طلبها الطرف الأول لصالحه من المواد البيتمينية والسوالر.

٣. إضافة إلى ما ينص عليه هذا العقد وشروطاته من غرامات تأخير وجزاءات تقع على الطرف الطرف الثاني فإنه يتحمل الحلف الثاني آية أعباء مادية أو قانونية تترتب على تأخير تنفيذ أعمال العقد في موعدها حسب المدة المقررة للعقد والبرامح الزمنية المعتمدة من الطرف الأول ، وفي كل الاحوال فإن الطرف الثاني مسؤول مسئوليته كاملة عن تدبير كافة إحتياجاته وتنفيذ في الموعد المحدد والبرامج الزمنية و الالتزام بعدة العقد.

المادة رقم ٤٠: (الضرائب والرسوم)


يلزم المقاول بسداد جميع الضرائب والرسوم بما فيها ضريبة القيمة المضافة وذلك ملبتا للقوانين الصاربة في الدولة، ويجب عليه وتحت مسؤوليته أن يقوم بتسديدها في أجالتها المحددة ومقاديرها المستحقة للجهة صاحبة الاختصاص.

المادة رقم ٤١: (تسجيل بيانات المقاول)

على المقاول (الشركة المنفذة) تسجيل بياناتها على موقع بوابة المقاولات الحكومية و عنوانه www.Etenders.Gov.eg

المادة رقم ٤٢: (مدت سريان العطاء) في حالة بطءات

ت تكون مدة سريان العطاء ١٠ يوماً من تاريخ فض المداريف الفنية .



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع

الخط الثاني (الدروم / بيروت - الامير اسوان / ابو سليم)

المواصفات الفنية

المواصفات الفنية

اولاً : احكام عامة

١. الامدادات والمواصفات

وكلما ورد في الشرطية العامة مسمى تحدد الاعمال الواردة بهذا المقدار وفقاً لابداً المواصفات والامدادات الآتية من الامداد والمواصفات التالية والتي من مسؤول المقاول مسؤول عن تأمين نسخة اصلية وصيغة من اخر اصدار منها المعنون ذكره.

العمل هو انتشار في المحطة المسئولة عن تأمين نسخة اصلية وصيغة من اخر اصدار منها المعنون ذكره.

- المعاود المسؤول لاعمال الطريق العابرية والجسور ، والادوات المسئولة اذ كانت اثناة النورة وتنسقهم وتقدير الامدادات ،
- والادوات المسئولة لتنسيق وتقدير المنشآت والرسائل (آخر اصدار)

المواصفات المعمدة المعمدة من الورقة العامة للطرق والجسور والجسور (١٢ جداد)

المواصفات المعمدة المعمدة (الورقة العامة للمواصفات والجسور)

مواصفات الحجارة الاموروية للطرق والنقل (ASHTO)

غير المكتوب او مواصفات اخرى ورد ذكرها في هذه المادتين ويليها من الامدادات والمواصفات المذكورة عالياً.

٢. الامدادات

يعتبر سعر العقد شاملاً لجميع اعمال تجهيزات الارض بما فيها الاقامة ومحفظات الاشراف وأجهزة الاتصال السلكية والاسلكية ، والتحولات والتسللات المترورية وسكنة الاعمال المؤقتة والدائمة واعمال الدعامة واعمال الم مشروع والاعمال لمجموعة وتنمية ، وجميع المواد والمعاهدة والمعاهدات والأدوات والمهمات وسكنة التقنيات الازمة لحماية الخدمات لضمانة وتنمية دار التصاريح والمواصفات من الجهات الامنية والجهات ذات العلاقة واجراء الاختبارات الازمة لتنفيذ الاعمال المطلوبة على توجه الاصناف وكذاك مساحتها والحفاظ عليها خلال مدة تنفيذ الاعمال وفتره الضمان وإلى أن يتم الإستلام

لنفس الم مشروع بالكامل كما يشمل سعر العقد كل ما ذكره يأتي من مستندات العقد انه على نفقة المقاول .

كما يتضمن سعر العقد كافة أنواع التأمينات والتأمينات والضرائب بما في ذلك الضريبة المضافة المفروضة مثل هذه النوعية من المشروعات .

٣. الإضافات والحدف والتعدلات في العمل

يعتبر من وقت الى آخر ان يقدم المقاول المشرف على تقديم المعلومات او رسومات إضافية لرسومات التعاقد وذلك لإيضاح تفاصيل معرفة من العمل . ويجب مراجعتها واعتمادها من الهيئة وتعتبر هذه المعلومات او الرسومات الإضافية المعتمدة من الهيئة لها قوة رسومات التعاقد ذاته ، وتحتفظ الهيئة بحقها - وبما يتفق مع شروط التعاقد - في اجراء أية تعديلات خلال سير العمل من زيادة ونقص في التكاليف وتغييرات في تفاصيل الإنشاء بما في ذلك التغييرات في مivoil الطريق أو الإنشاءات أو تغيير التجار احدهما او متلاييها على الوجه الذي يعتبر لازماً او مرغوباً فيه ، وهذه الزيادات او التغييرات والتغييرات لا تبطل العقد ولا تخص من الضمان ويلتزم المقاول بقبول العمل بعد تغييره كما لو كان جزءاً من العقد الأصلي دون الرجوع على الهيئة بأية تغييرات .

٤. إزالة العوالق والانشاءات والتجسس منها

على المقاول بعد التسليم مع الجهات المعنية وبعد موافقة المقاول والهيئة ان يزيل جميع الآبار او المراقب او المنشآت خاصة او عامة يستوجب ازالتها من حرم الطريق او ترحيلها او إعادة بنائها مع نقل المخلفات الى الاماكن التي تحدها الهيئة ويتم الالتفاق على اسعار البنود المستحدثة في حالة عدم وجودها بالتعاقد والقائمة الموحدة عن إزالة او ترحيل تلك العوالق بين المقاول والهيئة .

٥. التنظيف النهائي:-

عند انجاز العمل وتقبل ان يتم القبول والدفع النهائي (الاستلام الابتدائي) يتم المقاول على تنفيذه الخامسة بتهذيب المivoil وتحلية الطريق والمتاحف المجاورة التي تغيرت معالمها او شكلها بسبب العمل من جميع الانقضاض والمواد الزائدة والاعمال الشكلية المؤقتة والبيان والمعدات ويجب ترك جميع اقسام العمل بانواعه في حالة مرتبة لانقة وبالصورة التي يوافق عليها المقاول

٦. صلاحيات المقاول:-

تحتيبة لما ورد بالذرة رقم (٢) من الشرطية العامة فإن المقاول بوسفه ممثل المالك يقرر جميع المسائل التي قد تنشأ حول نوعية وقبول المواد المستخدمة والعمل المنجز ومعدلات سير العمل وجميع المسائل التي تنشأ حول تفسير الرسومات والمواصفات وجميع الوسائل المتعلقة بتنفيذ العقد من جانب المقاول بصورة مقبولة .



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع

الخط الثاني (الدبيوم / بيتسبرغ) الافتتاح أسوان أبو سهل

الوامضات الفنية

٧. التقييد بالمواصفات والرسومات:

٥) المقاول مسؤول عن مراجعة التصميمات الهندسية (فنياً ملائمة - معملاً ملائمة) بكمال تمامها وعالي جودتها وتلبية المراجعة والاعتماد وعليه توفير الكفاوى الفنية المختصة لذلك، وإبلاغ المهندس بأية اختفاء أو ملاحظات يمكنها في الرسومات إثارة التقويف.

٦) على المقاول القيام بأيام التقويف التالية التالية وفقاً ما هو محدد بمستندات العقد في موقع الحكاري والمعلومات المطلوبة والمدنى للناتج من تصميم الأسماء، وعليه إعداد تقرير يكتفى به عرض شامل لاعتبارات التربة ونتائج الإختبارات في الموقع والمعلم والتحقق من تصميم الأسماء، وعلى المقاول إعادة الشىء إلى أصله بعد الانتهاء من عمل الجلسات والأبحاث التالية بروتوكول على أهمية تقييد ابحاث التربة التالية بمذكرًا للتحقق من تصميم أساسات الحكاري قبل التنفيذ حتى لا تكون مبنية في تاريخ تقييد أعمال الحكاري.

٧) على المقاول استخدام متخصصين في دراسات ابحاث التربة من ذوي الخبرة والحكمة، القيام بابحاث التربة التالية المطلوبة ، وبشكل ذلك العمل بالجنسات وأخذ البيانات والتقارب الوقاية والتجارب الفعلية والأعمال المكتبية والتحليلات وإعداد التقارير اللازمة للتأكد من كفاية تصميم الأساسات.

٨) في حالة ما إذا وجد المهندس أن المواد أو العمل المنجز الذي استعملت فيه هذه المواد غير مطابقة للرسومات والمواصفات وأنها أدت إلى عمل غير قابل لاستخدامها يجب إزالته العمل وإبدالها أو تصدفيتها من قبل المقاول وعلى نفقته.

٨. تعاون المقاول:

من أجل تسهيل جهود العمل أو المقاولين المعتمدين مع جهود المهندس وتسهيل حركة الرور وضمان إنجاز جميع مراحل العمل في تاريخ مبكر يجب على المقاول قبل بدء العمل في أي مرحلة التشاور مع المهندس لترتيب برنامج عمل مقبول لأنجاز هذه المرحلة ضمن البرنامج العام المعتمد لللتزمه.

٩. روبيرات الإنشاء والخطوط والمطابق والمتراسي:

على المقاول إنشاء مقاولات ثابتة حول المشروع محددة المقسوب والموقع على أن يتم ربطها بالشبكات المساحية (الأفقية ، الراسية) الحدية الموحدة لدى الهيئة المصرية العامة للمساحة وإنشاء وثبت روبيرات ميزانية مرقة (التي يحددها المهندس وممثل الهيئة) ، وعليه تقديم كروكي بهذه المقاطع المرجعية للمهندس للإعتماد من الهيئة ، وعليه بالإشتراك مع المهندس في إعداد المبرانيات الإبتدائية والرفع الساحي لأجزاء المسار بالمسافات التي يتقررها المهندس لضمان تقطيع مناطق التدرجات. والمقاول مسؤول عن تحديد وتحطيط محور الطريق وعليه مراجعة جميع اللوحات التصميمية واعتمادها من الهيئة او من تحالف الهيئة والقيام بتشكيل القطاعات الطولية والعرضية الإبتدائية وتحديد زوايا الانحراف الموضعية بالستطع الأفقي . وتحديد المحنوكات الأفقيه والارتفاعات التصميمية .

وبتم وضع المقسوب التصميمى وتصويف العمل على قطاعات عرضية وفقاً للقطاع التموزجي على مسافات مناسبة يتراوحاً المهندس ، وسوف تمثل هذه القطاعات الأساس لحساب حكميات الأعمال التربية وطبقات الرصف ، ويتم إعتماد هذه القطاعات والميزانية الشبكية من المهندس وممثل الهيئة قبل البدء في التنفيذ ، ويتم الانتظار بنسخة أصلية بالموقع من هذه البيانات في سجلات موقعة ومتّوّمة مع المهندس ، والمقاول ملزم بتذليل مهندسى المساحة والفنين اللازمين لذلك طوال مدة التنفيذ وحذف الأجهزة المساحية والبرمجيات (Software) ذات العلاقة والأدوات الهندسية والكتابية اللازمة .

وعلى المقاول استلام الروبيرات من الاستشارى المصمم بحضور المهندس وممثل الهيئة وعلى المقاول استكمال وضع الروبيرات وتحديد الخطوط والميول ومتاسب المقاطع الطولية المتالية للمعور ونظام الربط وفقاً للتحطيط العام للموقع والإحداثيات المطلوب لإنشاء الحكاري والمبارات والإنشاءات والملحقات التي يراها ضرورية ، وعليه تزويد المهندس بالنسخة الأصلية من ملاحظات المواقع مع جميع المعلومات المتعلقة بالخطوط والميول والمتاسب ، وهذه الروبيرات والعلامات تشكّل ضوابط الواقع التي بها وبموجتها يضع المقاول ضوابط أخرى ضرورية ويقوم بالأعمال المطلوبة .

ولا يجوز القيام بأى عمل قبل التسليم وموافقة المهندس على خطة المقاول لثبت هذه الروبيرات ، ويكون المقاول مسؤولاً عن المحافظة على جميع الروبيرات والعلامات وهي حالة العبث بها فعلى المقاول أن يعيد إنشاءها وثبتتها على نفقته الخاصة .

١٠. التناول المسموح به في أعمال الإنشاءات والرافعات

ما لم يتم التنص على توصيات معاير لذلك فإن نسب التناول المسموح بها ستكون كالتالي:

* فرق الراسية في خط الشاغر لا يزيد عن ٣ مم للحادي أو المدود بارتفاع ٣ متر ولا يحتسب الترق تراكمياً في الحوائط التي ترتفع عن ٣ أمتار .

* ذروفات الزوايا لا تزيد عن ± ١٠ ثانية .

* الفروقات في الخطوط المستقيمة لا تزيد عن ١ مم لخط ٤٨٦٢ -



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي المزدوج

الحمد الثاني (الفيوم /بني سويف - الاسماعيلية - اسوان / ابو سويل)

المواصفات الفنية

- * فروقات قتل الترافرس المناسب لا تزيد عن K_{127} حيث هي محددة الترافرس المسافة بالكيلو متر، وفرق الإحداثيات لا يزيد عن 2000mm .

١١. تحديد واختيار مصادر المواد

على المقاول تقديم عينات من المواد المزمع استخدامها للتحقق من مطابقتها للمواصفات الفنية ، وفي حالة توافر مواد محلية بالموقع طبيعية ناتج هزازات وتفني بالمواصفات الفنية والخواص الفنية المطلوبة بمحكم المقاول تقديم العينات من تلك المواد المتاحة بالموقع للبيئة لإجراء الاختبارات اللازمة عليها وتقييمها ولأهمية الحق في المراقبة من عدمه دون اعتراض المقاول ، ويتحمل المقاول تحكاليف اجراء الاختبارات او التحاليل المطلوبة على هذه العينات طبقاً للمواصفات، وتجرى على جميع المواد الاختبارات التي يتقررها المهندس، ويتمأخذ العينات لإجراء الاختبارات بحضور المهندس وذويها للاطلاق التفصي، وتؤخذ العينات عادة من المواد الموردة للموقع، وإذا رأى المهندس لأسباب عملية او قنبلة ان توخذ العينات من مصادر التوريد فلا يمنع هذا من حق المهندس في نفس آية مواد يتم نقلها إلى الموقع وتحتوى غير مطابقة للمواصفات، وعلى المقاول تقديم عينات من المواد التي سيتم استخدامها قبل البدء، في تقييد الأعمال بوقت شاق ويعتبره مناسبة بما يسمح بإجراء الاختبارات اللازمة عليها وتشمل فناد وأسعار بنود الأعمال المختلفة تحكاليف اجراء هذه الاختبارات قبل البدء، في أعمال الرصف يجب على المقاول اجراء الاختبارات الآتية كحد أدنى على مواد الرصف المزمع استخدامها:

- ١- تحديد العلاقة بين نسبة الرطوبة والكتافنة للتربة (تجربة برووكتور) وتحديد أفضل محتوى للمياه والمقابل لأنفس كثافاته وهذا المواد طبعة الأساس والأساس.

٢- تحديد نسبة تحمل كاليفورنيا (CBR) لميانت التربة المدمومة في الموقع ومواد الأساس.

- ٣- التحليل المنخلي للركام المستخدم في طبقات الأساس والبلاطات الخرسانية.

- ٤- تحديد نسبة الناكل للمواد الصلبة (لوس أنجلوس) المستخدمة في الأساس والطبقات الاسفلتية والبلاطات الخرسانية وكافة الاختبارات الأساسية الأخرى كالدرج وزن النوع والإمتصاص .. الخ.

- ٥- تحضير الخلطة الأسفلتية لطبقات الرابطة والسطحية حسب ما يجري ذكره في هذه المادفات.

- ٦- عمل معايرة لجميع المعدات المستخدمة من خلاطات أسفلتية وخرسانية وموزاين ومعدات مساحية الخ يجب تقديم نتائج هذه الاختبارات مع عينات من المواد المستخدمة بمدة كافية لإعتمادها من المهندس قبل البدء، في تقييد الأعمال لتحديد صلاحية المواد وإقرار نسب الخلط والدمك وإعطاء التعليمات الخاصة بالتنشيف والتي يتم تحديدها على ضوء نتائج الاختبارات على القطاع التجاري خارج أو داخل مناطق العمل بالطريق وبطول لا يقل عن ١٠٠ م، وعلى المقاول التتحقق من السماكات الافتراضية لطبقات الرصف الموجودة بالرسومات، علمًا بأن جميع هذه الاختبارات يجب أن تتم في معمل الواقع أو في أحد المعامل المتقدمة التي يوافق عليها المهندس وعلى تقنية المقاول إذا لم يكن قد تم تجيز معمل الواقع بعد وكذلك ثبتت تحكاليف إعداد وتجهيز القطاع التجاري محمل على بنود العقد، وللمهندس الحق في إجراء آية اختبارات أخرى يراها لازمة أو آية اختبارات تاكيدية وذلك على تقنية المقاول.

١٢. الصيانة خلال الإنشاء:

- على المقاول الحفاظ على الموقع وكافة مشتملاته والذي أصبح في حوزته بموجب محضر استلام الموقع وكذلك صيانة كافة الأعمال المتجزة خلال فترة الإنشاء، وحتى الاستلام النهائي للمشروع، ويجب إجراء هذه الصيانة بمعدات وأيدي عاملة كافية بهدف المحافظة على العمل المتجزء من طريق وإنشاءات في حالة مرغبية في جميع الأوقات
- جميع تحكاليف أعمال الصيانة خلال الإنشاء، وقبل قبول المشروع يجب أن تدخل في أسعار وحدات العطا، بشأن بنود الدفع المختلفة في جدول الحكيميات وإن يدفع إلى المقاول أي مبلغ إضافية عن هذه الأعمال.

١٣. لوحات المشروع

- خلال إسبوعين من تاريخ أمر الاستئناد على المقاول إعداد وثبتت عدد (٢) لوحة كبيرة كثيرة كحد أدنى بالمتاسرات التي تحددها البيئة تثبت عند بداية الموقع وعند نهاية بالإتجاه المعاكس وبالواقع التي تحددها البيئة، وتتضمن اللوحة اسم المشروع والمالك والمهندس والمقاول وتاريخ بدء العمل ومدة التنفيذ وتكون مزودة في حال رأت البيئة ضرورة لذلك بلوحة إلكترونية للعد التنازلي للأيام المتبقية وكافة البيانات الأخرى وفقاً لتصميم الإعلان الذي ستقوم بإعداده وزارة النقل والمطرب الحصول عليه من البيئة قبل التنسیع ، وعلى المقاول الحصول على موافقة البيئة والجهات المعنية قبل تثبيتها، كما يتلزم بإزالتها عند إنتهاء الحاجة إليها وفقاً لتعليمات المهندس.

١٤. المعدات

- على المقاول تقديم كشف بالمعدات والآلات المملوكة للشركة مبيناً به:

- * نوع ووظيفة المعدة ونموذجها وعدد كل منها آثار، التفاصيل: ١١٧
- * كثافة المعدة وسنة الصنع وحالتها рагدة
- * التاريخ المتوقع لتوارد المعدات بأنواعها المختلفة بالمرفق وفقاً لخطة عمل المقاول.

أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (المدوم / بني سويف الاتصال اسوان ابوسمبل)
الامانات الفنية

وعلى المقاول استبعاد اي معدة او روا من موقع العمل بري جهاز الاشراط، بالجنة انها غير مناسبة لاحتراق جردة الاعمال
15. [عمال السلامة والأمان أثناء التنفيذ]:

في مناطق النشاطات والواقع التي يتم التعامل فيها مع طرق متوجهة للمرور يجب على المقاول اتخاذ معايير الاحتياطات الأمنية الخاصة بسلامة العمل على الطريق وأن يلتزم بحكافة التعليمات الصادرة من الجهات الأمنية المختلفة.
وعلى المقاول الالتزام بتطبيق ما جاء بشروط الوقاية والسلامة أثاث التغذيد والمتصوّس عليها في الشروط الخاصة ودليل وسائل التحكم المروري الصادر عن الهيئة، ويجب ان تتوافق الملامات المرورية بالعدد المطلوب لدى المقاول مشتملاً ادنى وفقاً للنماذج التقليدية المعتمدة ويجب على المقاول ان يضع في جميع الأحوال الحاجز واللافتات والإشارات الضوئية والأضواء، الكاشطة التي تحكّل عدم وقوع حوادث لاستخدام الطريق او اخبار للمعنى على ان يقوم المقاول بتقديم المخطط المفتح للاعتماد من المهندس وجهاز المرور المختلفة دون اي مسؤولية على الهيئة ، وعليه ودفع مبالغ حول الحذر للسلامة وعلى ان تزود المقاول بأعلام حمراً دناراً وتكون الأسيجة والانارة البابلية عبارة عن اضوا، تثبيطية فردية مفتوحة في حفوف وذلك لبيان أماكن الحفر والأماكن الأخرى الخطرة التي فيه تشويين مواد وذلك أثاث الليل من الفروع وخش صباح اليوم الثاني.

مكما يتم وضع إشارة "عمال يستقلون" على حاجل للايجي قابل للتطبيق بمواقع العمل، مختلفة وتثبت سياج معايير مع لوحة تحذير مدهونة بالأحمر والأبيض لحماية غرف التقنيات المتوجهة. كذلك يتم استخدام اضوا، سفرا، سفرا، متناظرة (وميغية) بحيث تبين الحاجز المستخدمة لإرشاد السير في الطرق الثالثة جزئياً وذلك على درجات بحيث توجه السير بهم بمسارات تدريجية، ويجب أن تضاء هذه الحاجز أثاث، الليل بضوء آخر عادي مع اضوا، وميغية على جانب خط السير وذلك للتثبيه، ويجب أن يوضع الضوء بشكل يظهر الحاجز دون استعمال ضوء السيارة كما يجب أن تضاء حاجز المرور المستخدمة في إغلاق الطريق باللون الأحمر.

إذا كان هناك قطع طريق قائم عمودي على اتجاه السير فيجب أن يتم على مدخلتين (تحفتين) لتجنب ابتدا حركة المرور، فإن تعذر ذلك فعل المقاول قبل المباشرة فيه وبالاتفاق مع المهندس وجهاز المرور المختلفة إنشاء طريق مزقت صالح للسير باستعمال طبلة مدة قطع الطريق، وأن يتم القطع في أقل الأوقات إزدحاماً بحركة المرور، أما في المناطق التي تشتت فيها حركة المرور يتم القطع خلال الليل.

وعلى المقاول أن يضع في جميع الأحوال الأسيجة واللافتات الضوئية والإشارات التي تحكّل عدم وقوع حوادث أو أضرار للمعنى على أن يقوم المقاول بتقديم المخطط المفتح للاعتماد من جهاز الاشراف وجهات المرور المختلفة دون اي مسؤولية على الهيئة ، وعلى المقاول أن يعيد الحالة لأصلها بأسرع وقت ممكن بعد الانتهاء من الأعمال.

16. المسؤولية عن المراقبة والخدمات

المقاول مسؤول مسئولة كاملة عن كافة الأعمال الموجدة بمنطقة العملية وحماية المراقب وخطوط الخدمات في الواقع التي تكون فيه عملياته قريبة من هذه المراقب وعلى نفقة، ويشمل ذلك خدمات القوات المسلحة أو خطوط الهاتف أو الطاقة الكهربائية (الكابلات) أو المياه أو الموارد المالية التابعة لوزارة الري أو أي مراقب آخر قد يؤدى الإضرار بها إلى تحكّل الكثير من النفقة أو الخسارة أو الإزعاج، ولا يجوز به العمل إلا بعد إجراء جميع الترتيبات اللازمة لإنسانها أو حمايتها أو ترحيلها وفقاً لمواصفات الجهة صاحبة الخدمة وموافقة المينيس.

وعلى المقاول التنسيق ويشتمل من الهيئة والتعاون مع أصحاب آية خطوط مراقب قائمة (ارضية أو هوائية أو مائية أو بترول أو غاز...) للحصول على التصاريح الالزمة في عملياتها إزالتها أو ترحيلها أو إعادة ترتيبها من أجل سير هذه العمليات بصورة مقبولة والتخلص من الإزعاج في أعمال إعادة الترتيب إلى ادنى حد والحلولة دون حدوث أي توقف في الخدمات التي تربّيها هذه المراقب وكذلك الترتيبات مع مديرية المساحة لإستكمال أعمال نزع الملكية، ويتحقق دور الهيئة على إصدار خطابات التوجيه لهذه الجهات، وتكليف الترحيل أو الإزالة أو إعادة إنشاء المراقب أو المنشآت تكون على نفقة الهيئة مالم يكن المقاول مستيناً في إتلاف أي من تلك المراقب أو المنشآت.

وفي حالة توقف خدمات المراقب نتيجة تكسير طارئ أو نتيجة إنكشافها أو زوال ركائزها، فعل المقاول أن يبادر بإبلاغ الجهة المشخصة والتعاون معها في إعادة الخدمة، وفي حالة توقف خدمات أحد المراقب العامة الضرورية فيجب أن تخالل أعمال الإصلاح متواصلة وعلى نفقة المقاول حتى إعادة الخدمة.

17. جماعة المنشآت الثالثة والواقع الطبيعي

المقاول مسؤول مسئولة كاملة عن المحافظة على المنشآت والواقع الطبيعي وإعادتها إلى حالتها الأصلية وذلك لجميع المنشآت العامة والخاصة وعلى أن يحفظ بكل عنابة - من البث أو الضرر - جميع علامات حدود الأراضي وعلامات حدود الأملال إلى أن يشاهدتها المينيس أو يأخذ علمها بمعاقبها، ولا يجوز لمقاول رفعها من أماكنها حتى يأخذ تليميـات بذلك.



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع

الخط الثاني (الديوب / بني سويف - الاقصر - اسوان - ابو سمبل)

الاواسطات الفنية

ويكون المقاول مسؤولاً مسؤولة كاملة عن كل ضرر أو أذى يحصل للممتلكات من أي صفة كانت في أثاث، تنفيذ العمل من جراء أي فعل أو تقصير أو إهمال أو سوء تصرف في كافية أو طريقة تنفيذ العمل أو في أي وقت بسبب أي عيب في العمل أو المواد، ولا يعفى من هذه المسؤولية إلا بعد إنجاز المشروع وقوفته.

عند حدوث أي ضرر أو أذى بالمتلكات العامة أو الخاصة بسبب أو من جراء أي فعل أو تقصير أو إهمال أو سوء تصرف في تنفيذ العمل أو نتيجة لعدم تنفيذه من قبل المقاول، فلن المقاول أن يقوم وعلى ثقته الخاصة بإعادة هذه المتلكات إلى حالة معاشرة أو معادلة لتلك التي كانت عليها قبل إلحاق ذلك الضرر أو الأذى بها، وذلك بان يقوم بإصلاحها أو إعادة بنائها من جديد، أو أن يعرض صاحبها عن هذا الضرر أو الأذى بصورة مقبولة.

١٨. - التجهيزات الموقبة

فيما يخص التجهيزات الموقبة الخاصة بالمقاول وتجهيزات المكاتب الخاصة بممثل المالك والمهندس وجهازه المشرف ومعلم الموقع وتجهيزاته والمركبات فنتم الرجوع فيها الى النند الخاص، بما في الشروط الخاصة من مستدات العقد.

١٩. - تقديم المقاول للإعتماد من الهيئة

تتضمن التقديرات كافة المعلومات الخاصة بالمعدات والمأود ورسومات الورشة التفصيلية وأية أعمال تصميمية (إن وجد) بما في ذلك الحسابات التصميمية وكذلك إعداد الرسومات حسب المنفذ وأدلة التشغيل لأية أجهزة موردة والعينات ونتائج الاختبارات والتقارير الشهرية والدورية والصور وأفلام الفيديو الخاصة بتوثيق المشروع لراحل العمل المختلفة وشهادات الضمان وأية معلومات أخرى تمثل جزءاً من الأعمال أو تكون لازمة لاستكمال الأعمال.

وعلى المقاول تقديم أسلوب التنفيذ لكل بند واعتماده من المنطقه المشرفة قبل البدء في العمل لكل بند على حدى ويشمل المدات والأفراد وخطة الجودة وتأمين السلامة.

تقديم كافة التقديرات بالعدد المطلوب معتمدة ومحفوظة من المقاول على أن تكون مصاحبة لتفاوض التسلیم الموافق عليها من قبل المهندس وعلى المقاول خلال ٢٠ (عشرين يوماً) من بدء العمل إعداد قائمة بهذه التقديرات ومواعيدها والتي يجب أن تتفق مع البرنامج العام للتنفيذ.

٢٠. - رسومات الورشة التفصيلية

على المقاول توفير مكتب فني استشاري مع فريق فني متخصص لإعداد رسومات الورشة التفصيلية اللازمة لبيان الأبعاد والتاصصيل التفصيلية لعناصر العمل المختلفة بالطريق والأعمال الصناعية والإنشاءات وتفاصيل قوالب الإنشاء، وتقديمهما للمهندس للمراجعة والإعتماد وفقاً للمواعيد التي يتم تحديدها في برنامج العمل المفصل أخذها في الاعتبار فترات المراجعة.

ويقوم المقاول بتقديم عدد ٢ نسخ من هذه الرسومات للمهندس للمراجعة والإعتماد، والذي بدوره يقوم بالمراجعة خلال ١٠ يوماً من تاريخ إستلام هذه الرسومات، وفي حالة إعادة الرسومات مؤشراً عليها بالرفض أو التصحیح فعلي المقاول خلال ٥ أيام عمل التصحیح اللازم وإعادة تسليمها للإعتماد، وعلى المقاول إظهار تاريخ التسلیم الأصلي وتاريخ إعادة التصحیح قبل المهندس وذلك بخطاب إعادة التسلیم.

وفي حال تم إعادة هذه الرسومات مؤشراً عليها (بالقبول) أو (القبول مع استيفاء الملاحظات) فيمكن للمقاول العمل بموجبها مع استيفاء هذه الملاحظات أثاث التقييد وعلى أن يقوم بتصحیح الرسومات ومن ثم تقديم ٢ نسخ من الرسومات النهائية المصححة هذا ولا تتعذر مراجعة المهندس المقاول من مسؤولية عن أية خطأ أو حذف أو اختلاف يرد برسومات الورشة التفصيلية عن ما هو موجود بمستدات العقد، كما يتحمل المقاول مسؤولية التأخير الناتج عن تكرار إعادته للتصحیح من للتصحیح.

٢١. - العادات والمواد المشونة بالموقع

جميع المعدات والمواد المشونة والأدوات والميمات المخزنة والأكشاك المؤقتة وإنتاج الخلطات وغيرها الموجودة بموقع العمل أو المستخدمة في المشروع وتمأخذ موافقة عليها يجب إستعمالها كلها في الأعمال الخاصة بالمشروع، ولا يجوز نقل أى جزء منها إلى الخارج بعيداً عن موقع العمل بدون تصريح كتابي من المهندس.

٢٢. - ملكية التصميمات التنسية -

يعود إلى الهيئة حق الانتفاع والملكية الحصرية لـكل التصميمات واللوحات التي يتم إعدادها لصالح المشروع ويجوز على المقاول أو إستشاريه استخدام أى جزء من التصميمات أو التلوينات الخاصة بالمشروع لمشاريع أخرى إلا بموافقة كتابية من الهيئة.



- ١٦١-١٩٩ -٠٩-

ناتئاً للوامضفات الفنية لأعمال الجسر
الباب، الأول الأعمال الأولى

تشتمل الأعمال الأولى المطلوبة لتجهيز الموقع (Mobilization) ونقل المعدات وإعداد المنشآت المؤدية للمقاول والمهندس وإنشاء وتجهيز المخازن وتزويد المقاول بذريعة النجوبورات وأخلاط، موافق التفود من ذرة عوارق وتجهيز الخدمات القائمة والمنارة بما يتفق واحتياجاته وارتفاعاته وعمل معاشرة التسقيفات الازمة بهذا العصبون مع أحداد، الخدماء، والجهات المأموره والتسبيق مع الجهات الأمنية والدور لإستئجار التساريح المأذنة بإسناد الموقف والدوك، في التهور، وكذلك، تشتمل الأعمال الأولى بتنظيف، وتجهيز النجوبورات المزدوجة وتنفيذ الخدمات التأسيسية وسائل ما يلزم لبدء العمل دون عوارق، وقيامها على توصيف العمل ومتطلبات الإنشاء ومارقة القبائل والدفع لبناء الأعمال.

١.١ إعداد وتجهيز الموقع

*** وصف العمل**

تشتمل الأعمال إعداد وتجهيز الموقع الذي يشمل إنشاء المنشآت المؤدية لمدخل الملك والمهندسين والمقاول وإنشاء المخازن والورش وبمحطات الخلط (الخطسوانة والأسفلات) ونقل المعدات وإنشاء وتجهيز معلم الموقع وتأمين الاستراحة والمركبات بالتقسيط التوزير، والدور، وتجهيز المكان، والتزود بالياء والجهاز، والإثارة والإنصالات السلكية والإنسانية والخدمات المرصوفة والخدمات الأولى، وتأمين معدات إنشاء الحريق بإستخدام دفقيات لا تقل سعتها عن ٥٠٤ دشجم، على حواجز المركبات والمخازن بأمانين بأرزة بالعدد وبالترتيب الذي ينبعه المهندس.

تشتمل الأعمال التجهيز إعداد وتبسيط لافتات المشروع (عدد ٢) بالمواصفات الموضحة بملحق هذا المجلد وتأمين الحراسة لتجهيز التجهيزات المؤدية والمعدات خلال فترات العمل وليلًا وتأمين وصيانة طرق مؤقتة لزوم حركية الدخول من وإلى موقع العمل المختلفة وتجهيز الحكيميات المتأخرة للطرق والتي تتاثر مداها بأعمال التنفيذ، وتأمين المركبات لتنقلات مماثلة لذلك وافتراض جهاز الإشراف، وتأمين موقع لانتظار السيارات تكون مظلة ولعدد حكاف من السيارات كلما هو محدد بشرطه الموقع على المقاول خلال الفترة المحددة بالعقد وتقديم مخطط عام (Layout) يتضمن كافة التجهيزات المؤدية وتقدير المفترض لاعتماده من المهندس والهيئة قبل التنفيذ.

ويجب على المقاول خلال الفترة المحددة بالعقد تقديم مخطط عام (Layout) يتضمن كافة التجهيزات المؤدية وتقدير المفترض لاعتماده من المهندس والهيئة قبل التنفيذ.

*** التفاصيل والدفع**

لابد المحاسبة عن هذا البند باعتباره محلاً على باقي بنود المشروع.

١.٢ تطهيف وتطوير مسار الطريق

*** وصف العمل**

يشتمل هذا العمل تنظيف وإزالة الحشائش والأشجار والجذور ورفع والتخلص من جميع النباتات الاشجار والمرزوعات والمخلفات داخل حدود الطريق، والطرق بمناطق التقاطعات ومواقع جلب المواد بإستثناء الأشياء المقرر الإبقاء عليها أو رفعها وفقاً لاحكام البيئة الأخرى من هذه الوامضفات، ويجب على المقاول وقاية جميع النباتات والأشياء المقرر الإبقاء عليها وحمايتها من الضرر أو التشوية أثناء عمليات التطهيف والتطهير.

*** متطلبات الإنشاء**

على المقاول أن يضع حدود الإنشاء ويحدد المهندس المشرف جميع الأشجار وغيرها من الأشياء المراد الإبقاء عليها ويجب إزالة جميع جذور الأشجار ويعمق حتى ٣٠ سم تحت سطح التسوية وكذلك كافة العواقب البارزة غير المقرر الإبقاء عليها أو تلك التي لم تشملها قوانين الحكيميات يجب أن تزال أو تقطع ويتم ردم الحفر الناتجة من اقتلاع بقايا الجذوع وال歇ر التي ترتفع منها العوارق بمقدار ردم ملائمة أو الرمل النظيف ودكتها لنسبة دمل لا تقل عن ٩٥% من أقصى كثافة جافة، مع نقل المخلفات إلى الشبكة العمومية دون ادنى مسؤولية على الهيئة.

بعد ذلك يتم إعداد وتجهيز السطح لاستقبال طبقات الردم التالية أو حلقات الأساس وفقاً للمعايير التصميمية، وذلك من خلال حرف الميلية المعلوة (تجهيز القرفة) بمسافة لاتقل عن ٢٠ سم مع الرش والتسوية والدمك حتى نسبة ٩٥% من أقصى كثافة جافة وأخذ آف في الاعتبار إجراء الإختبارات اللازمة واستبدال آية مواد غير ملائمة.

*** التفاصيل والدفع**

*** يتم المحاسبة هندسياً.**



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي المزدوج

الخط الثاني (المبور /بني سويف - الاقصر - اسوان - ابو سهل)

المواصفات الفنية

الباب الثاني للأعمال الترابية

١.٢ أعمال الحفر

* وصف العمل

هذا العمل ينبعون من الحفر والتسوية بالطريق وبشكل حفر وازالة المواد الديزير ملائمة التي قد تتحققون أسلف الجسر مثلاً (رمل العيشان) او ذات التصنيف ٦١ او ٧٦ بتصنيف الأشتئو . المواد غير الملائمة التي لايمكى دعاتها حتى الحشائنة المحددة عند الحد الأعلى لمحدود الرودرورة . المواد الرطبة للحد الذي لايمكى معها دعكتها والتي لايسمح لها الأحوال الجوية بالجفاف مثل السبيحة او ينبعون حفر المجاري المائية وعواقب الارتفاع والتقاطعات والمداخل واستدارة الرياح والمتساطب تحت القلال ولابقا للمناسبات التصميمية والردم والأبراج بالرسومات وتعليمات المهندس .

عندما لا تتحقق في حكميات المواد الملاينة الناتجة من الحفر بالطريق لأعمال الردم فإن الأمر يستدعي الحصول على مواد أنساوية وأحفر في المثارب التي يوافق عليها المهندس ولاتستخدم آية مواد ناتجة من المثارب في إنشاء الجسر في أي قطاع إلى أن يتغير بالمحسنه ، لجميع مواد العصر الناتج من التسليخ بطول ٥٠٠ متر قد استخدمت في ردم الجسر ، ويمكى استبدال المثارب إذا وجد للمهندس أن الحالة تقتضي بذلك أثرية من توسيع مناطق الحفر .

* النبذة :

- حفر في تربة عاديّة : وهي جميع أنواع التربة عدا التماسكية والصخر والسرير يشمل تشنيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطاع الطريق .

- حفر في تربة متماسكة وهي التي يرى المهندس أنه لايمكى حفرها باللودر ويمكن حفرها باستخدام البلدوزر والسرير يشمل تشنيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطاع الطريق .

- حفر في تربة صخرية : وهو حفر الكتل الحجرية بالطريق ذات حجم لا يقل عن متراً مكعب ويرى المهندس أنه يمكن حفرها باستخدام جاك الحفار والسرير يشمل الحفر حتى عمق لا يقل عن ٢٥ سم أسلف طبقة التآسيس مع توريد وتشنيل ودمك طبقة ردم للوصول للمنسوب التصميمي وفي حال تتطلب الوصول للمنسوب التصميمي مزيد من طبقات الردم فعلى المقاول تنفيذ ذلك دون زيادة في سعر البند .

- حفر الصخر وهو حفر طبقات الصخر من الترسيب الطبقي أو من الترسيب الكتالي المتماسك جيداً والذي يكتسب سلوك الصخر الصلب ويرى المهندس أنه لايمكى رفعها إلا ب أعمال النسف والسرير يشمل توريد وتشنيل ودمك طبقة ردم للوصول للمنسوب التصميمي وفي حال تتطلب الوصول للمنسوب التصميمي مزيد من طبقات الردم فعلى المقاول تنفيذ ذلك دون زيادة في سعر البند .

ويستخدم المقاول ما يراه المهندس مناسباً من معدات ميكانيكية نوعاً وعددًا بما ينطوي المذكورة أعلاه للالتزام بالبرنامج الزمني للمشروع .

* القياس والدفع

يتم قياس وحساب هذا البند بالمترا المكتب من واقع القطاعات المرضية التصميمية والسرير يشمل تهذيب البول وتتشنيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطاع الطريق والأكتاف والإختبارات وإزالة المخلفات ونواتج التسوية إلى المثالب العمومية وتشوين المواد الملاينة الصالحة للردم على جانبي القطاع .

٢.٢ أعمال الردم

* وصف العمل

مصدر مواد الردم يمكن من ناتج الحفر الصالح المشون بالطريق أو من المثارب المجاورة بعد اختبارها والتأكد من جودتها وموافقة المهندس على استخدامها في الردم .

ويشمل هذا العمل تنفيذ أعمال الردم وتشكيل جسر الطريق والأكتاف باستخدام مواد ملائمة يواافق عليها المهندس قبل الاستخدام ويجب أن تكون هذه المواد نظيفة خالية من جذور الأشجار والأشجار أو أي مواد ضارة ويتبع في اختبارها ودمحكياً المواصفات التيسية للبيئة ويلزم أن تكون مواد الردم ذات تصنيف (١-١) أو (١-١ ب) أو (١-٢) أو (١-٣) حسب تصنيف الأشتئو .

تم أعمال الردم على طبقات كالتالي :

* بالنسبة للمتر الأول من تشغيل الجسر الترابي مع الطيان تحت طبقة الأساس يتم الردم على طبقات بسمك لايزيد عن ٢٥ سم مع الدمل لاقصى كثافة جافة لاتقل عن ٩٥% من أقصى كثافة جافة بحيث لا يزيد أقصى حجم في الأحجار المترددة عن ٣ بوصة .

* بالنسبة للردم بعد المتر الأول من تشغيل الجسر الترابي مع الطيان تحت طبقة الأساس يتم الردم على طبقات بسمك لايزيد عن ٣٥ سم مع الدمل لاقصى كثافة جافة لاتقل عن ٩٥% من أقصى كثافة جافة بحيث لا يزيد أقصى حجم في الأحجار المترددة عن ٤ بوصة .



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم /بني سويف - الاسماعيلية - اسوان / ابوسمبل)
الاوسيفات الفنية

ويجوز لجودة الاختبار على الفرض بمسك ادوك من ذلك بعد قيام المقاول بذلك، وإجراء الفحص الظوري بالمعدات الفعالة التي يستخدم في هذا المشروع على ان تتحقق معايير الخصائص المطلوبة والجودة متطلبات الجودة ويتم إجراء كلية الاختبارات عليه للتأكد من تفاصيلها قبل المباشرة في التقييد مؤقتاً بود الوسول والردم الى المنسوب النسبي من امثل طبقة الأساس (bottom of base) يتم تسوية السطح النهائي حسب المناسب والأبعاد المودعة بالرسومات ومتطلبات التصويب الالزامية، ويجب الا يترك السطح النهائي مدة تزيد عن ثلاثة أيام بدون تقطيعه بعلبة الأساس التالية.

أعمال ضبط الجودة لأعمال الردم ترتكز عينات من طبقات الردم لاختبارها للتأكد من نسبة الرداوية ودرجة الدمل ومسك الطبقة وللاردن قبل مرورها ساعتين من انتهاء عملية الدمل ، ويجب الا تزيد نسبة الرداوية باكثر من ٢% عن نسبة الياء الاصغرية المقابلة لاقيس مكتافقة جافة، و التفاوت المسموح به هي منسوب طبقة الردم النهائي لا يتعدى ± ٣ مم مشارفة بالرسومات التفصيلىة ولا يزيد عن ١/١٠ من مساحة الطبقة ، ولا تقل نسبة تحمل كتاليفوش عن ١٠ ، حكم يجب الا يتعدى الفرق بين منسوب اي تقطعين على سطح الجسر الترابي عن ± ١.٥ سم ، وهي حالة عدم مطابقة النتائج للمواصفات المطلوبة ترتكز عينات اخرى مكتافقة لتحديد المخالفة لهذا المواصفات والتي يجب على المقاول اعادة حوثها ودفعها.

اختبارات الجودة تب incontri القيام بكافية الاختبارات المشار إليها في هذا البند من مسؤولية المقاول، ولا يتم حسابها كجنب مفصل حيث تتضمن اسعار الوحدات تكلفة مثل هذه الاختبارات والتي يجب اجراؤها كلما تغيرت مصادر او نوعية المواد المستخدمة، وتشتمل اختبارات الجودة على الآتي:

- * التحليل المختلي للمواد الغليظة والرقيقة بالترية
- * حدود Alterberg لالجزء الماء من مدخل رقم ٤٠
- * نسبة الماء من مدخل رقم ٢٠٠
- * اختبار برسكتور المعدل
- * قياس الكثافة بالموقع بعد الدمل
- * اختبار نسبة تحمل كتاليفورنيا CBR
- * اي اختبارات أخرى للتحكم في جودة العمل وكما يحددها المهندس المشرف
- * وعلى ان يجري قياس الكثافة بالموقع بعد الدمل و التدرج كل ١٥٠٠ متر مربع.
- * القياس والدفع

بتم قياس وحساب هذا البند بالقدر المكتب من واقع القطاعات العرضية التصميمية والسعر يشمل تحويل ونقل المواد إلى موقع الردم وأعمال الفرد والدمل وتهذيب البول والتسوية والاختبارات وزالة نواتج التسوية إلى المقاول العمومية .

باب الثالث طبقات الأساس

٢- طبقة الأساس ناتج تكسير كباريات

- * وصف العمل
يشمل هذا العمل على نقل وتوريد وتنفيذ مواد طبقة أساس ناتج تكسير كباريات من الأحجار الصلبة المتدروجة .
- * المواد
يجب ان ت تكون المواد المستعملة لطبقة الأساس ناتج تكسير كباريات (ونسبة الاجوة المكسرة لا تقل عن ٩٠%) ويتكون من فتح نظيفة قوية ذات زوايا حادة وخالية من الحجارة اللينة او المفككة او المواد المضوية او غيرها من المواد الضارة، ويجب ان يتتطابق الركام مع المتطلبات التصميمية التالية :
 - * التالبيه للتنقية في الماء، بالنسبة للمواد المحجوزة على المدخل رقم ٤ لا تزيد عن ٥% من وزنها.
 - * لا يزيد النانق بالتناقل على جهاز لوس أنجلوس بعد ٥٠٠ لفة عن نسبة ٤٠% .
 - * يجب ان تكون مواد طبقة الأساس ناتج تكسير كباريات وفي حال توافر مواد محجرية بالموقع تتفق مع مواصفات مواد ناتج التكسير فإنه يجوز للجنة السماح للمقاول باستخدام تلك المواد بعد اجراء اختبارات الصلاحية والتدرج والتأكد من تحقيقها الخصائص الهندسية الالزامية على ان يخصم على المقاول في هذه الحالة النسبة التي تراها اللجنة المشكلة من قبل الهيئة في هذا الخصوص .
 - * نسبة تحمل كتاليفورنيا بعد الفمر لا تقل عن ٨٠
 - * مجال المدونة لا يزيد عن ٨
 - * حد السيولة لا يزيد عن ٣٠
 - * عديمة الانشاث

أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع

الخط الثاني (الديوم /بني سويف - الاسماعيلية - اسوان / اوسوب)

المواصفات الفنية

هذا ولن يسمح نقل المواد من المحجر الا بعد اعتماد المحجر من المهندس المشرف، مع متابعة وسلامة المواد من المحجر بدسمة دائمة، ويجب ان تكتفى مواد طبقية الأساس بما فما لا يحدى التدرجات الآتية والمدون بالجدول التالي وهذا ما يتزوجه المهندس، مع التأكيد ان تدول المقادير للمواد لا يشتمل قرولاً او طبقات الأساس ويعنى هذا الارادة على استعمال المواد.

تدرج مواد طبقة الأساس

نسبة الملوحة للماء (د)	نسبة الملوحة للماء (ب)	نسبة الملوحة للماء (ج)	حجم المدخل
١٠٠	١٠٠	١٠٠	٢٠٠
٩٠ - ٧٠	٩٥/٧٥	٨٥/٣٥	١٠٠
٨٠ - ٦٠		٨٠/٤٠	٢١٤
٧٥ - ٥٠	٧٠/٤٠	٧٠/٤٠	٢١٨
٦٠ - ٣٠	٦٠/٢٠	٦٠/٣٠	رقم ٤
٥٠ - ٢٠	٤٥/٢٠	٥٠/٢٠	رقم ١٠
٤٠ - ١٠	٣٠/١٥	٣٠/١٠	رقم ١٤
٣٠ - ٥	٢٠/٥	١٥/٥	رقم ٢٠٠

ويعنى ان يطلق الوركام المخلوط أي تدرج آخر لطبقات الأساس طبقاً لما ورد بالتحود المصري والمواصفات التقنية ل الهيئة الطرق والجهازى حيث تدرجات المواد المتاحة لموقع على ان تقي بالخصائص المطلوبة للخاليد التصميمي وذلك بعد اعتماد المهندس وأخذ موافقة الهيئة.

* متطلبات الإنشاء

بعد اعتماد معايير المواد و الخليط التصميمي فيجب على المقاول إعداد منهجه تقييد طبقة الأساس بحيث يتم خلط مواد طبقة الأساس بالما، خارج الطريق واستكمال الطبقات ثم يتم نقل خليط طبقات الأساس المرطب للدرجة المطلوبة إلى سطح طبقة الغرفة ك الخليط متخصص يتم فرده باستخدام الجريدة المزود بحساسات طبقاً لاروحات ويتم الدلك على طبقات بمسك يتراوح ما بين أحداً في الاعتبار الانضغاط المطلوب للدمك والذي يتم تحديده من خلال قطاعات تجريبية ويجوز للبيئة المواتية على النشر يبعث أكبر من ذلك بعد قيام المقاول بطلب ذلك وإجراء القطاع التجاريي بالعدادات الفعلية التي ستستخدم في هذا المشروع على أن تتحقق كافة الخصائص المطلوبة وتلبية متطلبات الجودة ويتم إجراء كافة الاختبارات عليه للتأكد من نتائجها قبل المباشرة في التنفيذ موقتاً، ويتم فرد الخليط على طبقات وبالعرض المطلوب بالقطاعات العرضية المعتمدة بما في ذلك العرض الإضافي للتشغيل بعد أدنى ٢٥ سم من طروف الأسفلت في كل جانب، ويجب دمك مواد طبقة الأساس فهو فرودها بحيث لا تقل نسبة الدملك عن ٩٨% من أقصى كثافة معملية.

ويستمر الدملك حتى يصبح السمع الكامل للطبقة مدكوكه دكاماً تماماً متساوياً إلى أن يبلغ الكثافة المحددة ومن ثم يتم المقدس بتدقيق منسوب سطح الطبقة وفحص نسبة الدملك في مواقع مختلفة.

ويجوز للمهندس فحص طبقات الأساس المتقدمة بواسطة قدرة مستقيمة طولها أربعة أمتار في موقع مختار ويجب الا يزيد فرق الانطباق عن ١ سم في الاتجاه الطول والعرضي وطبقاً للمعايير التصميمية.

ويجب على المقاول التأكد من جفاف الطبقة المتقدمة وبلوغها درجة كافية من الثبات قبل السماح لعربات النقل التي تنقل مواد الطبقة التالية أو غيرها من المعدات الثقلية بأن تمر على طبقة الأساس المتقدمة، ويجب الا تترك طبقة الأساس مدة تزيد عن أسبوعين قبل فرد الطبقة التالية، ويجب جعل سطح الطبقة العلوى رطب إلى درجة كافية لتأمين الربط بين الطبقتين، بعد إنشاء طبقة الأساس يجب على المقاول أن يقوم على تفتقته بضيافة طبقة الأساس بحيث تبقى خالية من التشكك والعيوب الى أن يتم وش طبقة الشرب البيوتومية.

:

• حدود السماحة : يتم الرجوع فيما يخص حدود السماحة في المعايير وفرق الانطباق وسمك الطبقات الى المواصفات التقنية لـ الهيئة العامة للطرق والجهازى والجودة المصرى للطرق.

* أعمال ضبط الجودة

يرجع الى الشروط الخاصة لعرفة الأجهزة اللازمة للمعمل وتجربى التجارب طبقاً لتعليمات المهندس (كل ٥٠٠٠ متر مكعب او تغير المصدر) على أن تشمل الآتي :

• التحليل المدخل للمواد المقيدة (يجب أن يتوافق مع التدرج العام لطبقات الأساس بالمواصفات التقنية للبيئة العامة للطرق والجهازى ، يستخدم المصرى للطرق)



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع

الخط الثالث (الذروة /بني سويف - الاقصر - اسوان - ابوسمبل)

المواصفات الفنية

- تجربة لوس انجاوس (مقاومة البرى والاحتتكاك) (ويجب ان لايزيد الفاقد بعد ٥٠٠ لغة عن ١٠٪)
 - تجربة دريمكتور المعدة
 - الوزن النوعي ونسبة الامتصاص (ويجب ان لايزيد نسبة الامتصاص بالليام بعد ٢١ ساعة عن ١٠٪)
 - حدود Alterberg لاحزء الماء من منخل رقم ٤٠ (ويجب ان لايزيد مجال اللادونة عن ٨٪ وحد السرولة عن ٢٠٪)
 - نسبة تحمل مكاليفورنيا (ويجب ان لا تقل عن ٨٪)
 - تحديد نسبة الماء والوزن نتيجة للختن-٧٨- C-142-ASTM باختبار Claylumbs وذلك بنسبة لا تزيد عن ٥٪.
 - اي اختبارات اخرى واردة بالمواصفات وتراها الهيئة لازمة للتحكيم في جودة العمل.
- ونتكون قيم حدود القبول للنتائج التجارب كما هو وارد بالمواصفات القياسية وعلى ان يجري قيام المكثافة بالموقع بعد الدفع والتدرج كل ١٥٠٠ متر مربع.
- **القياس والدفع**
- بعد الناكد من يسلك الطبيعة بعد الدفع من خلال الرفع المساحي التقديمي يتم قيام وحساب كثافات طبقة الأساس بالمنظر الحكيم وفقاً للأبعاد الهندسية لطبقة الأساس المبنية على الرسومات ووفقاً للقطفانات الفرضية التفصيلية ، وبشمل السعر حكاه الأعمال من تزويد المواد والحمل والتقل والفرد باستخدام الجريدر المزود بادوات التحثيم في المسبوب والمطلع النهاي، وأعمال الدفع والتسوية والإختبارات وإعادة أهانك الجناس إلى ما كانت عليه.
- ويتم عند تنفيذ طبقة الأساس مراعاة زيادة العرض عن طبقة الأستلت بالزيادة اللازمة للتشغيل بعد أدنى ٢٥ سم من كل جانب.

باب الرابع الاعمال الخرسانية

٤-١. الحاجز الخرسانية (النيوجرس) -(إن وجد)

١- وصف العمل:-

يتالف هذا العمل من إنشاء حاجز خرسانية واقية ذات وجه واحد ذات وجين وفتاً للمواصفات وطبقاً للخطوط والمتاسيب المبينة على الرسومات أو التي يقرها المهندس

ب- حاجز خرساني وجه واحد:-

اعمال انشاء حاجز خرسان وجه واحد بارتفاع ٨٠ سم من الخرسانة العادي والمقاومة المميزة لها لاتقل عن ٢٥٠ كجم/سم٢ بعد ٢٨ يوم من الصب بالطبيعة ومحتوى الاسمنت الذي يتحقق هذا الجهد بعد اعتماد الخلطة التفصيلية واستخدام القير (الياف البول بروبيلين) لمنع الشروخ على ان لا يقل محتوى الياف البول بروبيلين عن ١٪ كجم / م٢ على ان يكون الخلط والدمك ميكانيكي مع معالجة الخرسانة بعد الصب مباشرة بمادة راتنجية خاصة لسد مسام الخرسانة والحفاظ على الروطوبة الكافية لاتمام التفاعل الشامل للاسمنت وطبقاً للمواصفات والفتنة تشمل عمل الفرم والشدات على ان تكون الخرسانة الظاهرة ذات سطح املس وكامل ما يلزم لنحو العمل وعمل فتحات لتصريف مياه الامطار وذلك طبقاً للرسومات وتعليمات المهندس المشرف ويتم عمل فاصل تعدد كل ١٢ مـ مـ وفتة شاملة بالتر الطولى .

ج- القرشة الخرسانية العادي أسفل الحاجز الخرسانية ذات الوجه الواحد:-

اعمال تزويد وصب فرشة من الخرسانة العادي أسفل الحاجز الخرسانية وجه واحد متانس ٢٠٤٦٠ سم طبقة للرسومات المرفقة وتعليمات المهندس المشرف وجيد الحشر لا يقل عن ٢٠٠ كجم /سم٢ وذلك طبقاً للخطة التفصيلية وتشمل اعمال خضر وتسويه ودمك أسفل القرشة وعمل التواصل اللازم للتعدد والانكماس وشاملة عمل اشارة من الحديد ٥٥/١٢ مـ وجميع مابايلزم لنحو العمل طبقاً للرسومات المعتمدة وتعليمات المهندس المشرف بالتر الطولى .

٤-٢. اعمال الحمايات بالخرسانة العادي

٠ وصف العمل

يشمل العمل حمايات من الخرسانة العادي سمك ١٥ سم للأكتاف والميول الجانبية والتدمرات يجهاز حشر قياس تعدد ٢٥٠ كجم/سم٢ بعد ٢٨ يوماً ، و الفتنة شاملة فرشة من المواد الحصوية المتدرجة سمك ١٥ سم وحسب الشطاع النموذجي والرسومات المعتمدة .

٠ المواد

الركام الصغير: يجب أن يتكون الركام الصغير من زفلل طبقيتي سليسي وارد من مصدر معتمد ومن محاجر معتمدة، ويجب أن يكون خالياً من التراب ومن كل الملوثات الخطرة بالخرسانة وحديد التسليح، ويجب أن يكون



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع

المعدل الثاني (الدفعة /بني سويف - الاقصر - اسوان - ابو سهل)

المواصفات الفنية

- العمل مدارات لاشتراطات الواجهات القياسية المدنية (مقم) رقم ١١٠٩ لسنة ٢٠٠٣ ، ويلزم أن ينتمي الرمل من حبيبات مختلفة الحجم تمر بكتلها من منخل فتحته ٦ مم ويمر على الأقل ٧٥٪ منها عندما تمر على منخل فتحته ٢ مم ، ويجب ، إلا يزيد محتوى المواد الناعمة والدلين التي تمر من منخل ٧٥ مم عن ٢٪ بالوزن .
- الركام الكثيف ، يلزم أن يكون الركام الكثيف وارداً من محاجر أو حصارات معدمة ، ويجب التأكيد من أنه لا يحتوي على أي مواد غريبة ، ويفضلي أن لا يكون الركام الكثيف أملس بل يحتوي حاد الزوايا بدرج في الحجم (أى يحتوى جميع المقاسات بالنسبة المطلوبة في المواصفات القياسية المصرية) .
- ويجب أن يكون الركام الكثيف ملء لا تتعدي نسبة الشاقد فيه عند اختبار لوس انجلوس عن ٤٠٪ ، وأن ينتمي الركام مطابقاً لمطالبات المواصفات القياسية المصرية رقم ١١٠٩ لسنة ٢٠٠٣ ، ويتم توريد الركام الكثيف في أكثر من متران فمثلاً يمكن تزويد مقاس من ٥ مم حتى ١٠ مم ، ومقاس من ١٠ مم حتى ٢٠ مم حسب المعايير الأكبر المطلوب للركام .
- ويجب أن يكون الركام خالي من الأملاح والمواد الضارة بالخرسانة وتحديد التسلیخن ويجب أن لا يزيد محتوى أصلاح التأثيرات في الركام الصغير أو الركام الكثيف عن ٠٠٥٪ ، كما يجب أن لا يزيد محتوى أصالح التأثيرات في الركام الصغير أو الركام الكثيف عن ٠٠٤٪ .
- الأسمدة: يلزم أن يكون الأسمدة المستعملة مطابقاً للمواصفات القياسية المصرية رقم مقم ٢٧٣ - ١٩٩١ للأسمدة البورتلاندي العادي والمواصفات القياسية رقم رقم ٥٨٢ - ١٩٩٢ للأسمدة البورتلاندي المقاوم للحبر .
- ويتم اختبار الأسمدة طبقاً للمواصفات القياسية المصرية رقم رقم ٢٤٢١ - ١٩٩٣ (اختبار الخواص الحلبية والميكانيكية للأسمدة) على عينات الأسمدة الماخوذ طبقاً للمواصفات القياسية المصرية رقم رقم ١٩٤٧ - ١٩٩١ (طرق أخذ عينات الأسمدة) ويجب أن يكون الأسمدة من إنتاج مصانع الأسمدة المصرية الممتدة ويجب أن يورى إلى موقع العمل سائب أو داخل شكاير ويجوز للمهندس المراجع عليه وإختباره للتأكد من تاريخ الإنتاج وكذلك وزن الشحادة ، ولا يجوز استعمال أي شحادة تحتوي على أجزاء من الأسمدة شك بها أو التي يلاحظ بها أي اثر للرطوبة ، حيث سيتم رفضها ولا يجوز استعمالها في أي عمل من الأعمال .
- ويجب أن يشون الأسمدة في مخزن خاص مسقوف على تنفس المقاول ، ويجب أن لا يكون ملامحتها لسطح الأرض قبل يجب عزله بارضية خشبية تحته كما يجب تقطيع الأسمدة المشوهة في جميع مواقع العمل بالتشمع المائع من مرور الرطوبة ، ولا يسمح باستخدام الأسمدة الذي مضى عليه أكثر من ثلاثة شهور من تاريخ إنتاجه إلا بعد أخذ عينات واختبارها والتأكد من مطابقتها لاشتراطات المواصفات القياسية المصرية .
- المياه: يجب أن تكون المياه المستعملة في أعمال خلط الخرسانة نظيفة وخالية من الأملاح والشوائب والكريبتات ، وينبغي استخدام المياه الصالحة للشرب في صناعة ومعالجة الخرسانة ، ويشرط في ما خلط الخرسانة أن لا تزيد الأملاح الذائبة الكلية عن ٢٠٠ جزء في المليون ، ومحتوى أصالح الكلوريدات عن ٥٠٠ جزء في المليون ، ومحتوى أصالح الكريبتات عن ٣٠٠ جزء في المليون ، كما يجب أن لا تزيد محتوى الماء غير العضوية وهي الدلين والماء العالقة عن ٢ جرام في اللتر .
- ويجب أخذ عينة من المياه واختبارها بمعرفة المقاول لتحديد مدى ملائحتها وإعتماد استعمالها من المهندس قبل البدأ في أعمال الخرسانة ، ويجب أن لا يقل الأساس الهيدروجيني لها الخلط عن (٧) .
- إضافات الخرسانة: يجب أن تكون الماء التي يتم إضافتها للخلطة لتحسين نوعيتها أو لاكتسابها ميزة خاصة موددة من محسن مقتنم ببقوت متنقلاً وعليها الماركة والعلامة التجارية وتاريخ الصلاحية ومع كل شحنة شهادة من المصنعين باختبارها ومطابقتها للمواصفات القياسية المصرية الخاصة بها رقم ١٨٩٩ - ١٩٩٠ (إضافات الخرسانة) .
- ويجب أن لا تزيد نسبة الإضافات للأسمدة عادي النسبة المحددة عن طريق الصناع للمادة ، كما يجب أن لا تحتوي الإضافات على أصالح الكلوريدات أو أي مواد أخرى ضارة بالخرسانة .
- مطالبات الإنماء تصعيم الخلطات الخرسانية: يجب أن تضم جميع رتب الخرسانة الموضحة بالرسومات أو المخصوص عليها في جدول الكثيفات قبل التنفيذ . وعلى المقاول تقديم تصعيم الخلطات للتأكد من مطابقتها لجودة الكسر المطلوب على أن يتم مراجعتها واعتمادها من الإستشاري ، ويلاحظ أن جيد الكسر محسوب على أساس قدرة المكعب التقاسي على التحمل بعد ٢٨ يوماً في ٢٠٠ كجم/سم٢ للخرسانة العادية ، ويجب أن تعلق نسب الخلط واحد متر مكعب من الخرسانة .
- خلط مكونات الخرسانة: يراعي في جميع الأحوال أن يكون خلط مكونات الخرسانة بواسطة خلاطات ميكانيكية ، ولا يسمح بالخلط اليدوي وينبغي استخدام محطات الخلط المركزية ويجب أن لا تقل مدة الخلط عن دقيقةتين بعد إضافة الماء ويستمر الخلط حتى توزع الماء بالتساوي وتتحقق الخلطة ذات الملوان الواحد متجانس ويجب معايرة الخلاطات قبل وأثناء التنفيذ للتأكد من ملائحتها .

نقل وصب الخرسانة: يجب نقل الخرسانة بعد الخلط وصبها في الفرم في أسرع وقت ممكن، ويجب نقل الخرسانة بوسيلة معتمدة على أن لا تؤثر وسيلة نقل الخرسانة على تحاضن الخرسانة أثناء النقل ويجب التأكيد من عدم حدوث انفصال حبيبات في مكونات الخلطة.

يراعي أن يتم صب الخرسانة المخلوطة في خلال ساعة على أقصى تقدير بعد إضافة الماء، وفي حالة استعمال إضافات مؤخرًا في الشكل فيجب استعمالها في بحر ماء ونصف قنطرة وإذا زادت المدة عن ذلك فإن الخلطة ترثض.
يجب الا نصب الخرسانة من ارتفاع يزيد عن 1.20 م ويجب اتخاذ الاحتياطات اللازمة لضمان عدم انفصال المواد المحكونة للخلطة الخرسانية.

ويتم تجنب وجود فاصل زمني أثناء صب الخرسانة لحكل وحدة من الوحدات الجاري صبها، وفي حالة استكمال الصب بعد توقيته فإنه يتم تغيير سطح الخرسانة المدسوسة بالأجنحة والشاتكوش مع نظافة المسلح تماماً وصب موئنة لباقي حبيبات قبل بدء صب الخرسانة الجديدة.

إذا زادت درجة الحرارة في العزل عن 22 درجة مئوية فإنه يجب الأخذ بالاحتياطات اللازمة لصب الخرسانة في الأجزاء،
الحار، ويجب الالتزام التام بتعليمات المهندس في هذا الخصوص، وهذا يعني بناءً على الخرسانة إذا زادت درجة حرارة الجو
عن الماء من 11 درجة،
ففي حالة الخرسانة التي يتم صبها مباشرة على التربة يراعي وضع رقة من البولي إثلين سمك 250 ميكرون على الأقل أو
شكل يمرره المهندس.

يجب أن يتمأخذ عينات من الخرسانة الطازجة قبل الصب مباشرة وإختبارها طبقاً للمواصفات التيمية المصرية رقم رقم ١٦٥٨ - ١٩٩١/١٩٨٨ (طرق اختبار الخرسانة).

دمك الخرسانة: يجب دمك الخرسانة جيداً باستخدام هزاز ميكانيكي ذو تردد عالي مع بذل العناية لتجنب حدوث انفصال حبيبات للمكونات، ويشرط في الجهاز المستخدم أن يكون قادرًا على نقل الخرسانة ملا يقل عن ٣٠٠ دفعة في الدقيقة
كما يجب الا يقل مجال تأثير الحركة الاحترازية الذي يعلمه الهزاز (نصف قطر التأثير) عن ٥٠ سم عند استخدام الجهاز في خرسانة يعطي اختبار القوام لها بطريقة البيود ٢ سم.

يجب استخدام عدد كافٍ من الأجهزة التي يسعها باتمام عملية الهز في الموضع المترافق من الطبقة الخرسانية في وقت واحد
والمعدل المطلوب لصب الخرسانة، ويفضل وجود أجهزة احتياطية في موقع العمل لاستخدامها في الأحوال الطارئة أو حالة تعطل جهاز أثناء العمل.

تستخدم أجهزة هز الفرم عندما تكون التقطيعات متغيرة لا تسمح باستخدام أجهزة الهز الداخلية، وكذلك تستخدم أجهزة
الهز الداخلية في كل التقطيعات الكبيرة بدرجة كبيرة لإدخال الجهاز وتحريكه داخل الخرسانة، ويجب الا يترك الجهاز
في موضع واحد لمدة طويلة حتى لا يتسبب في ذهاب تجمعات للأبراجن الران ٤٠-١١٠-١١٠
تستمر عملية الهز بواسطة الهزازات الداخلية أو هزازات الفرم حتى يتم الحصول على قوام خرساني متجانس، أما أجهزة الهز
السطحية فتستعمل لمدة كافية لدفع حبيبات الحصى الكبير في باطن الخرسانة وتقطيئتها بطبقة من المونة تعليها سلحاً
ناعماً مسترياً.

المعالجة والتقطيع: يجب حفظ الخرسانة في حالة رطبة في المرحلة الأولى من التحصل لمدة لا تقل عن ١٤ يوماً الا إذا
استخدمت وسائل خاصة لتجفيف التحصل مثل الماء بالبخار في حالة الوحدات المنتجة بالمحاصن.
أعمال الشدات الخشبية والصنడقة: جميع أعمال الترم والصندرة يقوم المقاول بمعرفته بعمل التصميمات اللازمة لها وذلك
طبقاً للأبعاد والأشكال والمتاسبون ونوع وشكل البطانة المطلوبة وتقديم رسومات ورقة تصميمية مع الحسابات التصميمية لها
مع عينات من البطانة لراجحتها وإعتمادها من المهندس قبل الإستخدام على أن يكون سmek الواحها لا يقل عن ١ يومنة ومبنيه
براسلة شكلات وتكون جميع أركان الخرسانات المسحلة في الكرارات والأعمدة مشحورة وتوضح أبعاد وأشكال
الشحل برسومات الورقة، ويتم تثبيت البطانات وفقاً لتعليمات المصنع، ويجب أن تكون قوام التحمل على أبعاد لا تزيد عن
مترو واحد لكل اتجاه وأن تحتوى على كل ما يلزم لجعلها ثابتة ضد أي احتراز ينشأ عن تحرك العمال فوقها أو من جراء حسب
الخرسانة أو خلاذه، وأن تكون ألوان الخرسانة متلاصقة للحمامات تماماً لا يضر منها زيد الخرسانة وبلزم أن ترتكب بيكيفية
يسهل منها إزالتها بدون أداة تسبب أي هزة أو تصادم مع الخرسانة وبلزم استعمال الخواص والقمع للنقوبات، واعتماد المهندس
مثل هذه التصميمات لا يعنى المقاول بتحمل المسؤولية عن تلك الأعمال، وعلى المقاول قبل وضع الخرسانة داخل الفرم
التأكيد من ملائتها.

ويلزم أن يتم تقطيع سطح الخرسانة من الأواسط وفتحنات التجارة وخلاذه ثم ت fissle بالماء مباشرة قبل وضع الخرسانة
فواصل الصب: يراعى عند عمل فواصل الصب أن تحدد مسبقاً على اللوحات التقنية ويتم مناقشتها مع المهندس لاعتمادها
إذا تطلب الأمر ، ويجب عند استئناف صب الفواصل الافتتاحية بعد تقطيع الخرسانة يجب تخلص سطح الخرسانة الظاهرة



بفرشة سلك وابلطار الركام الكبير، ثم يتم رش طبقة من اللبان او اي مواد تزيد التماسك بين الخرسانة الجديدة والخرسانة القديمة

د- مراقبة وضبط الجودة

ضمن خصائص لضيق الجودة على المقاول تقديم بيان بالاختبارات التفصيمية التي سيتم اجراؤها عند تسليم الخرسانة بالواقع وعند الخلاطة وعند تصميم الخلطة وكذلك ادنى ثقل التجارب المبدئية التالية لاختبار احسن النسب للخرسانة

- التحليل الحربي لاركان الصغير والركام الكبير

- ثبوط الخرسانة (Slump Test)

- تجربة معامل الدك (Compacting Factor Test)

- الكثافة

- مقاومة الضغط للخرسانة بعد ٢٨ يوماً.

- مقاومة الشد في الانحناء.

ويجب أن تزداد مقاومة الضغط، عند عمر ٢٨ يوم في التجارب المبدئية بالمعمل بمقدار ٢٠٪ عن المقاومة المطلوبة أثناء التشغيل، ويجب أن تكون نسبة الماء للأسمدة المستخدمة في التجارب متساوية لتلك التي مستخدمة في تنفيذ الاعمال.

ويجب أن يخضع انتاج الخرسانة لرقابة دقيقة، كما يجب عمل تجارب من وقت لأخر على مكونات الخرسانة المنتجة حتى يمكن التأكد من مطابقتها للمواصفات، ويلزم على الأقل اعداد واختيار ستة مكعبات تجريبية لحكل ٢٥ م٢ من الخرسانة الجاهزة او حسب مطلب المهندس، على ان تخبر ثلاثة منها عند عمر ٧ أيام والثلاثة الاخرى بعد ٢٨ يوماً.

ويجب اجراء الاختبارات في معمل الموقق او في احد المعامل المعتمدة من المهندس، ويجب اجراء الاختبارات قبلها للمواصفات التفصيمية المصرية، هذا وفي حالة عدم مطابقة الاعمال للمواصفات المطلوبة فإن للمهندس الحق في اتخاذ ما يراه مناسباً من اجراءات ذمية سواء بتكسير الاجزاء الميبة او عمل اضافات على تلك الاعمال او اي اجراء آخر يراه المهندس ضروري، ويتحمل المقاول جميع التكاليف المترتبة على ذلك، وفى حالة وجود نسبة عالية من الكثبيات في الأرض وطبقاً لتعليمات المهندس فيتم استعمال الاسمنت الشامم للكثبيات وذلك في جميع أعمال الخرسانة المستعملة في الأساسات والدككات الأرضية ويطلق عليها "خرسانة مقاومة للكثبيات" ويراعى أن يؤخذ في الاعتبار في جميع الاحوال أن يكون جهد الكسر لنوع الخرسانة المستعملة مطابقاً للمطلوب بالرسومات أو بجداروں الكعوب.

هـ- القياس والدفع

تم المحاسبة على جميع أعمال الخرسانة منسياً على أساس فئة المتر المسطح وفقاً للأبعاد المحددة بالرسومات المعتمدة، ويشمل السعر تحكمة المواد والمدارات والنقل والحملة وإعداد الفرم والبطانة والبز والدمك والمعالجة وإجراء الاختبارات وجميع ما يلزم لنجاعة العمل.

٤- ٢ الرصيف الخرساني (إن وجد)

* وصف العمل

بالметр المسطح أعمال توريد وإنشاء طبقة رصيف من الخرسانة الاسمنتية العادي بسمك ٢٨ سم بعد الرصيف وتحكون موردة من أحد الخلطات المركزية المعتمدة على ان لا يزيد التقليل عن ١٠ دقيقة ولا يتقلل الكسر بها

عن ٤٠٠ كجم / سم٢ بعد ٢٨ يوم ولا تزيد درجة حرارة الخرسانة وقت الرصيف عن ٢١ درجة مئوية و يتم تسليحها بالياط بوالي برووبلين فايبر بمعدل ٩٠٠ جم / م٢ خرسانة . يتم عملية الرصيف باستخدام فينير وصف خرسانى حديث الصنع وعلى ان

يكون الشينشر مجهز لرصف قطاعات عرضية تصل الى ١٢ متر في المرأة الواحدة و يتم عملية دمك الخرسانة عن طريق البازارات الم giozze بالفينير و يتم معايرة البازارات قبل بدء عملية الرصيف للتأكد من كفاءة دمك الخرسانة و يتم عملية

تشطيب سطح الخرسانة عن طريق العمالة المدرية لتشطيب السطح على الوجه الاكمالي مع مراعاة الحدود المسموحة المنصوص عليها في المواصفات لنسوب السطح الخرساني . و يتم عملية التمشيط و المعالجة لل بلاطات الخرسانية باستخدام

الوسائل الميكانيكية لضمان انتظام التشطيب و تجفاف رش مادة المعالجة الكيميائية المطابقة للمواصفات المطلوبة على نسبة المياه التفصيمية للمخلوط لمنع حدوث شرخ شعري و ايضا الرش بالمياه و تقطيعها بالخيش الرطب لمدة لا تقل عن ١٢

ساعة من وقت الرصيف و محمل ايضا على البند جميع الفواصل (التعدد - الانكماش الطولى و العرضى - فاصل الانشاء الطولى) مع توريد و تركيب جميع المواد الازمة لربط البلاطات مع بعضها من (حديد ، تسليح ، مواسير ، مواد عازلة ،) و على ان ي تكون حديد التسليح الامثل مدهون بمادة ايبوكسي عازلة او ما يشابهها للديوكسي بتقليل ٢٢ مم و طول ٤٥

سم بتنسيط ٣٠ سم في الفواصل العرضية و حديد الربط في الفواصل الطولى بتقطير ١٦ مم و طول ٧٥ سم بتنسيط ١٢٠ و ذلك حسباً للمواصفات الفنية واللوحات التفصيمية تم اعمال فواصل الانكماش العرضية و الطولية في مسافات لا تزيد عن ٣.٥ متر للفواصل العرضية و ٤.٥ متر للفواصل الطولى الا اذا تقدم المقاول تفصيم مستند بنوته حسابية تقييد عكس ذلك يتم

عمل الفواصل بين البلاطات باستخدام المشار الميكانيكي للفواصل الافتراضي بسمك ٢ مم و بعمق ٩ سم و توسيع الفواصل



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع

الخط الثاني (الذوبوم /بني سويف - الاقصر - اسوان - ابوسمبل)

المواصفات الفنية

يُسْعِك ٤ مم و عَدْق ٢ مم و يتم على الفواميل بعاء حشو الفواميل (البلاك رود) و مادة مطاطية متأمرة للوقود و الحرارة
جيدة لجميع انواع الفواميل الطولية و العرضية طبقاً للشروط و المعاشرات

*** القياس والدفع**

تم المحاسبة على جميع **أعمال الخرسانة** هندسياً على أساس قمة المتر المسجل وقتاً للأبعاد المحددة بالرسومات المعتمدة،
ويشمل السعر تكاليف **المواد والمعدات** للنقل والعماله واعداد الفرم والبطة والهز والدمك والمعالجه واجراء الاختبارات وجميع
ما يلزم لنجاعة العمل



— اب من ١٩٩-١٥١-٦٥٩ —

أعمال انتقامية تجسس الرئيس للقطار الكهربائي السريع (أكابر / أوسمبل) الطباطبائي (يلم، ملاعنة / ملائمة) من محطة ١٧٦ +٨٠٠ حتى محطة ٤٢٣ +٨٠٠ بـ ١٥٨ كم (الطاولة رقم ١١ - ١١ إلى - ٩ من اليمين)

هدى شوكه / ابو حمزة للتقانات العامة ، الترددات المسماة

٢٠٢٤-٢٠٢١، آنے، ال٢٠٢٤-٢٠٢١، آنے،



أعمال إنشاء الجسر الترابي للقطار الكهربائي السريع (أكتوبر / أبريل ٢٠١٧)
وتحطيم الثاني، (عليه مزايا / متقدمة) من محطة ٣٣٤+٨٠٠ بطول ١٥٨ كم (خط الركاب من ١١ إلى ٩ من الفرسنة)
تفصيل شركة / أبو عبد الله للمقاولات العامة والتوريدات المعمورة





مقاييس استكمال اعمال الردم



أعمال الشاه الجسر التلبي للقطار الكهربائي المزدوج (أكادير / أورسول)
قطاع ٣٣، (أكادير / أورسول) من ميل ١٧١+٨٠، حتى ميل ٢٣٤+٨٠ بطول ١٥٨ كم (الخط رقم ٦٩ - ١١٠، ٦٩ من المؤودة ٢٧٣+٣٥ / ٦٩ جنوب للقطارات العامة والتوريدات المؤودة

RRN | 5751